طبعة خاصة بمصر توزعها مكتبة التوعية الإسلامية ، هاتف : ٥٨٦٨٦٠٥ - ٣٧٦٥٣٤٤

طليعة
صيانة الحديث وأهله
من تعدي محمود سعيد وجهله

تأليف
أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد



الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥م

دار المحجة للنشر والتوزيع

الإمارات العربية المتحدة - أبوظبي - ص.ب : ٣١٨٥٨
هاتف : ٦٤١٢٧٤٧ - فاكس : ٦٤١٧٦٦٧

وهذه طبعة خاصة بمصر توزعها :

مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي .

١٤ ش سويلم من ش الهرم - الطالبية - جيزة .

هاتف : ٥٨٦٨٦٠٥ هاتف مصور : ٣٧٦٥٣٤٤ .

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا سَبِيلَ إلى أنْ يَصيرَ العَارِفُ، الَّذي يُزَكِّي نَقَلَةَ الأخبَارِ ويُجَرِّحُهُمْ= جِهْبِذًا؛ إلا بِإدْمَانِ الطَّلَبِ، وَالفَحْصِ عَنْ هَذَا الشَّأنِ، وكَثْرَةِ المُذَاكَرَةِ، وَالسَّهَرِ، وَالتَّيَقُّظِ، وَالفَهْمِ، مَعَ التَّقْوَى وَالدِّينِ المَتِينِ، وَالإنْصَافِ، وَالتَّرَدُّدِ إلى مَجَالِسِ العُلَمَاءِ، وَالتَّحَرِّي، والإتْقَانِ؛ وإلا تَفْعَلْ

فَدَعْ عَنْكَ الكِتَابَةَ؛ لَسْتَ مِنْهَا وَلَوْ سَوَّدْتَ وَجْهَكَ بِالمِدَادِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾.

فَإِنْ آنستَ – يَا هَذَا – مِنْ نَفْسِكَ فَهْمًا، وَصِدْقًا، وَدِينًا، وَوَرَعًا؛ وإلا فَلاَ تَتَعَنَّ.

وَإِنْ غَلَبَ عَلَيْكَ الهَوَى وَالعَصَبِيَّةُ لِرَأْيٍ وَلِمَذْهَبٍ؛ فَبِاللَّهِ لا تَتْعَبْ.

وَإِنْ عَرَفْتَ، أَنَّكَ مُخَلِّطٌ، مُخَبِّطٌ، مُهْمِلٌ لِحُدُودِ اللَّهِ، فَأَرِحْنَا مِنْكَ؛ فَبَعْدَ قَلِيلٍ يَنْكَشِفُ البَهْرَجُ، وَيَنْكَبُّ الزَّغَلُ، وَلا يَحِيقُ المَكْرُ السَّيِّئُ إلا بِأَهْلِهِ.

فَقَدْ نَصَحْتُكَ؛ فَعِلْمُ الحَدِيثِ صَلِفٌ، فَأَيْنَ عِلْمُ الحَدِيثِ؟! وأَيْنَ أَهْلُهُ؟! كِدْتُ أَنْ لا أَرَاهُمْ إلا فِي كِتَابٍ، أَوْ تَحْتَ تُرَابٍ.

الإمَامُ الذَّهَبِيّ

«تذكرة الحفاظ» (١/٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله تعالى نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ .

أما بعد ..

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

اللهم صلِّ على محمد ، وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد ، وعلى آل محمد ، وعلى أزواجه وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد .

فقد كنت منذ أكثر من عشر سنوات قد أخرجت كتابًا في الذَّبِّ عن عَلَم الحديث في هذا الزمان الشيخ محمد ناصر الدين الألباني – حفظه الله تعالى–، إثر كتاب أخرجه بعض أهل البدع ، وهو المدعو محمود سعيد ممدوح ، اتهم فيه الشيخ الألباني ظلمًا وعدوانًا بالتعدي على «صحيح الإمام مسلم»!

وقد بينت في ردِّي عليه المسمى : «ردع الجاني المتعدي على الألباني» براءة الشيخ الألباني من هذه التهمة ، وبينت طرفًا من فضائل الشيخ الألباني، ومجهوداته في خدمة السنة وكتبها على وجه العموم ، وخدمته للصحيحين على وجه الخصوص .

ودعاني ذلك إلى كشف حقيقة هذا المتعدي الجاني ، فبينت الكثير من تعدياته على العلم وأهله ، وجهالاته بأصول هذا العلم وقواعده واصطلاحاته، ثم كشفت النقاب عن تلاعباته ومهاتراته في كلامه في الأسانيد والرجال .

وقد لقي كتابي هذا – بحمد الله تعالى – قبولاً حسنًا لدى أهل العلم وطلبته ، وقد راسلني كثير منهم – ممن لم تسبق لي معرفة بهم – من شتى البلدان الإسلامية ، يباركون هذا الكتاب ، الذي رفع من شأن أهل السنة ، وأخمد شأن أهل البدع والأهواء .

ولله الحمد أولاً وآخرًا ، ظاهرًا وباطنًا ؛ فإن الرد على أهل البدع والأهواء، وكشف زيفهم وفضح باطلهم سنة ماضية ، وجهاد في سبيل الله وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ، فالله أسأل أن يؤيدني وكلَّ منافح عن

السنة وأهلها بروح القدس ، كما دعا النبي ﷺ لحسان بن ثابت أن يؤيده الله تعالى بروح القدس ؛ لذبه الكذب عن رسول الله ﷺ .

ثم إن هذا الرجل ، قد خرج علينا بعد ذلك بعدة كتب ، ملأها - كسابقها - بالباطل والزور ، والتعدي والجهل ، وما كنت أعيرها اهتمامي، فالوقت أثمن من أن يضيع في النظر فيها ، فضلاً عن الرد على ما فيها من باطل وهراء ؛ فإن الحق له ضوء كضوء النهار ، وإن الباطل له ظلمة كظلمة الليل ، وإن من التمس الحق ، وسعى إليه ، وطلبه من أهله ، ودخله من بابه ، يوفقه الله تعالى إليه ، وييسر له سبيله ، ويهديه إلى طريقه ، كما قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

وأما من استوى عنده الحق والباطل ، ولم يجرد نفسه للحق ، وتعصب لشيخ أو لمذهب أو لطريقة ، فما تغنيه البراهين والدلائل ، بل ربما يزداد بها عصيانًا وطغيانًا ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾ .

ومن كان أعمى البصر ، فأي شيء يفيده الاكتحال ، فما حيلة الكحال في العميان ، ومن تخبط خبط عشواء ، والشمس ساطعة في وضح النهار، فأي شيء تفيده الدلائل والإشارات .

وَلَرُبَّمَا جَهِلَ الفَتَى سُبُلَ الهُدَى
وَالشَّمْسُ سَاطِعَةٌ لَهَا أَنْوَارُ

غير أن هذا الأفاك ، قد خرج علينا في الآونة الأخيرة بطامة عظيمة، وآبدة جسيمة ، وفاقرة وخيمة ؛ فقد أخرج كتابًا خرج - بل خرب - فيه

أحاديث التوسل والزيارة ، أسماه : «رفع المنارة لتخريج (لتخريب) أحاديث التوسل والزيارة» ، حشاه بالباطل والهراء ، من تصحيح لأحاديث قد فرغ الأئمة من ردها وتضعيفها وإنكارها ، ومن تخليط في الكلام في الرجال ، ومن تخبيط في القواعد الأصولية ، إضافة إلى ألوان من الجهل والتعدي ، والتدليس ، والتلبيس ، والحيدة ، والمغالطة ، والادعاء ، والافتراء ، والتناقض، والتضارب !!

فرأيت أنه لا يسعني السكوت ، فتوكلت على الله ، واستعنت به سبحانه وتعالى ، فهو نعم المولى ونعم النصير ، وشرعت أنظر في كتبه عامة وكتابه هذا خاصة ، نظرة المتدبر المتأمل ، لا نظرة العابر المستعجل ، وأخذت أجمع النظير بالنظير ، والشبيه بالشبيه ؛ فظهر لي مدى التناقض والتخبط والجهل الواقع فيه الرجل ، والغارق فيه .

وكانت محصلة دراستي لكتبه وتأملي لها ، أن الرجل منفصل الشخصية، مشتت الهوية ، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء .

فهو في معرض الدفاع ؛ له قواعد خاصة ، وضوابط مستحدثة ، وأسلحة متنوعة متعددة ، غير مسبوق بها ، ولا له فيها سلف !!

وهو في معرض الهجوم ؛ له قواعد أخرى ، وضوابط مختلفة ، وأسلحة غير أسلحته التي يدافع بها .

وهو هنا ؛ يعمد إلى أقوال العلماء فيحتج بها ، وقد تكون هي هي تلك التي رفضها وناقضها في حالة الدفاع !!

فهو ليس له منهج أو قاعدة يمكن أن نقول إنه منهجه الذي التزمه ، بقطع النظر عن كونه منهجًا مستقيمًا أو غير مستقيم ، بل منهجه الذي يسير عليه، وقاعدته المطردة : «الغاية تبرر الوسيلة» !! «وما تغلب به العب به» !!

فالراوي ؛ إذا احتاج إلى رواية له ، فلابدَّ من توثيقه ، مهما كان غارقًا في الضعف ، وإذا روى ما هو حجة عليه ، فلابد من تجريحه ، ولو كان من الثقة بمكان !!

والرواية ؛ إذا كانت له واحتاج إليها ، فلابد من تصحيحها ، أو على الأقل رفعها إلى حدِّ الاعتبار ، ولو كانت من رواية الكذابين والمتروكين ، ولو كانت مما أنكره أئمة الحديث ونقاده ؛ وإذا كانت عليه فلابد من ردها وإسقاطها واطراحها ، ولو كانت مما صححه الأئمة ، أو احتملوه في باب الاعتبار ، ولو كانت أيضًا في «صحيح الإمام مسلم» الذي يصرح كثيرًا بأن الإجماع منعقد على صحة كل رواية فيه ، هو والبخاري ، وعلى ثقة رواتهما ، وأنهم قد جاوزوا القنطرة !!

لأن من العلل القادحة في الرواية عنده : مخالفة الرواية لمذهبه ومأربه ؛ فهذه العلة عنده أقوى من أي علة ظاهرة أو خفية تقدح في الرواية !!

فهذه العلل ؛ وإن كانت قادحة في الأصل ، إلا أنها لا تقوى عنده للقدح فيما أخرجه مسلم في «صحيحه» خاصة [1] ، أما مخالفة الرواية

(١) انظر : «ردع الجاني» (ص ٢٧١) .

لمذهبه ، فهذا أقوى عنده من هذه العلل ، بحيث إنها تقدح في الرواية ولو كانت في «صحيح مسلم»[1] !!

وهو – في الجملة – شخصية عجيبة، ونفسية غريبة، فقد تعرض للكلام في «حديثين» قد رويا بـ «سندٍ واحدٍ»، هو: «ابن جريج، عن عطاء ، عن ابن عباس» فكان هذا السند – عنده – تارة في غاية القوة، وتارة أخرى في غاية الوهاء والضعف، وما ذلك إلا لأنه رأى أحد الحديثين معلولاً بهذه العلة القوية، ألا وهي «مخالفته لمذهبه ومأربه»، فالتمس له علة في الإسناد، فكانت عنعنة «ابن جريج عن عطاء»، بينما كان الحديث الآخر «موافقًا لمذهبه ومأربه»، فنفى تدليس «ابن جريج عن عطاء» فيه ؛ لخلوه من هذه العلة القادحة !! رغم اتفاق العلماء على تضعيفه وإنكاره!!

وعفواً – أخي القارئ –، لست متقولاً ولا مهولاً، بل هذا هو شأن الرجل، وهذا هو التشخيص العلمي لهذا الداء المستفحل، وإن رغبت دليلاً على صحة ما أقوله، فتفضل مشكوراً بالنظر فيما كتبته في «الحديث الرابع» في القسم الثاني من كتابي هذا [2] ؛ لترى بعينيك!

والقاعدة ؛ إذا حققت غرضه ، وأثبتت مراده ، فهي قاعدة مسلمة ، متفق عليها ، لا يجوز مخالفتها ، ولا إهمالها ؛ وإذا لم تحقق غرضه ، بل كانت ضد ما يرومه ويهواه ، فهي عنده منقوضة أو مهملة !!

---

(١) انظر: «ردع الجاني» (ص٢٧١ – ٢٨١).

(٢) (ص ١٤٨ – ١٥٢).

والعلماء ؛ إذا اتفقوا فهم مقلّدة ! وذلك - طبعًا - حيث يتفقون على خلاف ما يهواه ويسعى إليه !! ولو كانوا من أبرز أئمة الاجتهاد [١] .

فإن القاعدة عنده :

أن الأئمة ، مهما كانوا من أئمة الاجتهاد ، لا يجوز لهم أن يتفقوا على ما يخالف مذهبه ، حتى يأذن هو لهم بذلك ، فإذا اتُّفِق أن اتفقوا بغير إذنه، لا يكون اتفاقهم حجة ملزمة ، بل هو - حينئذٍ - تقليد ، لا يجوز الاعتماد عليه ، ولا الالتفات إليه !!

بينما إذا قال أحدهم قولاً موافقًا لما يهواه المعترض ، سارع إلى تعظيمه وتقديمه ، حتى ولو كان في قوله هذا مخالفًا لجمهور العلماء !!

فابن القطان، عنده ؛ إذا حسن حديثًا يسعى المعترض لتثبيته وتصحيحه، فهو «حافظ بارع»[٢] ، بينما إذا وافق الأئمة : أبا حاتم الرازي والدارقطني ، في تجهيل «موسى بن هلال العبدي» الذي يسعى المعترض لتحسين حاله ، فهو - حينئذٍ - مقلد[٣] !!

وابن حبان ؛ إذا تفرد بتأويل حديث ابن عباس في زواج النبي ﷺ وهو محرم ، كان عنده «إمامًا حافظًا»[٤] ، أو خالف أهل التاريخ والسير في ذكر

---

(١) انظر : ما سيأتي قريبًا (ص ٢٨-٢٩) .

(٢) «التنبيه» (ص ١٥٣) وانظر : «ردع الجاني» (ص ٢٧٣ - ٣٠٣) .

(٣) «رفع المنارة» (ص ٢٣١) .

(٤) «التنبيه» (ص ٢٥) ، انظر : «ردع الجاني» (ص ١٠٤) .

زمن غزوة ، كان قوله حُكْمًا واجب النفاذ على قول غيره [١] .

بينما إذا وافق غيره من أهل العلم ، كان مقلدًا يجب رد كلامه وعدم الأخذ به [٢] !!

وإذا ابنُ حبانَ سبق البيهقيَّ والألبانيَّ إلى قولٍ ، فلا عبرة به ، بل يظل الألباني متفردًا بهذا القول ، ولا يشفع له كونه مسبوقًا من قبل ابن حبان والبيهقي[٣] !!

وابن الجوزي عنده [٤] ؛ إذا تفرد بنقل ، أو برواية راوٍ عن آخر «فنقله مردود ؛ لأنه يخالف كثيرًا ، بل ويتصرف في عبارات الأئمة» ؛ بينما إذا تفرد ابن الجوزي نفسه بمثل ذلك ، وكان ما نقله ابن الجوزي مما ينتفع به المعترض في التشغيب ، فلا بأس حينئذ في نقله والاعتماد عليه[٥] !!

فهذا هو ميزانه : من وافقه كان إمامًا مجتهدًا ، ومن خالفه كان مقلدًا!!

إلى غير ذلك من المهاترات ، والتناقضات ، والمجازفات ، والادعاءات ، والافتراءات ، والتهويلات ، والتشنيعات ، بما سوف ترى بعضه - إن شاء الله تعالى - في كتابي هذا .

---

(١) «التنبيه» (ص ١٤٠) ، وانظر : «ردع الجاني» (ص ١٠٧) .
(٢) «رفع المنارة» (ص ١٣٩) ، وانظر : «ردع الجاني» (ص ٢٢٧ - ٢٢٨) .
(٣) «ردع الجاني» (ص ٣٠٥) .
(٤) «التنبيه» (ص ١٧٩) .
(٥) «التنبيه» (ص ١٣٢) ، وانظر : «ردع الجاني» (ص ٢٩٧ - ٢٩٩) .

فكتبت كتابي هذا ، لبيان طرفٍ من ذلك ، وجعلته «طليعة» لكتاب آخر يكون فيه تفصيل أكثر مما هنا ، أسأل الله تعالى أن يعينني على إتمامه وإنجازه .

وهذا الكتاب ، يعد الكتابَ الثاني لسلسلةٍ في الدفاع عن الحديث وأهله، أسميتها : «صيانة الحديث وأهله من تعدي محمود سعيد وجهله»، وكان الكتاب الأول منها كتابي : «ردع الجاني المتعدي على الألباني» وقد رأيتُ أن أسمي هذا الكتاب الثاني باسم السلسلة ، ليكون مشيراً إليها ، ومنوها بها ، فأسأل الله تعالى أن يعينني على إتمامها وإنجازها.

هذا ؛ وقد رأيت أن أقسم كتابي هذا إلى قسمين :

الأول : لبيان تعدياته وجهالاته في كتبه عامة .

الثاني : لبيان ذلك في كتابه «رفع المنارة» خاصة .

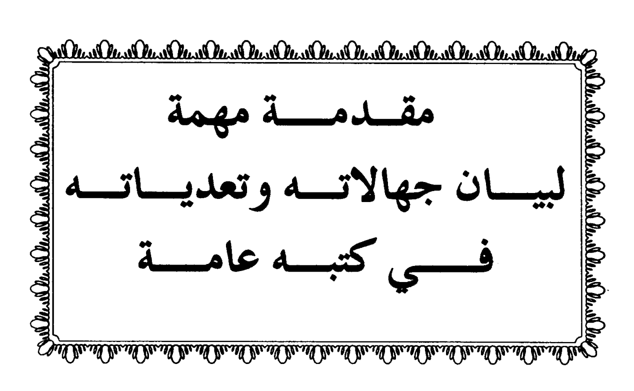
والله أسأل أن يجعل عملي كلَّه خالصًا لوجهه الكريم ، وأن لا يجعل لأحد فيه نصيبًا ، وأن يتقبله مني بقبول حسن ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه ، وسلم تسليمًا كثيرًا.

وكتب

أبومعاذ

طارق بن عوض الله بن محمد



مقدمة مهمة
لبيان جهالاته وتعدياته
في كتبه عامة

هذه المقدمة

تشتمل على أنواع متعددة ، من جهالاته وتعدياته في كتبه عامة ، اخترتها لهذه «الطليعة» حتى تكون عنوانًا على طريقة الرجل في التلبيس ، والتدليس ، والتضليل واللعب على الحبلين ، والكيل بمكيالين .

وبعض هذه المواضع ، قد سبق بيانها في «ردع الجاني» فأشير إليها إشارة سريعة ، وربما زِدْت لها أمثلةً من كتبه الأخرى ، وبعضها لم يسبق بيانها هناك ، وهذه أفصِّل فيها وأكثر من أمثلتها في كتبه .

والله من وراء القصد ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

• • •

فمن ألاعيبه المتكررة : حيدته عن الجواب ، وخروجه عن محل البحث كثيرًا ، حيث يعجز عن الجواب .

فالحديث ؛ إذا أنكره أهل العلم على راويه ، ولم يجد جوابًا يدفع به هذا الإنكار ، انصرف من الكلام في الحديث إلى الكلام في راويه ، فيسود الصفحات الكثيرة في الدفاع عنه ، متجاهلاً ومتغافلاً عن أن الراوي مهما كان ثقة أو صدوقًا فإن ذلك لا ينفع حديثه الذي أنكره عليه العلماء ؛ لأن الحكم على الحديث شيء والحكم على راويه شيء آخر ، كما هو معلوم ومتقرر في هذا العلم الشريف .

والعجب ! أنه يصرح بهذا المعنى ويلتزمه حيث يكون الحديث عليه ، أو يريد التشغيب على من خالفه فيه [1] .

* * *

ومن تعدياته المتكررة ، تجاهله أقوال أهل العلم في المسألة التي يتناولها، إذا كانت هذه الأقوال ضد ما يهواه ويريد أن يثبته بالباطل .

وقد ذكرت طرفًا من ذلك في «ردع الجاني» (ص ٢١٣) .

وفي كتابه هذا ؛ سار على نفس الوتيرة ، وسلك نفس الطريقة :

ومن أبرز المواضع التي فعل فيها ذلك، ما فعله في الحديث الثالث - فيما سيأتي - حديث : «من زار قبري وجبت له شفاعتي» ، فإنه تجاهل أقوال أهل العلم في إنكار هذا الحديث على كثرتها ووقوفه عليها ، ولم

---

(١) انظر : (ص ٤١- ٤٢- ٩٥- ١٢٠- ١٢١- ١٢٢) .
وانظر أيضًا : ما سيأتي بعد فقرة .

يذكر إلا قول من أثبت الحديث وهم – على قلتهم – من المعروفين بالتساهل في التصحيح ، فأوهم أن هؤلاء غير مُخَالَفين من قِبَل غيرهم من أهل العلم .

* * *

ومن تعدياته وتجاوزاته ، أنه يحتج ويستشهد لما يوافق هواه بالضعيف جدًا ، والشاذ ، والمنكر ، متغافلاً عما قرره أهل العلم في هذا البابِ من أن مثل هذه الروايات لا تصلح للاحتجاج ولا للاستشهاد .

وكتابي «ردع الجاني» ذكرت فيه أمثلة كثيرة على ذلك ، مع بيان تعديه وجهله فيها ، فانظر القسم الثاني منه كله (ص ١١٣–١٨٦) .

بل أحيانًا يحتج بما صرح الأئمة بنكارته ، وبخطإ راويه فيه بخصوصه ، ثم يذهب بعد ذلك متبجحًا ، فينكر على مخالفه إذا فعل مثل ذلك [1] !!

* * *

ومن تعدياته في العلم ، استشهاده بما هو قاصر عن الشهادة ، فإذا كان الحديث الذي يريد أن يثبته قد اشتمل على كلمة أو جملة وتفرد بها ، ولم يجد المعترضُ لها شاهدًا يقويها به ، إذا به يتجاهل ذلك ، ويصرح بأن للحديث شاهدًا يقويه ، فيذكر شواهد تشهد لأصل الحديث فقط ، دون هذه الكلمة أو تلك الجملة التي تفرد بها الحديث المشهود له .

---

(١) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٦٨ – ١٦٩) .
وكذلك ؛ ما تقدم، وما سيأتي (ص ٢٨)

وأحيانًا لا يذكر لفظ الشاهد ، بل يحيل إليه فقط ، وذلك تعميةً على القراء ، حتى لا يظهر لهم كذبه في ادعائه أن هذا شاهد للحديث [1] .

بل أحيانًا يدعي متابعة الراوي على روايته ، فيحيل إلى الرواية المتابِعة من غير أن يذكر لفظها ، وعند الرجوع إلى إحالته يتبين الفرق الشاسع بين روايتي المتابع والمتابَع من حيث اللفظ والمعنى [2] !

* * *

ومن تدليساته ؛ أنه إذا اشتمل الحديث على أكثر من علة ، أغمض الطرف عن علته القادحة ، ولم يذكر إلا العلة التي وجد ما يدفعها ، كعادة أهل البدع والأهواء – قديمًا وحديثًا – ، يذكرون ما لهم ، ويكتمون ما عليهم [3] !

* * *

ومن تعدياته على أهل العلم ، اتهامه لهم بالتفرد والشذوذ ، رغم وقوفه هو نفسه على أقوال أهل العلم السابقين عليهم الموافقة لأقوالهم ، فأين الشذوذ والتفرد ؟!

فقد اتهم الشيخَ الألبانيَّ بتعديه على حديثٍ في «صحيح مسلم» ، وهو حديث ابن عباس ، أن النبي ﷺ صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجدات .

---

(١) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٧٣–١٨٢) .

(٢) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٨٣–١٨٤) .

(٣) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٣٩–١٤٠) . وأيضًا (ص ١٧٨) منه .

ليس هذا فقط ، بل اعتبر صنيع الشيخ في هذا الحديث «مخالفة للأمة وعمل الأئمة» !

هذا ؛ رغم أنه نقل في نفس الموضع الذي تعقب فيه الشيخ [1] عن إمامين كبيرين مثل ما قاله الشيخ الألباني .

فنقل عن الإمام ابن حبان قوله :

«هذا الحديث ليس بصحيح ؛ لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس ؛ ولم يسمعه منه» .

ونقل أيضًا عن الإمام البيهقي قوله:

«حبيب وإن كان من الثقات ، فقد كان يدلس ، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به، عن طاوس» .

هذا كله ؛ لم يمنعه من اتهام الألباني بالتفرد والشذوذ والتعدي ومخالفة الأمة وعمل الأئمة !!

وقد بينت في «ردع الجاني» (ص ٣٠٥) أن الإمام ابن عبد البر قد أعلَّ الحديث أيضًا بنفس إعلالهما ، بل وشيخ هذا المسكين أبو الفيض الغماري أيضًا ، فاللهم هداك .

* * *

ومن جوره وتعديه ، اهتباله التصحيف الواقع في كتب مخالفيه من

---

(١) «تنبيه المسلم» (ص ١٢٢)

الطابع ، أو في أي كتاب وقعت فيه ، إذا كان - بالطبع - مما يخدم هواه ويحقق غرضه (١) !

* * *

ومن خداعه ، بتره للكلام حتى يستقيم مع ما يرومه ويريده ، وهذا يلجأ إليه غالبًا حيث لا يستطيع أن يلوي عنق الكلام ، أو يحمله على محمل يستقيم مع هواه (٢) .

* * *

ومن بلادتهِ وغباوته ، أن السكوتَ عنده يُعَدُّ قولاً ، فلو سكت إمام عن شيء عَدَّ سكوته هذا قولاً .

ليس هذا فقط ، بل لو كان لهذا الإمام قول صريح يتعارض مع ما فهمه هو من سكوته وعده قولاً - غباوة وجهلاً - ، فإن هذا النص الساكت عنده يكون مقدمًا على النص الصريح الفصيح .

بل هو عنده كذلك ؛ مهما كان هذا الإمام مسبوقًا بقوله هذا الصريح من قبل غيره من أهل العلم !!

ومما ينبغي أن لا يغفل عنه ، أن هذا لا يقول به إلا حيث يكون المسكوت عليه مما يسعى لإثباته ، والمصرح به مما يسعى لرده ؛ لكونه مخالفًا لهواه ، بخلاف المسكوت عليه (٣) !

* * *

---

(١) انظر: «ردع الجاني» (ص ٢٩٠-٢٩٩) وانظر أيضًا : ما سيأتي (ص ١٦١- ١٦٢).
(٢) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٨٦ ، ٣٢٧-٣٢٨) .
(٣) انظر : «ردع الجاني» (ص ٢٢٣ - ٢٢٤) .

ومن مجازفاته وتعدياته ، إحالته على المجهول ، وحكمه للمعدوم ، فإذا لم يجد ما يثبت به قوله ، لجأ إلى «لعله .. وقد يُظَن..وقد يكون» !!

فقد روى عمر بن حمزة حديثًا ، أنكره عليه الإمام الذهبي في «الميزان» (١٩٢/٣) ، فقال :

«هذا مما استنكر لعمر» .

فذهب المعترض في «التنبيه» (ص ١٤٧) – بعد كلام طويل – إلى أن النكارة في كلام الذهبي هنا معناها التفرد ، لا النكارة الاصطلاحية .

وقد بينت بطلان هذا التفسير في «ردع الجاني» (ص ١٩٩–٢٠١) ، فلا حاجة إلى إعادته .

لكن ؛ سرعان ما نقض ما بناه !

فإنه لما قال الشيخ الألباني عقب كلمة الذهبي هذه :

«ولم أجد حتى الآن ما أشد به عضد هذا الحديث » .

اعتبره المعترض «قصورًا» ، ثم تعقبه بقوله (ص ١٥٤) :

«إن عمر بن حمزة **قد يكون توبع** ، ولكن الشيخ الألباني لم يقف على المتابعة» !

قلت :

فهو هنا يقول : «قد يكون توبع» ، وهناك حيث فسر مقولة الذهبي صرح بأن مراد الذهبي أنه تفرد ، ثم إنه لم يأت بمتابع يتعقب به الذهبي ولا الألباني ، سوى هذه الإحالة المجهولة : «قد يكون توبع» !!

«والمرء يحار ، فيمن يجعل دليل الجهل بالشيء دليلاً على العلم به ، وَفق مراده ، وهكذا يكون السقوط الفاضح ، ممن أراد الوصول على حساب سادات الأمة» [١] !

ثم كيف يتفرد الراوي ويتابع في حديث واحدٍ ، في آن واحدٍ ؟!! لعل ذلك لا يعرف ، ولا حتى في حكايات ألف ليلة وليلة !!

ومن إحالته على المجهول ، واعتماده على الحَدَس والظن : أنه ذكر مرة شاهداً لحديث يرويه أبوالزبير عن جابر ، وهذا الشاهد يرويه بعض الضعفاء – وهو : موسى بن عبيدة الرَّبذي ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ فإذا به يقول ؛ وبلا استحياء [٢] .

«ويمكن اعتبار هذا الشاهد متابعةً ؛ لأن موسى بن عبيدة انفرد به عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ، وموسى بن عبيدة ضعيف خاصةً في عبدالله ابن دينار **الذي يظن به** أنه رواه عن جابر ، فأخطأ موسى بن عبيدة وجعله من مسند ابن عمر . والله أعلم» !!

قلت :

فهكذا أثبت المتابعة بالظن والتخمين ، وحسبك بهذا دليلاً على اعتماده على الظن ، وبنائه على الحدس لإثبات ما يريد إثباته .

وقد بينت وجه بطلان هذا الظن في «ردع الجاني» (ص ١٧٠-١٧١) ، فلا حاجة إلى إعادته .

* * *

---

(١) من كلامه في كتاب «وصول التهاني» (ص ٥٨) الطبعة الثالثة .

(٢) «تنبيه المسلم» (ص ٧٨) .

ثم هو بعد ذلك كله ما زال له وجه ينكر به على من أحال على مجهول لا ليخالف به الأئمة ، أو ليلوي به عنق كلامهم ، وإنما ليُقيم كلامهم ، ويُحكِم صنيعهم !!

فإنه لما وصف جماعة أهل العلم عطية العوفي بتدليس الشيوخ ، وأنه كان يروي عن محمد بن السائب الكلبي الكذاب المعروف ، ويكنّيه بـ «أبي سعيد» ليوهم أنه أبوسعيد الخدري الصحابي ؛ وكان مما اعتمدوا عليه في ذلك رواية يرويها الكلبي نفسه ؛ كان رد هذه التهمة التي ألصقها به الأئمة بمجرد تضعيفِ هذه الرواية متضمنًا إساءة ظن بهؤلاء العلماء ، فكان لابد من أن يكون هناك ما استدلُّوا به على تدليسه وإن لم يفصحوا به ، كأن يكونوا وجدوا الأحاديث التي يرويها عن أبي سعيد الخدري في غاية النكارة بحيث قوي عندهم الظن بأن لتدليسه أصلاً ، وأن رواية الكلبي هذه من باب : «صدقك وهو كذوب» .

وهذا ما حدا ببعض إخواننا إلى أن يقول :

«إن العلماء الذين ذكروه بهذا النوع من التدليس القبيح لم يعتمدوا فقط على قول الكلبي عن عطية وتكنيته له ، وإنما اعتمدوا ذلك بناءً على سبرهم مروياته ، وتنقيدهم لرواياته» .

فلم يعجب المعترض ذلك ، فقال في «المنارة» (ص ١٤٩-١٥٠) :

«هذه إحالة على مجهول ، ومحاولة إثبات التدليس القبيح دفعًا بالصدر لا غير ، ولوصحت هذه الطريقة فرحمة الله عز وجل على الحجة والبرهان والدليل ، فمثله كمثل رجل اعتمد على حديث مكذوب في إثبات أمر ما، فلما حاجّه غيره وبين له كذب ما اعتمد عليه وافق هذا الرجل مَنْ

حاجه ، ولكنه يريد أن يثبت الأمر الذي في ذهنه ، فقال لمن حاجه : أسلّم لك بكذب ما اعتمدتُ عليه ، لكن هناك أدلة أخرى ، وسكت ، ولو علمها لأبرزها ، وبهذه الطريقة يمكن إثبات كل باطل ومنكر ، والاعتماد على الموضوعات . والله المستعان»

قلت :

هذا كلام صحيح ، ولكن حيث يكون الأئمة متفقين على القول، فلابد من الإيمان بأن من وراء اتفاقهم دليل علموه وخفي على أمثالنا ، هذا ما يقتضيه إحسان الظن بالأئمة .

وقد جاء عن الأئمة أيضًا مثل هذا الاتفاق ، في حديث : «**ليس على المنتهب قطع**» الذي يرويه ابن جريج عن أبي الزبير بالعنعنة، ورواه بعضهم عنه بالتصريح بالسماع ، فاتفق الأئمة على أن هذا الحديث مما دلّسه ابن جريج عن أبي الزبير ، ولم يسمعه منه ، وأن لفظ التصريح الوارد لا يصح عنه ، وأن ابن جريج إنما سمعه من ياسين الزيات ـ وهو ضعيف جدًا ـ، عن أبي الزبير .

وكان مما استدلوا به على ذلك ؛ أنه جاء عن ياسين الزيات ، أنه كان يقول : «أنا حَدَّثْتُ به ابن جريج عن أبي الزبير» ، ومعلوم أن ياسين ضعيف جدًا ، ومع ذلك اعتمد الأئمة على قوله هذا في إعلال هذا الحديث ، وذلك – بداهةً – لأسباب أخرى انضافت إلى ذلك ، دل مجموعها على صحة ما قاله ياسين الزيات ، وإن كان هو في الأصل ممن لا يعتمد عليه [1] .

---

(١) وذكرت أقوال أهل العلم في إعلال هذا الحديث في «ردع الجاني» (ص١١٩-١٢٠) و «الإرشادات» (ص ٤٠٤-٤٠٥) .

وقبولنا لمثل هذا عن الأئمة ؛ هو كمثل قبولنا لجرح من اتفق الأئمة على تجريحه ، ولو كان جرحًا مبهمًا غير مفسر ، ولكن اتفاقهم عليه يكون حجة.

وكمثل ؛ قبولنا لإعلال ما اتفقوا على علته ، وإن كان إسناده ظاهره الصحة ، وإن لم نقف نحن على وجه الإعلال .

وفي مثل ذلك ؛ يقول الحافظ ابن حجر في «النكت» (٨٧٥/٢ - ٨٧٦).

«فإن قيل : إذا كان الراوي ثقة ، فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه ، حدث بأحدهما مرة [1] ، وبآخر مراراً ؟

قلنا : هذا التجويز لا ننكره ، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظن ، وللحافظ طريق معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا ، وإنما يعول في ذلك على النقاد المطلعين منهم ، كما مضى ويأتي ، ولهذا كان كثير منهم يرجعون عن الغلط إذا نبهوا عليه» .

ويقول الحافظ أيضًا (٧٢٦/٢) :

«وبهذا التقرير ؛ يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين ، وشدة فحصهم، وقوة بحثهم ، وصحة نظرهم ، وتقدمهم ، بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك ، والتسليم لهم فيه» .

وللحافظ السخاوي كلام نحو هذا ؛ انظره في «فتح المغيث» له (٢٧٤/١) ، وانظر أيضًا : كتابي «الإرشادات في تقوية الأحاديث

---

(١) في الأصل : «مرويًا» .

بالشواهد والمتابعات» (ص ٥٥) .

وقد قال أبو حاتم الرازي [١] :

«اتفاق أهل الحديث على شيءٍ ، يكون حجة» .

والعجب ؛ أن المعترض نفسه فعل ذلك ؛ فقد ذكر في تعليقه على كتاب العلائي (ص ٤٥) أن من يُحسِّن حديثه بمفرده ، يضعف من حديثه ما أنكره عليه الأئمة ، وقد سبق الإشارة إلى ذلك ، وسيأتي نص كلامه في ذلك ، إن شاء الله تعالى [٢] .

وقد كان أئمة الحديث يجرحون الراوي الذي لا يبالي بنقد النقاد ، ولا يرجع عن خطئه الذي أجمع أهل العلم عليه ، ويقيم على روايته آنفًا من الرجوع عنه [٣] ؛ هذا مع أن الحديث حديثه ، وهو الذي سمعه ؛ فمن جاء اليوم ممن ليس له في العير ولا في النفير ، فلا الحديث حديثه ، ولا العلم علمه ، ولا هو من أهله ، فلم يقبل من الأئمة جرحهم لبعض الرواة ، أو وَصْفَهم له بالتدليس ، فهو أولى بأن يجرح وأن يذم ، وأن يضرب بقوله عرض الحائط !

* * *

وإن تعجب ؛ فعجب اتهامه أئمة الاجتهاد بالتقليد ؛ لكونهم اتفقوا على وصف عطية العوفي بهذا النوع من التدليس !!

---

(١) «المراسيل» (ص ١٩٢) .

(٢) (ص ٤٢، ٩٤ - ٩٥) .

(٣) انظر : «الإرشادات» (ص ٢٢) .

فقد قال (ص ١٤٧) :

«وإن تعجب من اعتماد البعض على هذه الرواية الساقطة في رمي عطية العوفي بتدليس الشيوخ ، فأعجب أكثر لتوارد الكثير على هذا الجرح المردود ، فصار هؤلاء خلف المعتمدين على هذه الرواية الساقطة تقليدًا لا غير ، ومع كون قولهم جاء عاريًا عن الدليل ؛ فإنهم لم يذكروا ما يؤيد دعواهم ويقيم صلب مستندهم ، ولو وجدوا شيئًا لذكروه ، خاصة المتأخرين منهم ، ولما لم نجد ذلك علم أن من تأخر قلد المتقدم ، وحصل التوارد على الخطإ» !!

قلت :

فهذا هو مبلغ ظنه بالأئمة ؛ متقدمهم ومتأخرهم ، أنهم مقلدة ، كبرت كلمة تخرج من أفواههم ، إن يقولون إلا كذبًا ، سبحانك هذا بهتان عظيم !!

* * *

ومن تعدياته في كلامه في الرجال ، أنه كثيرًا ما يكون الراوي ممن استشهد به البخاري أو مسلم ، ولم يحتجا به ، فتراه يقحمه فيمن احتج به البخاري ومسلم أو أحدهما .

وقد ذكرت في «ردع الجاني» (ص ٢٦٦-٢٦٧) ستة أمثلة على ذلك ، وبينت الحق والصواب فيها .

وهذا «مثال آخر شبيه بهذه الأمثلة ، وقعت عليه في كتابه «رفع المنارة»؛ وهو:

«الحسن بن موسى الأشيَب» .

قال المعترض في «رفع المنارة» (ص ٣٠٠) .

«احتج به الجماعة» .

قلت :

قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص ٣٩٧-٣٩٨) :

«لم يخرج البخاري له في الصحيح سوى موضع واحدٍ في الصلاة ؛ توبع عليه» .

وهذا مثال آخر ؛ وهو :

«عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي روَّاد» .

قال في «رفع المنارة» (ص ١٢٣) :

«احتج به مسلم» .

وقال : في موضع آخر منه (ص ١٢٨) :

«يكثر مسلم من الاحتجاج به في صحيحه» !!

وفي موضع ثالث (ص ١٣١)

«اعتمده مسلم في «صحيحه» ، وأخرج له في أصوله» !!

قلت :

قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٨/٢٧٦) :

«روى له مسلم مقرونًا بغيره» !

فأين الاحتجاج به ؟! وأين الاعتماد عليه ؟!!

ثم هو موضع واحد لا غير ، في «الحج» (٤/٥٠) ؛ فأين هذه الكثرة التي يزعمها المعترض ؟!!

هذا ؛ والإقران أضعف طرق التخريج منفعة للراوي؛ كما هو معلوم ؛ حيث إن الأئمة قد يخرجون للراوي إقرانًا ، اتفاقًا لا قصدًا ؛ والاعتماد إنما على رواية من قرن معه ؛ ولهذا خرج البخاري للحسن بن عمارة المتروك ، ولكن روايته عنده جاءت اتفاقًا لا قصدًا ، حيث جاءت مقرونة برواية أخرى قصد البخاري إخراجها ؛ فتنبه .

* * *

ومن تناقضاته وتعدياته ، أنه شدد النكير على من تكلم في بعض رجال مسلم بما سبقه إليه أهل العلم ، واعتبر الإجماعَ حاصلاً على صحة «أسانيد» الصحيحين ، والذي من مقتضاه عدم جواز النظر في رجالهما ، بل من أخرج له البخاري أو مسلم فهو عنده ممن جاوز القنطرة .

ويَعْتَبِر «الناظر في أسانيد الصحيحين أبان عن جهل فاضح» .

بل ؛ لا يجوز عنده النزول من «الصحة» إلى «الجودة» في الحكم على حديث في «صحيح مسلم» ، ويقول - منكرًا على من فعل ذلك :

«عدم إطلاق الصحة على أسانيده - يعني : صحيح مسلم - فيه مخالفة للإجماع»[1] .

---

(١) انظر : «ردع الجاني» (ص ٢٧١-٢٧٣) .

بل إنه سود كتابًا في الرد على الشيخ الألباني – حفظه الله تعالى – فيما تكلم فيه من أحاديث مسلم ، أتى فيه بعجائب وغرائب ، قد أبَنْتُ عن كثير منها في كتابي «ردع الجاني المتعدي على الألباني» .

ومن أعجب ما وقع له في هذا الكتاب : أنه أنكر على الشيخ كلامه في بعض رجال مسلم وبعض أسانيده بما لا يقدح في متونها ، بل وبما صرح الألباني بصحة متنه ، وأن كلامه في الأسانيد لا يمسُّ متونها بشيءٍ .

ثم إذا به يهدم كتابه هذا كله ، ويذهبه أدراج الرياح ، حيث إنه – وفي كتابه هذا أيضًا – قد خالف ذلك ، فوجدناه يضعف بعض أسانيد «صحيح مسلم» ، وبعض رجاله المختلف فيهم ، بل ومنهم من لم يطعن فيه واحد من الأئمة ، وذلك حيث كانت هذه الروايات مخالفة لهواه ، فانكشفت عورته، وبانت سوأته ، وظهر أن الأمر ليس – كما يزعم – دفاعًا عن «صحيح مسلم» ، بل لأغراض أخرى لا تخفى على ذي فهم وبصيرة .

وَمَهْمَا تكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ

وإنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعْلَم

والعجب ؛ أن بعض من تكلم فيهم من رجال مسلم – ممن لم يسبقه أحد إلى تضعيفه لهم – ، إنما أخرج مسلم روايته متابعة لا احتجاجًا ، وقد صرح هو بأن روايته في «صحيح مسلم» ، وأنها عنده متابعة [1] .

---

(١) انظر : «ردع الجاني» (ص ٢٧١ – ٢٨١) .

ومعنى ذلك ؛ أن هذا الراوي الذي أخرج له مسلم متابعة لا تصلح روايته للمتابعة عند المعترض ، ولو كانت روايته في «صحيح مسلم» ، ومعلوم أن من لا تصلح روايته للمتابعة هو الضعيف جداً ، ويلزم من ذلك أن في «صحيح مسلم» رواة ضعفاء جداً ، لا يصلح حديثهم للاعتبار ، وهذا عين التناقض ، ونهاية التخبط ، حيث جره تعسفه وتكلفه إلى أن ينسب إلى «صحيح الإمام مسلم» هذه النقيصة وتلك المذمة ، التي لم يقل بها أحد من أهل العلم، فضلاً عن أنها كافية لإسقاط كتابه وما ادَّعاهُ من الإجماع .

والأعجب ؛ أنه إذا أراد أن ينتفع بتخريج مسلم للراوي ، لتصح له رواية ولو في غير «الصحيح» اعتمد تخريج مسلم للراوي ولو مقرونًا بغيره .

فقد تكلم ابن حبان في «عبد الله بن عمر العمري» بكلام شديد ، نقله ابن عبد الهادي واعتمده ، فقال هذا المسكين في غضون رده عليهما (المنارة ص ٢٥٧) :

«إن الرجل قد أخرج له مسلم في صحيحه مقرونًا بأخيه عبيد الله ، فكيف يكون من أخرج له مسلم في صحيحه - ولو مقرونًا بغيره - حاله كما ذكر ابن حبان واعتمده ابن عبد الهادي ؟!!» .

وهكذا ، يظهر تناقض الرجل الفاحش ، بما تقف أمامه حائرًا من هذه البراعة ، وذلك التمكن في اللعب على الحبلين !!

وإلا ؛ فالحال كما قال الشاعر :

فَكُنْتَ كَذِي رِجْلَيْنِ : رِجْلٍ صَحِيحَةٍ
وَرِجْلٍ رَمَى فِيهَا الزَّمَانُ فَشُلَّتِ !!

وقد سبق بيـان أن الإقران من أضعف طرق التخريـج منفعة للراوي ، في الفقرة السابقة ؛ فـهو لا يكفي لدفع الضعفِ عن الراوي ، إذا ثبـت الضعف في حقِّه .

* * *

ومن رواة مسلم الذين خبط فيهم تخبيطًا فاحشًا ، وتناقض فيهم تناقضًا معيبًا :

«هشام بن سعد» !!

فـهو من رجـال مسلم ، فـإذا احتـاج للرواية تعلق بذلك ، ثم إذا كـانت الرواية ضـد ما يهواه ، ضَـعَّفـه ، وتجاهل إخـراج مسلم له ، بل ولو كـانت روايته التي يريد ردها مما أخرجه مسلم في «صحيحه» !!

انظر إلى صنيعه في «رفع المنارة» (ص ٩٢) :

فقد ساق رواية من «المستدرك» في التـوسل ، وهـو يريدها بطبيعة الحال، وهي من طريق :

«داود بن عطاء المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، عن عمر» .

ثم قال :

«فيه داود بن عطاء المدني ، ضـعيف ، وقد ضعفـه به الذهبي في تلخيص المستدرك ، وأما الحاكم فلم يتكلم عليه» .

ثم ذكر وجهًا آخر للرواية ، وهو من طريق :

«هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر» .

فجعله عن أبيه «أسلم» بدلاً من «ابن عمر» .

ثم نقل عن الحافظ ابن حجر ، أنه قال :

«يحتمل أن يكون لزيد فيه شيخان» !

ثم قال المعترض :

«واحتمال الحافظ وجه قوي ، وله نظائر ... ولك وجه آخر ، وهو أن هشام بن سعد من رجال مسلم ، فالقول قوله» !!

فهو هنا اعتمد على تخريج مسلم لهشام ، واعتبره موجبًا لترجيح قوله، على الرغم من أنه خولف في بعض الإسناد .

وفي موضع آخر ، لما روى هشام هذا رواية تخالف هواهُ ، أقام عليه الدنيا فلم يقعدها ، على الرغم من أن هذه الرواية في «صحيح مسلم» ، ومسلم إنما أخرجها متابعة لرواية أخرى ، فهشام هاهنا قد توبع ، ومع ذلك تجاهل هذا المتعدي ذلك كله ، وأصر على تضعيف هشام [1] .

فانظر إلى هذا التناقض ! إذا خولف الراوي في رواية خارج «صحيح مسلم» فروايته مقدمة لأنه من رجال مسلم ، بينما إذا توبع فلا تنفع متابعته ، ولو كانت روايته والرواية المتابعة كلتاهما في صحيح مسلم !! عجباً !!

وهذا ينبئك عن أن الميزان عنده ليس إلا هواه ، فما كان موافقًا لهواه قدمه ولو كان أوهن من بيت العنكبوت ، وما خالف هواه رده ولو كان مثلَ الجبال قوة وثباتًا !!

ومن الرواة الذي تخبط فيهم أيضًا :

(١) وانظر : «ردع الجاني» (ص ٢٧٩-٢٨١) .

«محمد بن عثمان بن أبي شيبة» !!

فقد تخبط فيه المعترض تخبطًا معيبًا غريبًا، بما يبين للناظر أنه من أهل الأهواء حقًّا ، الذين يذكرون مالهم ويكتمون ما عليهم ، ويتخبطون بحسب أهوائهم ، فإذا روى الراوي ما يحتاجون إليه ذكروا محاسنه ، وإذا روى ما هو حجة عليهم أبدوا ما يسقطون به الحجة ، ولو كان مما لا يعتمد عليه !!

فابن أبي شيبة حافظ صدوق ، كانت بينه وبين بعض أقرانه مشاحنة ، وهذا مما دعا بعض من عرف بالتشيع أن يحكي أقوالاً عن بعض أهل العلم تتضمن جرحًا وذمًّا له ، وهي أقوال لا أصل لها ، تفرد بحكايتها كلها أبوالعباس ابن عقدة وهو شيعي محترق ، بل إن بعض من ذكر ابن عقدة عنه تجريحه لابن أبي شيبة ، هو نفسه قد جرح ابن عقدة !!

فقد حكى ابن عقدة عن عبد الله بن أحمد ، أنه كذب ابن أبي شيبة ، مع أن عبد الله بن أحمد نفسه قد تكلم في ابن عقدة ، فقال – كما في «تاريخ بغداد» (٥/٢٠) :

«منذ نشأ هذا الغلام – يعني : ابن عقدة – أفسد حديث الكوفة» .

وقد صرح عبدان ، بأن ابن عقدة لا يعتمد على ما ينقله في جرح الرواة؛ فقال حمزة السهمي (١٦٦) :

«سألت أبا بكر بن عبدان عن ابن عقدة ، إذا حكى حكاية عن غيره في الشيوخ في الجرح ، هل يقبل قوله ؟ قال : لا يقبل» .

واعتمد الخطيب البغدادي هذا القول في «التاريخ» (٢/٢٣٧) ،

فتعقب به ابن عقدة فيما حكاه من جرح في بعض الرواة ، وقال :

«في الجرح بما يحكيه أبوالعباس ابن سعيد – يعني : ابن عقدة – نظر».

ولابن أبي شيبة سؤالات لعلي بن المديني ، وهي مطبوعة متداولة ، وقد اعتمد عليها الأئمة قديمًا وحديثًا .

وقد اعتمد عليها المعترض أيضًا في موضع من المواضع ؛ فإنه لما كان بصدد تضعيف «هشام بن سعد» ، نقل نقولات عن الأئمة في ذلك (ص ١٣٥-١٣٦) من «التنبيه» ، منها ما حكاه ابن أبي شيبة هذا عن ابن المديني، أنه قال : «صالح وليس بالقوي» ، ولم يردَّ هذا التضعيف بابن أبي شيبة ، بل أخذ يثبت ذلك التضعيف ، ثم طرح استشكالاً يمكن أن يستشكل ، فقال :

«فإن قال قائل: أنت تقول إن الأئمة – عدا أبي زرعة والعجلي – اتفقوا على تجريحه – يعني : هشام بن سعد – فماذا تقول في قول ابن أبي شيبة وابن المديني [1] : صالح وليس بالقوي؟ »

ثم أجاب قائلاً :

«الجواب عليه ؛ أن المقصود بالصلاح هو صلاح الدين ، أي : العدالة ،

---

(١) الصواب : «ابن أبي شيبة عن ابن المديني» ، وهذا مما يدل على جهله بأهل العلم وأقدارهم ، فابن أبي شيبة ليس من المعروفين بالكلام في الرجال ، وإنما يعرف بحكايته لكلام ابن المديني في الرجال .

وعلى كلٍّ ؛ فقد اعتمد المعترض هاهنا على جرحه ، وهل يعتمد على جرح الضعفاء ؟! ثم انظر تناقضه فيه بعدُ .

فدرجته عندهما من حيث الضبط هي : ليس بالقوي»

فهكذا ؛ اعتمد هاهنا على ابن أبي شيبة ، على الرغم من أن هشام بن سعد الذي قيل فيه هذا الجرح من رجال مسلم ، الذين يزعم المعترض أنهم جاوزوا القنطرة ، وأن الكلام فيهم مخالفة للأمة وعمل الأئمة !

وهو ينقل هذه التضعيفات في هشام بن سعد هذا بصدد رده لرواية أخرجها له مسلم متابعة ، فاللهم غُفْرًا !

ثم وجدنا هذا المسكين ، قد هدم كل ذلك ، وألقاه خلف ظهره .

فإنه لما روى مطر الوراق حديثًا ، وكان المعترض في أمسِّ الحاجة إليه ، رجع فتشبث بتخريج مسلم للراوي ، فقال في «التنبيه» (ص ١٩٨) :

«إذا أخرج مسلم حديثه فهو صحيح» .

ولما حكى ابن أبي شيبة عن ابن المديني في مطر الوراق مثل الذي حكاه عنه في هشام بن سعد ، أخذ يرده بضعف ابن أبي شيبة ، فقال (ص ١٩٩):

«قال علي بن المديني : كان صالحًا وسطًا ، ولم يكن بالقوي . ذكر هذا النقل عن ابن المديني محمد بن عثمان بن أبي شيبة في السؤالات (ص٤٨)، وابن أبي شيبة ضعيف» !

ثم أخذ ينقل ما حكاه ابن عقدة عن أهل العلم من تجريح وتكذيب لابن أبي شيبة !!

ولا أدري ! لماذا لم يعامل ما حكاه ابن أبي شيبة عن ابن المديني في مطر الوراق بنفس الميزان الذي عامل به ما حكاه عنه في هشام بن سعد ؛ مع

أنهما جميعًا من رجال مسلم [١]؟! وقول ابن المديني فيهما واحد؟!!

ثم تراه في موضع آخر يُحْبكُ ذلك التناقض ، ويظهره في أقبح صوره وأسوإ معانيه .

فإنه ذكر رواية في كتابه «وصول التهاني» ، وكان في حاجة إليها ، وهي من رواية محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، فقال فيه (ص ٢٠) :

«حافظ ، وثقه صالح جزرة ، وفي ترجمته ما يحتاج إلى التحرير ، ولكنه يصلح للمتابعات ولاريب» !

قلت :

الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاكَ به .

* * *

ومن جهالاته، جهله بأسماء الرواة ، وكناهم ، وأنسابهم ، وطبقاتهم!!

فمن ذلك : أنه في تعليقه على كتاب «النقد الصحيح» للعلائي (ص٦٧)، ذكر أن حديث «**حبك الشيء يُعمي ويصم**» ، قد رواه عن أبي بكر بن أبي مريم جماعة ، فسمى منهم :

«... ومحمد القرقساني ، ومحمد بن مصعب ، ويحيى البابلتي ، وأبوشعيب الحراني» .

كذا قال المجهول !!

وقد جهل – ولا أقول : تجاهل ؛ فإنه لا يبلغ تلكَ المنزلة – ، أنَّ «محمد

(١) وانظر : «ردع الجاني» (ص ٢٤١-٢٤٧) و (ص ٢٧٩-٢٨١) .

القرقساني» هو نفسه «محمد بن مصعب» ، وأنه رجل واحد ، وليس رجلين !

فسبحان قاسم العقول !!

وجهل أيضًا ، أن «أبا شعيب الحراني» ليس متابعًا لهؤلاء ، ولا هو يروي الحديث عن ابن أبي مريم ، بل ليست له رواية عنه أصلاً ، بل هو دون ذلك بكثير ، وإنما هو راوي الحديث عن يحيى البابلتي ، عنه .

وقد عزا هو رواية «أبي شعيب الحراني» إلى «مسند الشاميين» للطبراني؛ والذي فيه (١٤٥٤) :

«حدثنا أبو زيد الحوطي : ثنا محمد بن مصعب – ح

وحدثنا أبوشعيب الحراني : ثنا يحيى بن عبد الله البابلتي =

قالا : حدثنا أبوبكر بن أبي مريم ، به» .

فواضح لكل ذي عينين من سياق الإمام الطبراني في هذا الموضع ، أن راوي الحديث عن ابن أبي مريم اثنان :

الأول : محمد بن مصعب ، وهو القرقساني .

الثاني : يحيى البابلتي .

وأن أبا شعيب الحراني إنما يرويه عن البابلتي عن ابن أبي مريم ، وليس عن ابن أبي مريم مباشرة .

ولكن المعترض ؛ لما استعمل الإمام الطبراني طريقتَهُ المعهودة في اختصار الأسانيد ، التبست عليه الروايات ، واختلط عليه الرواة ، فلم يستطع أن يميز

بين تلميذ وشيخ !!

فخذ أيها المسكين نصيحة من ناصح مشفق أمين ؛ كفَّ يدك ، وارفع قلمك ؛ وإلا ابتليت بفقد عقلك ، بعد بصرك !

اللهم احفظ لنا عقولنا ، وأسماعنا ، وأبصارنا ما أحييتنا ، بحولك وقوتك يارب العالمين .

* * *

ومن جهله البالغ بقواعد الحديث واصطلاحاته : أنه يجهل أن النكارة كما تكون في السند تكون أيضًا في المتن ، وأنه لا تلازم بينهما ، فقد يكون السند ظاهر الصحة من حيث اتصاله وثقة رجاله ، ولكن المتن منكر أو فيه ما ينكر .

فقد أنكر على الشيخ الألباني – حفظه الله تعالى – حكمه على إسناد حديثٍ بأنه «إسناد جيد» ، مع إنكاره للفظة وردت في المتن ، فقال المعترض منكرًا عليه – كما في «التنبيه» (ص ١٦٧) :

«كيف تجتمع النكارة مع جودة الإسناد» !!

وهذا التعقب ينبئك عن مدى جهل هذا المتعدي بقواعد الحديث واصطلاحاته ؛ فإن أئمة الحديث – عليهم رحمة الله – أحيانًا يطلقون المنكر – بل وما هو أشد منه كالموضوع والباطل – ويريدون إنكار المتن أو الجزء المستنكر منه ، ولو كان الإسناد صحيحًا ؛ لأنه لا تلازم عندهم بين الحكم على الإسناد والحكم على المتن ، فقد يرون أن هذا الراوي وإن كان صدوقًا فاضلاً ، إلا أنه أدخل عليه هذا الحديث ، أو أخطأ فيه عن غير

عمدٍ أو قصدٍ.

وقد بينت ذلك بأمثلة كثيرة في «ردع الجاني» (ص ٣١٥-٣١٩) ، وهناك أمثلة أخرى كثيرة أودعتها كتابي : «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» ، فلينتفع بها من شاء الله له الانتفاع بالعلم .

* * *

هذا ؛ وقد تناقض المعترض في بعض المواضع تناقضًا يتفرع على هذا :

فإنه بعدما يستدل بإنكار الأئمة للحديث ، بل وأحيانًا يتعقب بذلك من خالفه فصحح الحديث أو حسنه ، إذا به يذهب فيقوي ذلك المنكر بالشواهد والمتابعات !! .

بل صرح بذلك في بعض المواضع ، فقال في التعليق على كتاب العلائي (ص ٤٥) :

«إن سُلِّم تحسين حديث عبد الملك بمفرده ، فهذا إذا لم يُحكم على عين الحديث بالنكارة ، فقد أنكره عليه ابن عدي في «الكامل» (١٩٤٥/٥)؛ وعليه فلابد لتحسين الحديث من وجود ما يشد من عضد السند الذي فيه عبد الملك بن زيد ؛ إما بمتابع أو شاهد» [1] !!

وهذا الكلام يهدم آخره أوله ؛ لأنه إذا كان لا يجوز تحسين ما أنكره الأئمة لذاته ، فكذلك لا يجوز تحسينه لغيره ، بل هذا أولى ؛ لأن الحسن

(١) انظر : ما تقدم (ص٢٨)، وما سيأتي (ص ٩٤ - ٩٥) .

لغيره دون الحسن لذاته اتفاقًا ، فإذا كان لا يجوز تحسين ما أنكره الأئمة لذاته ، فمن باب أولى لا يجوز تحسينه لغيره .

وهذه جملة تحتاج إلى تفصيل ، فأقول :

تلك الشواهد والمتابعات التي جاء بها المعترض لهذه الرواية المنكرة والتي أنكرها الأئمة ؛ ماذا يريد المعترض من إيرادها ؟!

هل يريد بها دفع تلك النكارة التي وجدت في الرواية المقواة ؟ وعليه فهو يخالف الأئمة الذين أنكروا تلك الرواية ، حيث أنكروا ما نكارته مدفوعة من وجهٍ آخر .

أم يريد بها تقوية تلك الرواية المنكرة ، مع تسليمه بصحة إنكار الأئمة لها؟

فإن كان الأول هو مراده ، فما معنى احتجاجه إذًا على مخالفه بإنكار الأئمة للحديث ، وهو إنما يخالف الأئمة في هذا الإنكار ، ويراه مدفوعًا من وجهٍ آخر ؟!!

وكيف يلزم مخالفه بقولٍ ، يراه هو نفسه قولاً مرجوحًا ؟!!

وإن كان الثاني هو مراده ، فهذا تناقض ظاهر ، لأنه إذا سلم المعترض بنكارة الرواية ، فكيف يصح بعد ذلك تقويتها بغيرها ، فإن الرواية التي تنفعها الروايات فتتقوى بها هي الرواية التي يحتمل أن تكون صوابًا ، ويحتمل أن تكون خطأً ، من غير رجحان جانب من الجانبين ، أما التي ترجح فيها الخطأ فكانت منكرة ، فهي لا تصلح في باب الاعتبار بحالٍ ، فلا تتقوى بغيرها ولا تقوي غيرها .

ولا يخلو إنكار الأئمة لهذه الرواية من أن يكون إنكاراً للمتن أو لبعضه، أو يكون إنكاراً للإسناد أو لبعضه ، أو يكون إنكاراً لذلك كلّه .

فإن كان إنكاراً للمتن أو لبعضه ، فأي شيءٍ تنفعه الأسانيد الكثيرة والروايات المتعددة ؟!

والمتن ؛ إنما يستنكر لمباينته المعقول ، أو لمناقضته المنقول ، من القرآن والسنة الثابتة والإجماع ؛ مناقضة صريحة بيِّنة ، أو لركة ألفاظه ، أو لكونه سمجًا لا يصلح أن يكون من كلام النبوة ، فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ، ونحو ذلك .

وموجبات الإنكار هذه ، ليس سبيل دفعها الشواهد ولا المتابعات ، وإنما سبيله : إثبات كون المتن سالمًا من هذه الأمور كلها ، بأن يحمل على وجه من الوجوه أو يؤول على تأول سائغ ، يستقيم مع هذه الأصول ، ويظهر عدم معارضة المتن لها .

وإن كان إنكاراً للإسناد أو لبعضه ، فأي شيءٍ تنفعه الشواهد ؟!

فإن الشواهد إنما تشهد للمتن لا للإسناد ، فالنكارة التي وجدت في الإسناد لا تدفع بالشواهد ، وإنما تدفع بالمتابعة فقط ، بشرط أن تكون هذه المتابعة صالحة لذلك ، فلا تكون من كذاب أو متهم ، ولا تكون أيضاً شاذة أو منكرة ، فإن كانت كذلك فلا منفعة من ورائها ، ولا فائدة فيها ، لأن المنكر وجوده وعدمه سواء [1] .

فلو جئنا مثلاً إلى حديث رواه بعض الرواة عن الزهري ، عن سالم ، عن

(١) قد فصلت القول في ذلك في كتابي «الإرشادات» فلا حاجة إلى تكراره .

ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، فأنكر الأئمة هذا الحديث على هذا الراوي ، ورأوا أنه أخطأ في رواية هذا المتن بهذا الإسناد ، وأن الحديث غير محفوظ لا عن الزهري ، ولا عن سالم ، ولا عن ابن عمر .

فلو جاء هذا المتن نفسه من طريق آخر ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ؛ فإن هذا الطريق الثاني الذي جاء لهذا المتن ليس فيه ما يدفع النكارة الإسنادية التي وجدت في الرواية الأولى ، حتى ولو كان هذا الطريق الثاني ثابتًا محفوظًا عن حماد بن سلمة.

لأن الأئمة حيث أنكروا الوجه الأول ، لم يكن إنكارهم للمتن ، بل للإسناد ، ومجيء المتن بإسناد آخر لا يدفع النكارة الإسنادية التي في الإسناد الأول .

لأن مجرد كون حماد بن سلمة حدث بهذا المتن عن ثابت عن أنس ، لا يدل بحال من الأحوال على أن الزهري حدث به أيضًا عن سالم عن ابن عمر ؛ فليس في رواية حماد بن سلمة دلالة على استقامة الإسناد الأول بحال .

هذا ؛ إذا كانت رواية حماد ثابتة عنه ، لكن إذا كانت هي الأخرى منكرة، قد أنكرها الأئمة على من رواها عن حماد كما أنكروا الرواية الأولى على من رواها عن الزهري ؛ فحينئذٍ تكون الروايتان منكرتين من حيث الإسناد ، فمن يذهب ليقوي هذه بتلك ، فهو في الحقيقة إنما يقوي المنكر بالمنكر ، والخطأ بالخطإ ، والمنكر لا يقوي المنكر ، بل يؤكد نكارته ويثبتها .

فتحصل من ذلك ؛ أن الرواية المنكرة ، رواية وجودها كعدمها ، وأنها لا فائدة ترجى من ورائها ، اللهم إلا أن يستدل بها على ضعف حفظ راويها إن أتى بنظائر لها ، وكلما أكثر من المناكير كلما كان ذلك أدلَّ على ضعف حاله وسوء حفظه ، أما أن ينتفع بها في باب الاعتبار وتقوية الأحاديث، فهذا لم يقل به أحد من أهل العلم ، بل كلماتهم متظاهرة على أن الشاذ والمنكر لا يتقوى بغيره ولا يقوي غيره .

وبناءً على ذلك ؛ فإن هذه الشواهد والمتابعات التي جاء بها المعترض ليقوي بها تلك الرواية المنكرة لا تخلو من أحد أمرين :

إما أنها مما يقوم بذاته بعيداً عن هذه الرواية المنكرة .

وإما أنها لا تقوم إلا بانضمامها إليها .

فإن كانت مما تقوم بمفردها ، فهي ليست في حاجة إلى هذه الرواية المنكرة ، ولا تنفعها الرواية المنكرة ، لأن المنكر أبداً منكر ، والمنكر لا يقوي غيره ولا يتقوى بغيره .

فلو أن هذه المتابعات والشواهد – باستثناء تلك الرواية المنكرة – ، فيها ما هو صحيح لذاته ، أو حسن لذاته ، أو حسن لغيره ، فالحجة قائمة بهذه الروايات مستقلة ، ولا حاجة لها إلى هذا المنكر الذي أنكره الأئمة ، فما معنى تقوية المنكر بما هو قوي بدونه ، ولا ينفعه انضمام المنكر إليه ، ولا ينفع المنكر انضمام القوي إليه ؟!

أما إن كانت هذه المتابعات والشواهد مما لا يقوم بنفسه ، كأن تكون منكرة أيضًا ، أو مما يحتاج إلى ما يقويه كرواية ضعيف أو رواية مرسلة ، لم ينضم إليها ما يقويها أو يكفي لتقويتها ؛ فهي – والحالة هذه – لا تنتفع

بالمنكر ، كما أن المنكر لا ينتفع بها .

فالرواية المنكرة ؛ رواية قد ترجح وقوع الخطإ فيها ، وما كان كذلك فوجوده كعدمه ، وما كان في حكم العدم كيف يعقل أو يتصور أن يقوَّى برواية أخرى في معناه ، ولو كانت الرواية المقوية صالحة للتقوية ؟!

بل ، إن الشاذ والمنكر لا يصلحانِ لتقوية ما هو قوي بمفرده ، كالصحيح لذاته والحسن لذاته ، مما قد فرغ من ثبوته ؛ لأن المنكر كأنه لم يكن ، فالصحيح لذاته والحسن لذاته وإن كانا ينتفعان بما يرويه الضعفاء ، فإنهما لا ينتفعان أبدًا بالمناكير من الروايات ولو كان ذلك المنكر مما رواه من هو ثقة أو صدوق ، فكيف بما يرويه الضعيف ؟!

ولهذا ؛ لم يصحح الأئمة حديث : «**إنما الأعمال بالنيات**» إلا من طريق واحدة ، وحكموا على سائر طرقه بالخطإ والنكارة ، ولم يقووا الحديث بها، مع أن بعض هذه الأسانيد أخطأ فيها من هو صدوق في الحفظ ، وليس ضعيفًا ، فضلاً عن أن يكون متوغّلاً في الضعف ؛ وما ذلك إلا لأنهم ترجح لديهم أن هؤلاء الموصوفين بالصدق قد أخطئوا في هذه الأسانيد ، ولم يحفظوها كما ينبغي ، فكانت أسانيدهم شاذة أو منكرة .

ولهذا ؛ وجدنا الحافظ ابن حجر – عليه رحمة الله – بعد أن ذكر أن هذا الحديث مما تفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري ، وكذلك كل من فوقه في الإسناد ، قال في «النزهة» (ص ٦٨) :

«وقد وردت لهم متابعات ، لا يعتبر بها ؛ لضعفها» .

وليس معنى هذا ؛ أن الحافظ يرى أن الضعيف لا يعتبر به ، كيف ؟! وهو ممن يقوي الضعيف بمثله ، فكيف بتقوية الصحيح ؟!

ولكن الحافظ – عليه رحمة الله – يرى أن الضعف الذي اعترى هذه الروايات – وإن كان رواتها أهل صدق – يراه من الضعف الشديد الذي لا يصلح للاعتبار ، ولا ينتفع الحديث به ، ولو كان الحديث مفروغًا من صحته.

وليس ذلك لشدة ضعف رواتها عنده ، فقد ثبت أن منهم من هو صدوق ، والحافظ ابن حجر يسلم بذلك[1] ، ولكن شدة الضعف جاءت من ترجح خطإ هؤلاء الموصوفين بالصدق في تلك الروايات ، فكانت رواياتهم شاذة منكرة ، والشاذ والمنكر مما لا يعتبر به .

وهكذا الشأن في كثير من الأحاديث ، مثل حديث : «**المغفر**» ، وحديث : «**نهي عن بيع الولاء وعن هبته**» ، وحديث : «**إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني**»، وحديث: «**المؤمن يأكل في معًى واحدٍ**»، وحديث : «**نهى عن الدباء والمزفت**» ، وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة الثابتة من وجهٍ أو أكثر ، وقد جاءت لها شواهد ومتابعات ليست بمحفوظة الأسانيد، بل هي منكرة ، أنكرها الأئمة على بعض الرواة الثقات أو الضعفاء الذين أخطئوا فيها ، فلم يعتبروا بها ، ولا قووا بها تلك الأحاديث الصحيحة .

وقد بينت أقوال أهل العلم في هذه الروايات المنكرة ، وبينت وجه نكارتها ، وأبرزت مواقف أهل العلم المتمثل في عدم الاعتداد بها ، ولا

(١) انظر : «الإرشادات» (ص ٥٢ – ٥٣ ، ٢١٩ – ٢٢٢ ، ٣٢٧ – ٣٢٩) .

الاعتبار بها ، في كتابي : «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» ؛ فهو أصل في ذلك .

فإن قيل :

نحن نرى أهل العلم يقوون روايات ضعيفة من حيث الإسناد بالشواهد، ولا يشترطون المتابعة ، فهم يقوون المرسل بالشواهد ، وكذلك ما رواه الراوي الضعيف أيضًا يقوونه بالشواهد ، ولا يشترطون مجيء متابعة لهذا الضعيف ، فما بالكم تشترطون المتابعة ، ولا تقوون الأحاديث بالشواهد خلافًا لمنهج أئمة الحديث ؟!

قلت :

أما أن الأئمة يقوون الروايات التي اشتملت على ضعف في إسنادها كإرسالٍ أو سوءِ حفظ بعض رواتها بالشواهد ، فهذا صحيح ، ولا ننكره ، ولا نقصد هذا النوع من الروايات في كلامنا السابق ، وإنما قصدت الرواية المنكرة خاصة ، وهي التي ترجح وقوع الخطإ في إسنادها ، فهذه هي التي لا تتقوى حتى تدفع نكارتها ، ولا تدفع نكارتها إلا بالمتابعة ؛ لأنها نكارة إسنادية ، فإذا وجدت المتابعة الكافية لدفع تلك النكارة الإسنادية عمل بمقتضاها ، أما الشواهد فهي متعلقة بالمتن ، واستقامة المتن لا تستلزم استقامة الإسناد ، فكم من الأحاديث الصحيحة قد فرغ الأئمة من صحة متونها ، ومع ذلك قد أنكروا أسانيد معينة رويت بها هذه المتون ، كمثل حديث «**الأعمال بالنيات**» وغيره مما ذكرنا قبل، ومما يعلم من كتب «علل الأحاديث».

وينبغي أن يفرق بين أمرين :

الأول : أن يوجد في الرواية ما يكون مظنة للخطإ ، أو سببًا لوقوع الخطإ ، أو ما يخشى وقوع الخطإ من قبله ، ولما يتحقق منه ، ولا عرف بعد.

الثاني : أن يكون الخطأ في الرواية متحققًا منه ، مترجحًا وقوعه في الرواية .

فالأول ؛ كالحديث المرسل ، أو الذي فيه من هو سيئ الحفظ أو الذي وقع فيه خلاف لم يترجح فيه وجه من الوجوه .

فهذه الأسباب ونظائرها ؛ يخشى وقوع الخلل في الرواية من قبلها ؛ ولكن الخلل ليس ملازمًا لها ؛ فقد يكون مخرج المرسل صحيحًا ، وقد يكون سيئ الحفظ لم يؤثر عليه سوء حفظه في هذا الحديث خاصة ، وقد يكون هذا الخلاف الواقع في الرواية من الخلاف الذي لا يقدح ، أو يكون الراجح منه مما ينفع الحديث ولا يضره ؛ وذلك كله حيث لا يكون في الحديث علة أخرى .

فإذا كان حال الحديث هكذا ، يحتمل أن يكون صوابًا ، ويحتمل أن يكون خطأً ، من غير رجحان لجانب من الجانبين ، كان حينئذٍ صالحًا للاعتبار ، فينتفع بالشواهد كما ينتفع بالمتابعات .

وهذا النوع من الروايات هو الذي يقويه الأئمة ، وهو الذي وجد في كلامهم في باب الاعتبار .

وأما الثاني ؛ **فهو نوعان :**

أحدهما : متعلق بالراوي ؛ وهو كالحديث الذي يرويه كذاب ، أو

متهم بالكذب ، أو مغفل كثير الخطإ؛ فمثل هذه الرواية لا تصلح للاعتبار ؛ لرجحان جانب الخطإ فيها ، من حيث أن مثل هؤلاء الرواة إنما يتفردون في الأعم الأغلب بالكذب الموضوع ، أو الباطل المنكر .

وثانيهما : متعلق بالرواية ، كالحديث الذي يرويه من لم يبلغ في الضعف تلك المنزلة ، وإنما نشأ ضعفه من سوء حفظه ، أو اختلاطه ، أو نحو ذلك مما لا يقدح في دين أو عدالة ، بل قد يكون ثقة صدوقًا ، من جملة من يحتج بحديثه في الأصل ؛ إلا أنه ترجح أنه أخطأ في هذا الحديث بعينه ، عن غير قصدٍ أو تعمدٍ ، فكانت روايته تلك التي أخطأ فيها من قبيل «المنكر» أو «الشاذ» .

فإذا ترجح وقوع الخطإ في الرواية ، كانت الرواية حينئذٍ منكرة أو شاذة لا اعتبار بها ، ولا تصلح في باب الشواهد والمتابعات .

ولا نعلم إمامًا من أئمة الحديث ترجح لديه وقوع الخطإ في الرواية ، ثم ذهب فقواها بغيرها ، فهذا شيء لا يعرف عن أحد من أهل العلم ، المتقدمين منهم والمتأخرين ، فهم لا يذهبون لتقوية الرواية إلا حيث تكون عندهم محتملة للصواب والخطإ ، أما التي ترجح فيها جانب الخطإ عندهم، فهي رواية ساقطة لا يعتبرون بها ، ولا يقوونها بغيرها .

يقول الحافظ ابن حجر في «النكت» (٤٠٩/١) :

«لم يذكر – يعني : ابن الصلاح – للجابر ضابطًا ، يعلم منه ما يصلح أن يكون جابرًا ، أو لا .

والتحرير فيه: أن يقال: إنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد :

فحيث يستوي الاحتمال فيهما ؛ فهو الذي يصلح لأن ينجبر .

وحيث يقوى جانب الرد ؛ فهو الذي لا ينجبر .

وأما إذا رَجَح جانب القبول ؛ فليس من هذا ؛ بل ذاك في الحسن الذاتي. والله أعلم» .

ويقول الإمام أحمد (١) :

«الحديث عن الضعفاء ؛ قد يحتاج إليه في وقت ، والمنكر أبدًا منكر» .

ففرق الإمام ، بين أن يوجد في الرواية ما يكون مظنة لوقوع الخطإ فيها ، وهو أن تكون من رواية من هو ضعيف الحفظ ، وذكر أن هذا النوع «قد يحتاج إليه في وقت» ؛ أي : في باب الاعتبار .

وبيْن أن تكون الرواية في نفسها منكرة ، وذلك حيث يترجح وقوع الخطإ فيها ، فمثل هذه لا تنفع في باب الاعتبار ، بل هي منكرة أبدًا ، وجودها كعدمها ، ولو كانت من رواية من يصلح حديثه للاحتجاج أو للاعتبار في الأصل .

ويبين ذلك من صنيعه ، أنه كثيرًا ما ينكر على بعض الثقات أسانيد جاءوا بها لمتون صحيحة ثابتة بغير هذه الأسانيد .

ومن أبرز الأمثلة على ذلك ؛ ما قاله الإمام أحمد لما سئل عن حديث أبي كريب ، عن أبي أسامة ، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن جدِّه، عن أبيه أبي موسى الأشعري – مرفوعًا – : «**المؤمن يأكل في مِعًى واحدٍ ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**» .

(١) «العلل» للمرُّوذي (ص٢٨٧) ومسائل أحمد لابن هانئ (١٩٢٥) (١٩٢٦)

قال الإمام أحمد [١] :

«يطلبون حديثًا من ثلاثين وجهًا ، أحاديث ضعيفة ! وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا قال: هذا شيء لا تنتفعون به» ؛ أو نحو هذا الكلام.

ولم يكن الإمام أحمد - رحمه الله - ينكر تطلب الطرق المستقيمة المحفوظة ، كيف ؟! وقد جاء عنه حثه على كتابة المراسيل وعدم الاكتفاء بالموصولات [٢] ، بل كيف وهو معروف عنه أنه يحتج بالضعيف وبالمرسل إذا لم يكن في الباب ما يعارضه مما هو أقوى منه ؟! وإنما كان إنكاره هاهنا على من يكتب المناكير والشواذ التي أخطأ فيها الرواة ، ولو كانوا من الثقات ، مثل هذا الحديث .

فهذا الحديث ؛ يروية ثقة ، وهو أبوكريب ، والمتن محفوظ من أوجه أخرى ، وهو في «الصحيحين» من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ ؛ فليس إنكار أحمد متعلقًا بالمتن ، بل بالإسناد ، ولم يعتبر به على الرغم من أن المتن مستقيم والراوي ثقة ، وذلك لأنه ترجح لديه أن هذا الثقة أخطأ في هذا الإسناد على وجه الخصوص .

ولهذا ؛ وجدنا الإمام ابن رجب الحنبلي علق على كلام أحمد هذا في «شرح العلل» (٢/٦٤٥) ؛ بقوله :

«إنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة ، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة ؛ فإنه كان يحث على طلبها» .

---

(١) «مسائل أبي داود» (ص ٣٨٢) .

(٢) انظر : «الإرشادات» (ص ٧١ - ٧٤) .

ومثل صنيع أحمد ؛ موجود في صنيع غيره من أئمة العلم ؛ كالبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني وابن عدي والذهبي وابن حجر وابن عبدالهادي وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين .

ومن نظر في كتابي «الإرشادات» وجد من ذلك الشيء الكثير ، بما يغني عن إعادته هاهنا ؛ لكن أكتفي بهذا المثال :

فإنه لما روى الربيع بن يحيي الأشناني – وهو ثقة من الثقات – ، عن الثوري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، عن النبي – ﷺ – في الجمع بين الصلاتين .

قال أبوحاتم الرازي – كما في «العلل» (٣١٣) :

«إنه باطل عندي ، هذا خطأ ، لم أدخله في التصنيف ، أراد «أبا الزبير ، عن جابر» ، أو «أبا الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس» ؛ والخطأ من الربيع» .

والربيع هذا ؛ قد قال فيه أبوحاتم نفسه : «ثقة ثبت» ، وقد قضى بأن حديثه هذا «حديث باطل» ، وأنه هو المخطئ فيه ، وأن خطأه ليس في المتن بل في الإسناد ، وأنه دخل عليه حديث في حديث ، أو إسناد في إسناد .

وقد كان بإمكان الإمام أن يستشهد بروايته تلك ، إن لم يحتج بها ، ولكنه لم يفعل ؛ لأنه ترجح لديه أنها رواية خطأ ، أخطأ راويها في إسنادها، وإن كان راويها ثقة ثبتًا .

وقوله : «لم أدخله في التصنيف» ؛ يدل على أن هذا الحديث بهذا الإسناد لا يصلح للاستشهاد به ؛ لأن الحديث إنما يدخل في التصنيف ، إما

للاحتجاج أو للاستشهاد ، وما لا يصلح لذلك لا يدخل في التصنيف .

وقد أنكره الإمام الدارقطني أيضًا بمثل إنكار الإمام أبي حاتم الرازي له، فقال [١] :

«هذا حديث ليس لمحمد بن المنكدر فيه ناقة ولا جمل» .

وقال أيضًا :

«هذا يسقط مائة ألف حديث» .

ولعلك قد فهمت مما سبق ؛ أن رجحان الخطإ في الرواية ليس دائمًا مرتبطًا بحال الراوي ، فقد يكون الراوي ضعيفًا ولكن روايته تلك صالحة للاعتبار ؛ لكونه لم يترجح خطؤه فيها ، وقد يكون الراوي ثقة أو صدوقًا ولكن روايته تلك غير صالحة للاعتبار - فضلاً عن الاحتجاج - ؛ لكونه قد ترجح خطؤه فيها .

وقد يروي الراوي الواحد حديثين ، فيعتبر بأحدهما ولا يعتبر بالآخر ، وقد يكون الحديثان بإسناد واحد ، وذلك أنه ترجح في أحدهما كونه خطأً فلم يعتبر به ، ولم يترجح ذلك في الآخر ، فاعتبر به .

والله الموفق ، لا رب سواه .

* * *

ومن تناقضاته الواضحة ، أنه قال في معرض دفاعه عن عطية العوفي ، والرد على من جرحه بتشيعه ، قال في «رفع المنارة» (ص ١٥٤) :

---

(١) انظر : «الإرشادات» (ص ٩٦ -٩٧) .

«إن الجرح بالتشيع وغيره مردود لا يلتفت إليه ، فالعبرة بصدق الراوي لا بمذهبه ، فكم من الرواة الشيعة **والنواصب** والخوارج وغيرهم قد أخرج حديثهم في «الصحيحين» ، وقد استقر الأمر على ذلك» .

ولما احتاج للتشنيع على الألباني في «بشارة المؤمن» (ص ١٩-٢٠) بصدد الكلام على حديثٍ رواه راوٍ ناصبيٌّ ، قال :

«نعم ؛ كان **ناصبيًّا خبيثًا** ، يسبُّ عليًّا عليه السلام ، ومن أجل ذلك ضعفه أبوالعرب الصقلي ؛ لكن بدعته لا دخل لها بروايته ، وهذا الحديث لا يؤيد بدعته في شيء» .

ثم هو بعد ذلك إذا جاء الناصبي بما لا يهواه لا يستحي من أن يجرحه بناصبيته !!

فقبل الموضع الأول بصفحة واحدة (ص ١٥٢) ، وفي أثناء الكلام على عطية العوفي أيضًا نقض ما بناه ، فقال :

«**والنواصب مجروحون** بقوله ﷺ : «**لا يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق**» ، ففض يدك من جرح النواصب تسلم» !

فكان كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثًا !!

وأما الحديث ، فلا دلالة فيه على جرح الناصبة ، ومازال الأئمة يوثقون النواصب ، ولا يجرحونهم بهذا الحديث ولا بغيره .

وقد ذكرت في كتابي «ردع الجاني» (ص ٢٧٧-٢٧٨) في ردي على هذا المعترض فائدة عن الحافظ ابن حجر يبين فيها وجه ذلك ، ولكن المعترض لا ينتفع بعلمٍ ، ولا يستفيد بحكمةٍ .

وأكرِّر ذكر هذه الفائدة هاهنا أيضًا ، لا للمعترض ؛ فما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون ، بل للقراء المتجردين ، الطالبين للحق ، القاصدين سبيله .

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة «لمازة بن زباد الجهضمي» من «تهذيب التهذيب» (٨/٤٥٨) :

«وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبيَّ غالبًا ، وتوهينهم الشيعة مطلقًا، ولاسيما أن عليًّا ورد في حقه : **«لا يحبه إلا مؤمن ، ولا يبغضه إلا منافق»**.

ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك : أن البغض هاهنا مقيد بسبب ، وهو: كونه نَصَرَ النبيَّ ﷺ ؛ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغِضِ ، والحبُّ بعكسه ، وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالبًا .

والخبر في حبِّ عليٍّ وبغضه ليس على العموم ؛ فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبيٌّ ، أو أنه إله ، تعالى الله عن إفكهم .

والذي ورد في حق عليٍّ من ذلك قد ورد مثله في حق الأنصار ، وأجاب عنه العلماء : أن مبغضهم[1] لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه ، وبالعكس ؛ فكذا يقال في حق عليٍّ .

وأيضًا ؛ من يوصف بالنصب يكون مشهورًا بصدق اللهجة ، والتمسك بأمور الدين ؛ بخلاف من يوصف بالرفض ، فإن غالبهم كاذب ، ولا يتورع في الأخبار .

---

(١) في الأصل : «بغضهم» .

والأصل فيه : أن الناصبة اعتقدوا أن عليًّا - رضي الله عنه - قتل عثمانَ، أو كان أعان عليه ، فكان بغضهم له ديانة بزعمهم ، ثم انضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه في حروبِ عليٍّ» أهـ .

قلت :

وحكاية الحافظ - رحمه الله تعالى - في صدر كلامه عن الأئمة أنهم يوثقون الناصبيَّ غالبًا ، ويوهنون الشيعة مطلقًا ؛ إنما هو بسبب أن الشيعة يستبيحون الكذب ، نصرة لمذهبهم تدينًا بما يسمونه بـ «التقية» ، وعمدة الرواية الصدق ، وأما هؤلاء فالكذب شعارهم ، والتقية والنفاق دثارهم[1].

ولهذا ؛ قال الشافعي : «أقبل شهادة أهل الأهواء ؛ إلا الخطابية من الروافض»

وقال حرملة [2]: سمعت الشافعي يقول :«لم أر أشهد بالزور من الرافضة» .

وقال أشهب [3] : سئل مالك عن الرافضة ؟ فقال : «لا تكلمهم ، ولا ترو عنهم ؛ فإنهم يكذبون» .

وقال مؤمَّل بن إهاب [4] : سمعت يزيد بن هارون يقول : «يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية ؛ إلا الرافضة ؛ فإنهم يكذبون» .

---

(١) «الميزان» (١ / ٦) .
(٢) «الكفاية» (ص ٢٠٢) و «الميزان» (١/٢٨) .
(٣) «الميزان» (١/٢٧) .
(٤) «الميزان» (١/٢٨) .

وقال محمد بن سعيد بن الأصبهاني [1] : سمعت شريكًا يقول : «احمل العلمَ عن كل من لقيت ، إلا الرافضة ؛ فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا» .

وأما قول المعترض : إن الروافض كغيرهم من أهل البدع مخرج حديثهم في «الصحيحين» ، وأنه لا عبرة بمذهب الراوي ؛ فيجاب عليه بقول الإمام الذهبي – وهو من أهل الاستقراء التام [2] – في ترجمة علي بن هاشم بن البريد من «الميزان» (٣/١٦٠) :

«ولغُلُوِّه – يعني : في التشيع – ترك البخاري إخراج حديثه ؛ فإنه يَتَجَنَّبُ الرافضة كثيرًا ، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية ، ولا نراه يتجنب القدرية ، ولا الخوارج ، ولا الجهمية ؛ فإنهم – على بدعهم – يلزمون الصدق» .

قلت :

فعلم بذلك ؛ أن الروافض ليسوا كغيرهم من أهل البدع .

وبالله التوفيق .

* * *

ومن جهالاته بأصول الحديث ومناهج أهله ، أنه لـمَّا تعرض الشيخ الألباني – حفظه الله تعالى – للكلام في «عبد الحكم بن ذكوان» ، والرد على الكوثري حيث اعتمد توثيق ابن حبان له ، فقال الشيخ الألباني في

(١) «الميزان» (١/٢٨) .

(٢) وهو يصرح بذلك في «رفع المنارة» (ص ١٣٨) .

«الضعيفة» (٣٧/١) :

«لقد عاد الشيخ – يعني : الكوثري – إلى الاعتداد بتوثيق ابن حبان ، مع اعترافه بشذوذه في ذلك ، كما سبق النقل عنه ، هذا مع قول ابن معين في ابن ذكوان هذا : «لا أعرفه» ، فإذا لم يعرفه إمام الجرح والتعديل ، فأنَّى لابن حبان أن يعرفه ؟!» .

تعقبه المعترض بما يكشف لنا جهله بمذاهب الأئمة ، فقال في «رفع المنارة» (ص ١٨١–١٨٢) :

«قد عرفه – قبلَ ابن حبان – حافظ كبير ، وهو أبوحاتم الرازي ، ومن علم حجة على من لم يعلم ، ولم يقل أحد بمقولة الألباني هذه ، حتى ولا المبتدئ في هذا الفنّ» .

قلت :

تضمن كلامه هذا جهلاً بأمرين :

الأمر الأول : جهله بأن «المستور» هو «مجهول الحال» .

وذلك ؛ أن قول أبي حاتم الرازي الذي زعم المعترض أنه يدل على معرفته به ، بما يدفع جهالته ، هذا نصه في «الجرح والتعديل» (٣٦/١/٣) :

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ؟ فقال : «بصري» . قلت : هو أحب إليك أم عبدالحكم القسملي صاحب أنس ؟ قال : «هذا أستر منه» .

فهذا النص ؛ لا يفيد أكثر من أن عبد الحكم بن ذكوان مستور عند أبي حاتم ، فهل «المستور» يكون معلوم الحال ، حتى يدفع به قول ابن معين : «لا أعرفه» ؟!

والواقع ؛ أنه لا فرق بين قول أبي حاتم وقول ابن معين ، فكلاهما عبر عن جهالة حاله بلفظ من قبله يدل عليه ، فاختلف اللفظان والمعنى واحد.

وهذه بعض نصوص أهل العلم على أن «المستور» قسم من أقسام المجهول، وهو «مجهول الحال» .

قال الحافظ ابن حجر في «النزهة» (ص ١٣٥-١٣٦) :

«وإن روى عن الراوي اثنان فصاعداً ، ولم يوثق ، فهو مجهول الحال ، وهو المستور» .

وقال في مقدمة «تقريب التهذيب» :

«من روى عنه أكثر من واحدٍ ولم يوثق ، وإليه الإشارة بلفظ : مستور ، أو مجهول الحال» .

وقال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ١٤٥) :

«المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة ، وهو عدل الظاهر ، وهو المستور».

ولم يتعقبه العراقي في تسميته هذا القسم من المجاهيل بـ «المستور» ، وكذلك فعل في «شرح ألفيته» (١/٣٢٨) .

وقال النووي في «تقريبه» :

«المستور ، هو : عدل الظاهر ، خفي الباطن» .

قال السيوطي في شرحه (١/٣١٦) :

«أي : مجهول العدالة باطنًا» .

الأمر الثاني : جهله بمن سبق الشيخ الألباني ، إلى قوله بأن الراوي إذا لم يعرفه ابن معين فأنّى لابن حبان أن يعرفه .

ذلك ؛ أن ابن عدي قد قال مثل هذه المقولة في بعض الرواة الذين لم يعرفهم ابن معين .

فقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي عن ابن معين ، أنه قال في كلٍّ من عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي وعبد الرحمن بن آدم : «لا أعرفه» ، فقال ابن عدي في «الكامل» (٤/١٦٠٦-١٦٠٧) :

«وهذان الاسمان اللذان ذكرهما عثمان عن ابن معين ، فقال : «لا أعرفهما» ، وإذا قال مثل ابن معين «لا أعرفه» فهو مجهول غير معروف ، وإذا عرفه غيره لا يعتمد على معرفة غيره ؛ لأن الرجال بابن معين تُسْبَر أحوالهم» !

وقال نحو ذلك في ترجمة «ميمون أبي محمد» (٦/٢٤١٠) .

وحكى ابن أبي حاتم في «الجرح» (١/١/٢٢٥) ، عن أبيه ، أنه قال في «إسحاق بن شاكر» :

«لا أعرفه» .

ثم قال ابن أبي حاتم :

«وإذا لم يعرفه مثله ، صار مجهولاً» .

ومثل هذه الدقائق العلمية ؛ لا يعرفها غالبًا إلا جهابذة النقاد أمثال الشيخ الألباني – حفظه الله تعالى – ، ولا عجب أن لا يقول بها «المبتدئ في هذا الفنّ» ؛ لجهله بها غالبًا ، وقليلُ العلم إذا كان ذا دين ، فإن دينه يمنعه من أن

يتكلمَ بغير علم ، أو ينكرَ ما لم يبلغه علمه ؛ لكن من جمع بين السوأتين : قلة العلم وقلة الدين ، فقد جمع الشر كلَّه ، ومن جَهِلَ ، وظن نفسه عالمًا ، فجهله جهل مركب ، وقد قال الشاعر :

قَــالَ حِمَــارُ الأميــر تَوْمًا : لَوْ أنْصَفَ الدَّهْرُ كُنْتُ أَرْكَــبْ

فَجَهْــلِي جَهْــلٌ بَسِــيطٌ وَجَهْــلُكَ جَهْــلٌ مُــرَكَّــبْ

هذا ؛ وابن حبان على وجه الخصوص لا يُعتمد على مجرد إدخاله الراوي في كتابه «الثقات» ، ولا تدفع جهالة الراوي بذلك ؛ لأنه عرف عنه أنه أدخل فيه خلقًا كثيرًا من المجهولين ، ومنهم من يصرح هو نفسه بأنه لا يعرفهم ولا يعرف آباءهم ، فكيف يكون مجرد إدخاله الراوي في «الثقات» دليلاً على معرفته به ، ويقابل به تجهيل من جهله ؟!

وانظر : «تمام المنة» للشيخ الألباني (ص ٢٠-٢٦) ومقدمة حمدي السلفي على «المعجم الكبير» للطبراني (١٣/١-١٥) .

* * *

ومن تناقضاته وتعسفاته ، أنه يشدد النكير على جماعة من العلماء ، حيث يعلون الحديث الذي في إسناده أكثر من علة بتلك العلل كلها ، فيقولون مثلاً : «فيه فلان وفلان وفلان ، وهم ضعفاء» ، أو «فيه فلان وهو ضعيف، وفيه أيضًا علّة الإرسال»، ونحو ذلك مما يكثر في كلام أهل العلم؛ ويُلْزِمهم بألا يعلوا الحديث إلا بالعلة الأدنى من حيث الموضع في الإسناد .

فقد روى أبوالفتح الأزدي بإسناد له عن أبي سهل بدر بن عبد الله المصيصي حديثًا منكرًا ، أنكره جماعة من أهل العلم على المصيصي هذا ، منهم : الذهبي في «الميزان» (١/٣٠٠) والحافظ ابن حجر في «اللسان» (٤/٢) ، والسبكي في «شفاء السقام» .

فتعقبهم المعترض في «رفع المنارة» (ص ٢٨٢-٢٨٣) بأن الحمل في هذا الحديث على أبي الفتح الأزدي ، لا على المصيصي ، ثم قال مستنكرًا :

«وهل صحَّ السند إلى المصيصي حتى تعلق التهمة به ؟» .

وذكر الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - حديثًا ، أخرجه أبوداود من طريق علي بن عبدالله ، عن معاذ بن هشام ، قال : وجدت في كتاب أبي بخط يده ، ولم أسمعه منه ، قال : قال قتادة ، عن يحيى بن مالك ، عن سمرة بن جندب .

ثم أعله الشيخ بيحيى بن مالك هذا .

فتعقبه المعترض في مقدمته على «النقد الصحيح» للعلائي (ص ٢١) بقوله :

«إن السند لم يصح ليحيى بن مالك حتى يعلل به السند ، وهو ثقة».

وخرج ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٨) حديثًا من طريق ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ فأعله الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - بعنعنة أبي الزبير .

فتعقبه المعترض في تعليقه على كتاب العلائي (ص ٣٨) بقوله :

«أبوالزبير المكي ، مذكور في السند بعد ابن جريج ، فالسند يجب أن يعلَّل بابن جريج ؛ لأن السند لم يثبت لأبي الزبير ، فتعليل السند به فيه بُعد؛ وهل صح السند لأبي الزبير حتى يكون هو علته ؟!» .

وقال في «بشارة المؤمن» (ص ١٩-٢٠) :

«وهل صحَّ السند لأسد بن وداعة حتى يعلل به السند ؟!! فالقاعدة عند المحدثين أن يعلل السند بترتيب الرواة حتى لا يتهم الثقة برواية التالف أو الموضوع» .

فهكذا ؛ شدد النكير ، وأكثر القيل في هذا الأمر ، ليس في هذه المواضع فقط ، بل له كلام مثله في مواضع أخرى من كتبه ، وانظر على سبيل المثال: «رفع المنارة» (ص ٢٨٤) [1] والتعليق على «النقد الصحيح» (ص ٦٢-١٠٦-١١٢) .

ثم هو بعد ذلك ينكص على عقبيه ، ويهدم ما بناهُ ، ويقع على أم رأسه، حيث لا يلتزم قاعدته هذه في كل الأحاديث !!

فمن ذلك :

ذكر في تعليقه على كتاب العلائي (ص ٩٠) حديثًا من طريق إسماعيل ابن أبي أويس، عن أبيه، عن الحسن بن زيد ، عن خارجة بن سعد.

ثم أعله بقوله :

«إسماعيل بن أبي أويس ، وأبوه ؛ فيهما مقال كبير مشهور ، وتوثيقهما فيه نظر ؛ وهما علة هذا السند» .

(١) خالف ذلك عقبه مباشرة (ص ٢٨٤-٢٨٥) !

قلت :

مقتضى قاعدتك أن يعل الحديث بالابن فقط ، دون الأب .

وذكر في «رفع المنارة» (ص ١٢٣) إسنادًا من طريق الحسن بن قتيبة ، عن جسر بن فرقد ، عن بكر المزني ؛ ثم قال :

«الحسن بن قتيبة وشيخه ضعيفان» !!

وذكر في «رفع المنارة» (ص ٣٠٣) حديثًا يرويه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن جده ، ثم قال :

«هذا إسناد شديد الضعف ؛ فإبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة ضعيف ، وأبوه وجده متروكان» .

ثم نقل عن الهيثمي أنه أعله بالأول فقط !!

ولا يخلو من أنه يوافق الهيثمي ، أو يخالفه :

فإن كان يوافقه ؛ فما باله خالفه ؟!

وإن كان يخالفه ؛ فما وجه إنكاره على غيره من العلماء الذين يعلون الحديث بأكثر من علة ؟!! .

وإن كان يرى هذا سائغًا ، وهذا سائغًا ، فلماذا التشغيب ، وكثرة القيل؟!!

والأمثلة على هذا كثيرة ، نكتفي بهذا القدر ؛ فإن فيها كفاية لإظهار تناقضه فضلاً عن تكلفه وتعسفه !!

* * *

هذا ؛ وليس في الفعلين ما ينكر ، بل الأمر فيه تفصيل :

فإن الكلام في الأحاديث وإعلالها يكون لاعتبارين :

الأول : بيان عدم صلاحية الرواية لإقامة الحجة ، وذلك يكثر عند الكلام في المتون وفقهها ، وبهذا الاعتبار فإنه يكفي لرد الرواية إبراز ما فيها من علل ، وكلما تعددت العلل في الرواية كلما كان ذلك أقوى في إسقاطها وعدم الاحتجاج بها .

وهذه طريقة المتكلمين في الأحكام الفقهية ؛ لأن جلَّ اهتمامهم بالمتن ، فإذا روي المتن بطريق تقوم به الحجة احتجوا به ، وإذا روي بطريق غير صالح للحجة أبرزوا العلل التي فيه مهما تعددت ؛ لأن ذلك مما يفيد في إثبات كون المتن لا تقوم به الحجة .

الثاني : بيان الراوي المخطئ في الرواية ، ليستدل بخطئه في ذلك الحديث على حاله من حيث الضبط ، لينظر إن كان له أخوات من هذه الأوهام ، ضعف بها ، لاسيما إذا أكثر من ذلك .

وهذه طريقة علماء الجرح والتعديل ، فهم يعتنون بتحرير ذلك ؛ لأنهم يحتاجونه عند كلامهم في الرجال ، ولذلك تجد العلماء الذين صنفوا في ضعفاء الرجال كالعقيلي وابن عدي وابن حبان والذهبي ، يسوقون في تراجم هؤلاء الضعفاء بعض الأحاديث التي أنكرت عليهم ، كدليل على تضعيفهم لهم ، وقد تكون هذه المناكير مشتملة على رواة آخرين ضعفاء ، ولكن هؤلاء الأئمة يرون أن المخطئ في هذه الروايات فلان المترجم له وليس غيره .

* * *

وإذا كان المعترض يرى أن «القاعدة عند المحدثين أن يعلل السند بترتيب الرواة ، حتى لا يتهم الثقة برواية التالف أو الموضوع» ، فإن هذا يلزمه منه أن لا يُثْبِتَ رواية لثقة إلا إذا صحَّ السند إليه ، حتى لا ينسب إلى الثقة ما لم يروه ، وإنما أخطأ عليه فيه بعض من دونه في الإسناد .

وإذا كان ذلك كذلك ؛ فما بال المعترض يعمد كثيراً [1] إلى أحاديث لرواة قد تفردوا بها ، فيثبت لهم متابعة غيرهم لهم ، بأسانيد لم تصح إلى هؤلاء المتابعين ، بل كثيراً ما يصرح هو بضعف الإسناد إلى الراوي المتابع ، ثم يتجاهل ذلك ويثبت المتابعة ، بحجة أن باب الشواهد والمتابعات يتسامح في أسانيده .

وغير خافٍ على من رزق فهمًا أن إثبات المتابعة شيء والتسامح في راويها شيء آخر ؛ لأن هذا التسامح إنما يكون بعدما تصح الرواية إلى الراوي المتابع ، فإذا صحَّت الرواية إلى ذلك المتابع ، وكان ذلك المتابع ممن فيه ضعف هين ، فإن متابعته حينئذٍ تنفع المتابَع ، لكن إذا لم يصح أن هذا المتابع روى الرواية أصلاً ، فكيف يقال : إنه تابَعَ أو توبع ، فإثبات المتابعة فرع من إثبات أصل الرواية ، كما هو معلوم [2] .

* * *

(١) في كل كتبه ، وقد بينت في «ردع الجاني» بعض هذا مما وقع له في «تنبيه المسلم» فقط!!

(٢) انظر : «ردع الجاني» (ص ١٤٩ – ١٦٧) .
وكتابي «الإرشادات» أصل في ذلك .

يصرح المعترض في غير موضع من كتبه بأن الحديث الذي يسوقه الأئمة الذين ألفوا في ضعفاء الرجال كابن عدي وابن حبان والذهبي وغيرهم ، في ترجمة أحد رواته ، إنما هو إنكار من هؤلاء الأئمة لهذا الحديث على هذا الراوي [1] .

ففي مقدمته على كتاب العلائي (ص ٩) ، ذكر حديثًا يرويه حكيم بن جبير ، ثم ذكر تضعيف الأئمة لحكيم ، ثم قال :

«وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢٤٦/١) وابن عدي في «الكامل» (٦٣٦/٢) في ترجمته ، على أنه من منكراته» .

وفيها أيضًا (ص ١١-١٢) :

«هذا الإسناد مما أنكر على كامل أبي العلاء ؛ أنكره عليه ابن عدي في «الكامل» (٢١٠١/٦) ، وأقره الذهبي في «الميزان» (٤٠٢/٣)» .

ثم قال :

«ومن عادة ابن عديٍّ أن يخرج في «كامله» الأحاديث التي أنكرت على الثقة أو غير الثقة ؛ كما صرح بذلك الحافظ في مقدمة «الفتح» (ص٤٢٩)»[2] أ . هـ .

وانظر أيضًا (ص ١٠٧-١٢٠) من كتابه «رفع المنارة» .

ثم إذا أراد أن يقوي الحديث أو يصححه ، لم يلتفت إلى إنكار هؤلاء الأئمة له حيث ساقوه في ترجمة بعض رواته في كتب الضعفاء !!

---

(١) انظر : (ص ٤٢ - ٩٤ - ٩٥ - ١٢٠).

(٢) وقال مثله في «رفع المنارة» (ص ١١٧) .

بل ربما يصرح الأئمة بنكارة الحديث موضع البحث، ومع ذلك لا يلتفت إلى إنكارهم الصريح ، ولا يلقي له بالاً !!

انظر على سبيل المثال :

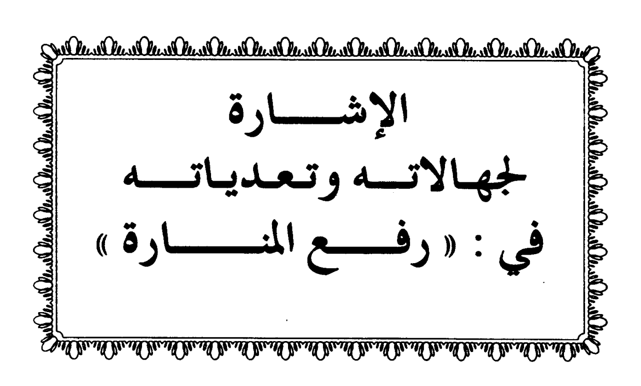
«رفع المنارة» (ص ٢٢٩ - ٢٤٩ - ٢٥٠ - ٢٦٤ - ٢٦٥) .

و«ردع الجاني» (ص ١٥٤-١٥٩-١٦٠-١٦٨-١٦٩) .

والأمثلة في هذه «الطليعة» كثيرة ؛ فليتتبعها من شاء !!

والله الموفق ؛ لا ربَّ سواه .

* * *



الإشـــارة
لجهالاتـــه وتـعـدياتـــه
في : « رفـــع المنـــارة »

في هذا الكتاب

تكلم المعترض في أربعة وثلاثين حديثًا ، اخترت منها ثمانية لهذه «الطليعة» ، أبرزت من خلالها مدى جهله بالحديث وأصوله، ومدى تعديه على العلم وأهله ؛ لتكون عنوانًا على باقيها.

والله المستعان ، وعليه التكلان .

* * *

الحديث الأول

حديث : **«حياتي خير لكم ، تحدثون ويحدث لكم ، ووفاتي خير لكم، تعرض عليَّ أعمالكم ، فما رأيت من خير حمدت الله عليه ، وما رأيت من شر استغفرت لكم»** .

فهذا الحديث ؛ رواه : البزار في «مسنده» (١٩٢٥) (١/٣٩٧ - كشف الأستار) ؛ فقال :

حدثنا يوسف بن موسى ، قال : نا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن سفيان ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، قال :

«إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام» .

قال : وقال رسول الله ﷺ :

«حياتي خير لكم ، تحدثون ويحدث لكم ، ووفاتي خير لكم ، تعرض عليَّ أعمالكم ، فما رأيت من خير حمدت الله عليه ، وما رأيت من شرٍّ استغفرت الله لكم» .

ذهب الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - إلى أن الجزء الثاني من هذا الحديث روايته بهذا الإسناد خطأ ، وإنما هذا الإسناد يعرف به المتن الأول فقط، وأن المتن الثاني إنما يعرف من مرسل بكر المزني ، هكذا روي عنه من غير وجهٍ .

وقد بينت صحة ما ذهب إليه الشيخ في كتابي «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» (ص ٣٦٥-٣٦٨) .

لكن المعترض أراد أن يصحح الحديث بجزأيه ، فأخذ يخبط خبط عشواء، محاولاً إثبات أن المتن الثاني «حياتي ...» ليس جزءً من المتن الأول في رواية البزار ، بل هو حديث مستقل جاء بنفس إسناد المتن الأول ؛ ليدفع بذلك مخالفة ابن أبي رواد لأصحاب الثوري الذين رووا بهذا الإسناد المتن الأول فقط دون الثاني ، وبذلك يتوصل إلى أن الحديث من أفراد ابن أبي رواد ، التي لم يخالفه فيها أحد .

وبطبيعة الحال ؛ فإنه لو صحَّ له ذلك لما سُلِّم له ما بناه عليه من أن المتن الثاني يكون صحيحًا لثقة ابن أبي رواد المتفرد به .

لأنه وإن كان ثقة ، إلا أنه متكلم في حفظه ، وقد أنكرت عليه أحاديث، وتوثيق من وثقه لا يعارض تجريح من جرحه ، من حيث أنه ليس بتام الضبط، بل له أوهام معروفة مذكورة في ترجمته .

ومثل هذا ؛ إذا تفرد عن بعض الحفاظ المعروفين بكثرة الحديث والأصحاب ، عُدَّ ما تفرد به منكرًا ؛ لاسيما إذا لم يكن ذلك المتفرد من المعروفين بمصاحبة ذلك الحافظ ، ولا الاعتناء بحديثه .

وعبد المجيد من هذا الضرب ؛ فإنه هاهنا تفرد عن الثوري بحديث لا يعرف عند أصحاب الثوري الحفاظ ، وهو - مع ما فيه من خفة ضبطٍ - ليس من المعروفين بمصاحبة الثوري ، ولا الاعتناء بحديثه ؛ بل لم يذكر المزي في «تهذيبه» أنه يروي عن الثوري ، أو أن الثوري من شيوخه ، لا في ترجمته ولا في ترجمة الثوري، هذا مع شهرة الثوري، فلو كان ابن أبي

راود معروفًا بالرواية عنه لما غفل عن ذلك الإمام المزي إن شاء الله تعالى، فكيف يحتملُ هذا التفرُّدُ ، وكيف يصح الحديث مع وجوده [١] ؟!

فهذا وحده يكفي للقضاء على الحديث وإنكاره ، ولا حاجة بنا إلى كثير إغراق في الكلام في حال ابن أبي روَّاد ، أو إضاعة الوقت في ذلك ، ولنتفرغ لكشف ألاعيب المعترض في كلامه في هذا الحديث !!

فقد سلك المعترض لإثبات أن هذه الرواية روايتان وليست رواية واحدة طرقًا معوجة ، وسبلاً مضللة ، ظهر من خلالها ما يتمتع به المعترض من فنون التلبيس والتدليس .

فأولاً ؛ قال (ص ١٢٧) :

«إن المدقق لابد أن يعلم أن هذين حديثين [٢] بسند واحدٍ ، أخرجهما البزار كما ترى ، سعيًا للاختصار ، وعدم تكرار الإسناد ، وهو ما يكثر حدوثه في كتب الحديث ، حيث يذكرون سنداً واحداً لعدة متون ، وهو ظاهر لا يحتاج لشرح وبيان» !!

قلت :

الحكَم في ذلك أهل العلم ، فلننظر : هل اعتبروا هذه الرواية حديثين مستقلين رويا بإسناد واحدٍ ، أم هي عندهم رواية واحدة وحديثٌ واحدٌ، وقع الخلاف في ذكر الجزء الثاني منه؟

فهذا الإمام البزار ، قال بعد تخريجه لهذا الحديث في «مسنده» :

(١) سيأتي الكلام حول هذه القاعدة بشيءٍ من التفصيل ، عند الكلام على الحديث الثالث، إن شاء الله تعالى .

(٢) كذا !! والصواب : «حديثان» .

«هذا الحديث ؛ آخره لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد» .

فأنت تراه قد اعتبره حديثًا واحدًا ، لا حديثين .

ولفظه في «كشف الأستار» الذي اعتمد عليه المعترض :

«لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا بهذا الإسناد» .

وهذا اللفظ – على اختصاره – يفيد أيضًا أن الحديث عنده واحد ، وليس حديثين .

وكل ذلك ؛ يدل على أن الإدماج بين المتنين ليس من البزار كما يهوى المعترض ، بل مِن بعض مَنْ فوقه .

وهذا الإمام الحافظ ابن كثير ، قال في «البداية والنهاية» (٥/٢٧٥) ، بعد أن ذكر قول البزار ، قال :

«قلت : وأما أوله ، وهو : قوله عليه السلام: **«إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»** ، فقد رواه النسائي من طرق متعددة ، عن سفيان الثوري وعن الأعمش [١] – كلاهما – ، عن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، به» .

وهذا أيضًا ؛ يدل على أن الحديث عند الإمام ابن كثير حديث واحد ، وليس حديثين مستقلاً كل منهما عن الآخر .

وكلام ابن كثير هذا ، قد وقف عليه المعترض أيضًا ؛ فإن الشيخ الألباني – حفظه الله – قد ذكره في «الضعيفة» (٩٧٥) ، والمعترض إنما

---

(١) انظر : «الإرشاد» للخليلي (١/٤٤٥) .

يتعقبه في هذا الموضع ، وقد أحال هو إليه صراحة في كتابه (ص ١٢٦) ، فقد وقف ولابد على قول ابن كثير هذا .

وهذا الإمام الهيثمي ؛ جعله حديثًا واحدًا ، في كتابيه : «كشف الأستار» (٨٤٥) – وضرورة وقف عليه المعترض – ، و«مجمع الزوائد» (٢٤/٩) .

فها هو صنيع البزار نفسه مخرِّج الحديث ؛ يدل على أنه حديث واحد وليس حديثين ، وها هو أيضًا صنيع العلماء ، يدل على ذلك أيضًا ؛ فهل هؤلاء العلماء عند المعترض غفلوا جميعًا عما «هو ظاهر لا يحتاج لشرح وبيان» ، حتى جاء المعترض ليبين لنا غفلتهم ، ويشرح لنا خطأهم ؟!!

وثانيًا ؛ قال :

«وقد أصاب الحافظ السيوطي ، فجعل في جامعيه : الصغير والكبير ، الحديث الأول في مكان ، والحديث الثاني في مكان آخر ، وهذا من شفوف نظره وثاقب فهمه . والله أعلم» .

قلت :

هكذا ؛ فليكن التدليس والتلبيس على المسلمين ، بل من قال : إن هذا كذب لم يُبْعد ، بل نرجو أن يثيبه الله على قوله .

ذلك ؛ أن الإمام السيوطي لم يتعرض لرواية البزار هذه من قريب أو بعيد، وإنما خرج الحديثين في كتابيه المذكورين كل حديث منهما على حدة، بحسب الروايات التي وقف عليها ، وهي منفردة ، ولم يتعرض عند تخريجه للمتن الثاني **«حياتي خير لكم»** لرواية البزار ، ولا عزاه من

حديث ابن مسعود لكتاب من الكتب .

وهذا الصنيع في غاية الإصابة ؛ لأن الحديث الأول : **«إن لله ملائكة...»** جاء به مفصولاً عن المتن الثاني جماعة أصحاب الثوري ، وهو الصواب ، وقد عزاه السيوطي لأحمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث ابن مسعود .

والحديث الثاني : **«حياتي خير لكم»** ، عزاه لابن سعد في **«الطبقات»**، عن بكر بن عبدالله مرسلاً ، وللحارث بن أبي أسامة ، عن أنس بن مالك .

وهذا صحيح ؛ فإن الصواب أن هذا المتن يروى مرسلاً عن بكر المزني ، وحديث أنس فيه كذاب ، والمعترض يعرف ذلك (ص ١٢٤) .

فأين صنيع السيوطي مما يريده المعترض ، فإن السيوطي صرح بأن المتن الثاني مرسل ، وعزاه لابن سعد ، فأين رواية البزار عند السيوطي ؟ وهل هي عنده رواية واحدة أم روايتان ، كل ذلك لا يدل عليه صنيعه ؛ لأنه لم يتعرض لرواية البزار أصلاً ؟!

وهكذا ؛ يظهر لكل ذي عينين أن المعترض يريد أن يجمع أي شيء لتقوية ما يريده ويهواه ، فإذا به يُرَدُّ خائبًا ، ويعود خاسرًا ، كحاطب ليل ، لدغته أفعى ، أو أصابته حية !!

هذا ؛ وبعد كتابة هذا ، وقفت على كتاب الإمام الخطيب البغدادي في «المدرج» المسمى بـ «الفصل للوصل المدرج في النقل» وبينما أنا أتصفح فهرس أحاديثه ، كمطالعة أولية قبل الدخول في الكتاب والاغتراف مما فيه

من علم ، وقع نظري على طرف هذا الحديث «إن لله ملائكة ...» فسررت بذلك ؛ رجاء أن يكون الإمام قد حقق ما فيه من الزيادة الواقعة في طريق البزار ، فلما فتحت موضع الحديث ، وجدته ولكن ليس بهذه الزيادة، بل بزيادة أخرى ، واللافت للنظر أن هذه الزيادة الأخرى أدرجت بنفس الطريقة التي أدرجت بها الزيادة الأولى ، فما كان من الإمام الخطيب البغدادي إلا أن أعلَّ هذه الزيادة بمثل إعلال الشيخ الألباني للزيادة الأولى وحكى مثله عن الدارقطني فكان في صنيع هذين الإمامين ما يقوي صنيع الشيخ الألباني ، ويؤيده ، ويشهد على المعترض بالجهل والتعسف !

فقد رواه الخطيب (٧٦٧/٢) من طريق الدارقطني ، عن أبي ذر أحمد ابن محمد الواسطي من كتابه ، عن عمر بن شبة النميري ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان الثوري ، قال : حدثني عبد الله بن السائب ، عن زاذان، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، قال : «**إن لله تعالى ملائكة سياحين، يبلغوني من أمتي السلام**» ، وقال رسول الله ﷺ :

«**إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاةً**» .

ثم حكى عن الدارقطني أنه قال :

«هكذا أخبرناه أبو ذر ، والكلام الآخر لم نكتبه إلا عنه ، وليس بمحفوظ بهذا الإسناد . والله أعلم» .

ثم قال الخطيب :

«أما الأول ؛ فهو محفوظ عن سفيان الثوري بهذا الإسناد الذي

ذكرناه... وأما الكلام الأخير في الصلاة على النبي ﷺ المذكور في الحديث ؛ فليس يروى - فيما نعلم - إلا من طريق موسى بن يعقوب الزمعي ، ويختلف عليه في إسناده ...» ا.هـ

فالحمد لله على ما أنعم وعلم .

* * *

الحديث الثاني

حديث: أقبل مروان يومًا ، فوجد رجلاً واضعًا وجهه على القبر ، فقال: أتدري ما تصنع ؟ فأقبل عليه ، فإذا هو أبو أيوب ، فقال : نعم ، جئت رسول الله ﷺ ولم آت الحجر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله» .

فهذا الحديث ؛ يرويه : «كثير بن زيد» ، واختلف عليه في إسناده ومتنه على ثلاثة أقوال :

الأول : رواه أبوعامر العقدي ، «عنه» ، عن داود بن أبي صالح ، عن أبي أيوب هكذا .

أخرجه : أحمد (٥/٤٢٢) والحاكم (٤/٥١٥) .

الثاني : رواه : سفيان بن بشر الكوفي ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن «كثير» ، عن المطلب بن أبي حنطب ، عن أبي أيوب ، عن رسول الله ﷺ : **«لا تبكوا ...»** الحديث .

فلم يذكر القصة فيه ، والتي هي محل الشاهد عند المعترض .

أخرجه : الطبراني في «الكبير» (٤/١٥٨) و «الأوسط» (٢٨٤) – عن شيخه أحمد بن رشدين – ، وفي «الأوسط» أيضًا (٩٣٦٦) – عن شيخه هارون بن سليمان أبي ذر – كلاهما عن سفيان ، به .

وقال الطبراني :

«تفرد به سفيان بن بشر» .

وأحمد بن رشدين ؛ متكلم فيه ، بل كذبه بعضهم . وأبوذر غير معروف، وكذلك شيخهما سفيان بن بشر غير معروف .

الثالث : رواه : عمر بن خالد ، عن أبي نباتة ، عن «كثير» ، عن المطلب، به ، لكنه ذكر القصة .

أخرجه : أبوالحسين يحيى بن الحسن بن جعفر الحسيني في «أخبار المدينة» .

ذكر ذلك السبكي «شفاء السقام» (ص ١٥٢) ، وقال :

«عمر بن خالد لم أعرفه» .

فإذا لجأنا للترجيح ؛ فلاشك أن الرواية الأولى هي المحفوظة عن كثير بن زيد ، لأن الوجهين الآخرين لم يصحّا إليه بخلاف هذه .

فالرواية الثانية ؛ يرويها الطبراني عن شيخين ، أحدهما مكذب، والآخر غير معروف ، وهما يرويانها عن سفيان بن بشر ، وهو غير معروف أيضًا .

والرواية الثالثة ؛ يرويها يحيي بن الحسن عن عمر بن خالد ، وهو غير معروف ، كما ذكر السبكي .

وبناءً على ذلك ؛ يكون ذكر «المطلب» في هذا الإسناد منكرًا غير محفوظ ، والصواب أن الحديث حديث «داود بن أبي صالح» فقط ، عن أبي أيوب ، وأن هذا المتن المرفوع ، وهذه القصة الموقوفة ، إنما يحكم عليهما بمقتضى هذه الرواية فحسب ، دون اعتبار رواية المطلب .

فإذا نظرنا في هذه الرواية الراجحة ، لننظر هل تصلح للحجة أم لا ؟ وجدناها قد اشتملت على علَّةٍ تكفي لإسقاطها عن الحجة .

وهي : أن فيها داود بن أبي صالح هذا ، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» (٩/٢) ، وقال: «لا يعرف» .

ووافقه على ذلك الحافظ في «تهذيبه» (١٨٨/٣-١٨٩) ، وقال في «التقريب» : «مقبول» ، يعني : حيث يتابع ، وإلا فلين ، كما ذكر هو في مقدمة «التقريب» ، وقد علمت أنه تفرد ، وأن المتابعة غير محفوظة ، بل لو كانت محفوظة فهي ليست بنافعة له ؛ كما سيأتي . إن شاء الله تعالى .

فهذا الإسناد ؛ لا تقوم به حجة .

وإذا لجأنا للجمع بين الروايتين ، وسلمنا – تنزلاً – أنهما جميعًا محفوظتان عن كثير بن زيد ، لانتهينا أيضًا إلى نفس النتيجة .

ذلك ؛ أن المطلب هذا مدلس ، والمعترض يصرح بذلك ، فمتابعته لغيره لا تنفع ؛ لاحتمال أن يكون هذا الغير هو نفسه الذي دلَّسه المطلب في روايته ؛ وعليه تعود رواية المطلب إلى الرواية الأولى ، فلا تعدد ، ولا متابعة؛ ويبقى داود بن أبي صالح متفردًا بالحديث .

لكن ؛ ماذا فعل المعترض ؟!

بعد أن فرغ من الكلام على الرواية الأُولى ، وأعلها بنحو ما ذكرت ، ذهب فقواها بالرواية الثانية ، فقال (ص ١٩١) :

«هذا الإسناد فيه ضعف يسير ، يزول بالمتابعة ، وداود بن أبي صالح قد

تابعه المطلب بن أبي حنطب ...»

هكذا ؛ أثبت المتابعة بمقتضى الرواية الشاذة المنكرة !!

وإمعانًا في التلبيس والتدليس ، لم يسق إسنادها إلى المطلب، لعلمه بأن إسنادها لا يصح إليه – كما سبق بيانه – ، وأنها أيضًا من رواية «كثير بن زيد» صاحب الرواية الأولى ؛ ليخفي على القراء أن الروايتين : روايةَ داود وروايةَ المطلب ؛ إنما هما وجهان لرواية واحدة وقع فيها الاختلاف ، فيستلزم ذلك الترجيح ،ويظهر أن رواية المطلب شاذة منكرة غير محفوظة، وأن الحديث حديث داود فقط ، ليس للمطلب فيه خف ولا حافر .

ولم يكتف بالتدليس والتلبيس ، بل تعدى ذلك إلى الاستخفاف بالقراء، والتعامل معهم على أنهم لا يفهمون ولا يفقهون ، وكأنه إنما يكتب ما يكتب لطائفة معينة من القراء ، ممن هم على شاكلته ، ممن يقبلون كلامه ، حقًّا كان أو باطلاً ، صدقًا كان أو كذبًا !!

فبعد أن فعل تلك الأفاعيل كلها ، قال :

«والمطلب صدوق **ويدلس** ، ومثله يصلح للمتابعة ، صرح بالسماع أو لم يصرح ، أدرك أبا أيوب أو لم يدركه» !

ولست أدري ! هذا جهل أم تجاهل ؟! فإن المعروف لدى أهل العلم ، أن المدلس مهما توبع على روايته لا تنفعه المتابعة ، حتى يثبت سماعه لهذه الرواية التي توبع عليها بعينها ؛ ذلك لأن المدلس إذا لم نتحقق من سماعه للحديث من شيخه ، ثم تابعه على رواية هذا الحديث عن هذا الشيخ غيره من الرواة ، لم تكن المتابعة – حينئذٍ – لذلك المدلس ، بل للواسطة التي أسقطها بينه وبين شيخه .

وقد يكون الرجل الذي أسقطه المدلس بينه وبين شيخه ، هو نفسه ذلك المتابع ؛ كأن يكون المدلس إنما أخذ الحديث عن ذلك المتابع عن شيخه ، ثم أسقطه وارتقى بالحديث إلى شيخه ، فرواه عنه مباشرة ، مدلِّسًا إياه ، وعليه ؛ يعود الحديث إلى ذلك المتابع ، ويبقى فردًا لا تعدد فيه، ولا متابعة [١] .

فإذا انضاف إلى ذلك أن يكون ذلك المتابَع ممن لا تقوم بروايته حجة – كما هو الحال هاهنا – ، فقد رجع الحديث إلى كونه مما لا تقوم به حجة ، ولا تنفعه متابعة المدلس ، بل هذا مما يؤكد ضعف مخرج رواية المدلس .

هذا إذا كان المطلب مدلسًا فحسب ، لكنه لم يسمع من أبي أيوب ، ولم يدركه أصلاً ، كما يدل على ذلك أقوال أهل العلم في ترجمته ، وحيث كان الأمر كذلك فروايته منقطعة يقينًا لا احتمالاً .

فلا أدري ! ما معنى قوله :

«مثله يصلح للمتابعة ، صرح بالسماع أو لم يصرح ، أدرك أبا أيوب أو لم يدركه» .

ووجه العجب ، ليس فقط في شذوذ قوله هذا ، وبعده عن القواعد العلمية ، وما يعرف من مناهج أئمة الحديث .

وإنما مكمن العجب ، أنه في موضع آخر [٢] ، ذكر حديثاً من طريقين ،

---

(١) راجع «الإرشادات» (٤١٩-٤٣٢) و «ردع الجاني» (ص ١٣٣) .

(٢) في تعليقه على «النقد الصحيح» للعلائي (ص ٥٨-٥٩) ، وسيأتي بنصه ، إن شاء الله تعالى ، (ص ١٤٩ – ١٥٠) .

في أحدهما مجهول ، وفي الآخر شيخ غير مسمى ، فلم يقو رواية هذا برواية ذاك ، وعلل ذلك ، بأنه يخشى أن يكون الطريقان يرجعان إلى طريق واحد ، إذا كان المبهم هو ذلك المجهول الذي في الرواية الثانية .

وأي فرق بين أن يقول الراوي : «قال فلان كذا» ، وهو لم يسمع منه ، وبين أن يقول : «حدثني شيخ عن فلان بكذا» ، فكلا الروايتين في الحكم سواء ، هذه منقطعة جزمًا ، وتلك منقطعة جزمًا [1] ، وإن اختلفت ألفاظ الرواة .

فانظر إلى هذا البارع المتفنن في اللعب على الحبلين ، والكيل بمكيالين!!

وبعد هذا البيان المستفيض ، الذي تضمن فضيحة هذا الرجل ، وكشف ألاعيبه، يظهر لك قيمة قوله بعد ذلك :

---

(١) ولا يرد على ذلك ما ذكره بعض أهل العلم من أن قول الراوي : «حدثني رجل» هو متصل في إسناده مجهول ، فإن هذا حيث يصرح بالسماع من ذلك المبهم ، أما إذا لم يصرح كأن يقول : «عن رجل» ، فهو منقطع على حقيقته ؛ لاسيما إذا لم يصرح المبهم أيضًا من شيخه ، كأن يقول الراوي عنه : «عن رجل عن فلان» ؛ لأن الحكم بسماع راوٍ معين من شيخ معين فرع من معرفتنا بهذا الراوي وذلك الشيخ ، وعدم معرفتنا بأحدهما يمنع الحكم بالسماع .
ثم إن إبهام الراوي ، حكمه كما لو لم يذكر أصلاً ، ولعله لذلك ذهب أكثر أهل العلم إلى أن الرواية المبهمة هي من قبيل المرسل أو المنقطع .
وانظر : «علوم الحديث» للحاكم (ص ٢٧-٢٨) و «العلل» لابن المديني (ص١٠١) و «التاريخ الكبير» (١/١/٢٦٠/٨٢٩) - مقارنًا بهامش «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي (١/٢٨٨-٢٨٩) - وأيضا (٣/٢/١٨٩/٢١٢٨)، (٣/٢/١٩٥/٢١٥٠) و«الصغير» (١/١٣٦)، و «سير أعلام النبلاء» (٥/٣٣٩) و«الإصابة» (٤/٤٢١ - ٤٢٢).

«فغاية هذا الإسناد – يعني : إسناد المطلب – أنه فيه انقطاع يسير ، يزول بالمتابعة المتقدمة ، وبهذه المتابعة يثبت الحديث ، ويصير من قسم الحسن لغيره» !

أقـول :

أما نحن ؛ فنحمد الله تعالى أن عافانا مما ابتلاك به ، ولم يضطرنا إلى أن نحتج في ديننا بهذا وأمثاله ، ونسأله سبحانه أن يديم علينا نعمته ، وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين ، وأن لا يجعل سعينا وبالاً علينا ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

* * *

الحديث الثالث

حديث : «من زار قبري وجبت له شفاعتي» .

هذا الحديث ؛ يرويه : «موسى بن هلال العبدي» ، واختلف عليه في اسم شيخه :

فرواه بعضهم : عنه ، عن «عبيد الله بن عمر» ، عن نافع ، عن ابن عمر- مرفوعًا .

ورواه بعضهم : عنه ، عن «عبد الله بن عمر» عن نافع ، به .

و«عبيد الله»- المصغر -، ثقة حافظ جليل معروف ، بينما «عبد الله»- المكبر - ، فهو أخوه ، وهو متكلم فيه من قبل حفظه وضبطه .

وقد اتفق أئمة الحديث - عليهم رحمة الله تعالى - على نكارة هذا الحديث أولاً ، وأن المخطئ فيه هو موسى بن هلال هذا ثانيًا ، وأن الأشبه والأصح أنه من روايته عن «عبد الله» المكبر المتكلم فيه ، وليس عن «عبيد الله» المصغر الثقة ، وأنه لا يحتمل بحالٍ أن يكون من حديث «عبيد الله» الثقة الحافظ ثالثًا .

وهذه أقوالهم ، التي تضمنت هذه الأمور الثلاثة :

فقد أنكره الإمام العقيلي على موسى بن هلال ، حيث أدخله في ترجمته (١٧٠/٤) على أنه من منكراته ، وقال :

«لا يصح حديثه ، ولا يتابع عليه» .

ثم قال :

«والرواية في هذا الباب فيها لين» .

وهذا الإمام ابن عدي ، ساقه أيضًا في ترجمته من «الكامل» (٦/٢٣٥٠) على أنه من منكراته ، وذكر الخلاف في اسم شيخه ، ثم قال:

«وعبد الله أصح» .

وكذلك ؛ فعل الإمام الذهبي في «الميزان» (٤/٢٢٦) ، وقال :

«هو أنكر ما عنده» .

ووافقه الحافظ في «اللسان» (٦/١٣٤-١٣٥) .

ثم نقل أن ابن خزيمة قال في «صحيحه» :

«باب زيارة قبر النبي ﷺ ؛ إن ثبت الخبر ، فإن في القلب منه» .

وأنه قال أيضًا :

«أنا أبرأ من عهدة هذا الخبر ، ورواية الأحمسي - يعني : «عن عبد الله» - أشبه ؛ لأن عبيد الله بن عمر أجل وأحفظ من أن يروي مثل هذا المنكر ، فإن كان موسى بن هلال لم يغلط فيمن فوق أحد العمرين ، فيشبه أن يكون هذا من حديث عبد الله بن عمر، فأما من حديث عبيد الله بن عمر، فإني لا أشك أنه ليس من حديثه» .

ثم قال الحافظ :

«ومع ما تقدم من عبارة ابن خزيمة ، وكشفه عن علة هذا الخبر ، لا يحسن أن يقال : «أخرجه ابن خزيمة في صحيحه» ؛ إلا مع البيان» .

ثم ذكر الجافظ ، أن الدولابي رواه في «الكنى» (٢/٦٤) ، عن

موسى ، قال : «حدثنا عبد الله بن عمر العمري أبوعبد الرحمن أخو عبيد الله، عن نافع ، عن ابن عمر» - فذكره ، ثم قال الحافظ :

«فهذا قاطع للنزاع من أنه عن المكبر ، لا عن المصغر ؛ فإن المكبر هو الذي يكنى أبا عبدالرحمن ، وقد أخرج الدولابي هذا الحديث فيمن يكنى: أبا عبدالرحمن» .

ثم قال الحافظ :

«وأورده عبد الحق في «الأحكام» من طريقه - يعني : المكبر - ، وسكت عليه ، فتعقبه ابن القطان ، وقال : الظاهر أنه لم يسكت عنه تصحيحًا له ، وإنما تسامح فيه ؛ لأنه من الخير والترغيب» .

قال الحافظ :

«ثم ذكر كلامهم في موسى بن هلال ، وقال : الحق أنه لم تثبت عدالته» .

ونحو ما حكاه الحافظ عن ابن القطان ؛ حكى ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ١٥) ، وزاد أن ابن القطان قال :

«هذا الحديث الذي رواه موسى بن هلال ، حديث لا يصح» .

وأنه قال أيضًا :

«وإلى هذا ؛ فإن العمري قد عهد أبو محمد - يعني : عبد الحق - برد الأحاديث من أجله ، كما تقدم ذكره في هذا الباب» .

ثم ساق بعض المواضع التي ضعف فيها عبد الحق الإشبيلي «عبدَ الله بن عمر» المكبر ، ولم يحتج به .

وقال البيهقي في «الشعب» (٤١٦٠) :

«وسواء قال : عبيد الله أو عبد الله ، فهو منكر عن نافع عن ابن عمر ، لم يأت به غيره» .

وقال الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» ، بعدما انتهى من بيان علة هذا الحديث ونكارته ، ونقل بعض أقوال أهل العلم فيه ، قال (ص ١٨) :

«فقد تبين أن هذا الحديث الذي تفرد به موسى بن هلال ، لم يصححه أحد من الأئمة المعتمد على قولهم في هذا الشأن ، ولا حسنه أحد منهم ، بل تكلموا فيه وأنكروه ، حتى إن النووي ذكر في «شرح المهذب» أن إسناده ضعيف جدًّا » .

قلت :

فها هي أقوال أهل العلم متضافرة متظاهرة على إنكار الحديث وتضعيفه، وتخطئه موسى بن هلال العبدي فيه .

لكن ! ماذا فعل المعترض ؟

سود نحو خمسة وثلاثين صفحة (ص ٢٢٩-٢٦٤) لهذا الحديث ، حاول فيها بكل ما يملك أن يثبت الحديث ، وقد تضمن كلامه كثيراً من الجهل والتعدي ، لا يمكن الوقوف معه هنا عليها كلها ، فأكتفي ببعضها ، على أن يكون الوقوف على الباقي في «الصيانة» . إن شاء الله تعالى .

فأولاً :

تجاهل كلام هؤلاء العلماء السابقين تمامًا ، فلم يذكر إلا قول

ابن عبد الهادي ليرد عليه ، فأوهم أن ابن عبد الهادي متفرد بقوله هذا ، وهذا غاية في الجور والتعدي .

وقد وقف هو على هذه الأقوال كلها ، وبلا استثناء ؛ لأنه رجع إلى المصادر التي ذكرتها يقينًا ؛ وكيف لا وهو قد أحال إليها في أثناء كلامه على الحديث ؟! .

فقد ذكر ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» بعض هذه الأقوال ، وكلام الذهبي قد وقف عليه فقد أحال إلى موضعه (ص ٢٣٦) ، ولكنه لم يذكره ، وكذلك كلام البيهقي ، لأنه أحال إلى موضعه في «الشعب» (ص ٢٣٨) ، وكذلك كلام ابن خزيمة وغيره ؛ لأن الشيخ الألباني قد ذكر أقوالهم جميعًا في «الإرواء» ، وقد رجع محمود سعيد إلى موضعه فيه ، كما في (ص ٢٣٩) !

فهكذا ؛ تكون الأمانة العلمية عند المعترض!!

ثانيًا :

مبالغة في الإيهام ، قال (ص ٢٢٩) في صدر كلامه على الحديث :

«وقد صححه عبد الحق الإشبيلي ، وصححه أو حسنه السبكي في «شفاء السقام» ، والسيوطي في «مناهل الصفا بتخريج أحاديث الشفا»، وآخرون ممن تأخروا عنه» !

فأوهم أن ليس في الحديث إلا تصحيح هؤلاء ، وأنهم غير مخالفين في ذلك ممن هم أقعد منهم بهذا العلم ، وأعلم بعلله ورجاله .

ومن المعلوم ؛ أن هؤلاء من المتساهلين في التصحيح ، يعرف ذلك كل

من له عناية بهذا العلم الشريف ، فلو أنهم لم يُخَالَفُوا لما اعتمد على تصحيحهم ، فكيف وقد خالفهم جماعة من أئمة النقاد ؟!

ثالثًا :

أطال الكلام جدًّا في الدفاع عن موسى بن هلال العبدي (ص ٢٣١-٢٣٦) وانفصل إلى أنه حسن الحديث ، ثم أطال أيضًا الكلام في الدفاع عن عبد الله بن عمر العمري (ص ٢٥٠-٢٦٣) ، وانفصل فيه إلى نفس النتيجة ، وأنه حسن الحديث .

أقول :

وهذا الذي أطال الكلام فيه لا ينفع ، ولا يدفع عن الحديث نكارته ، لأننا لو سلمنا - تنزلاً - بصحة هذه النتائج ، فإنه لا يلزم منها أن يكون الحديث حسنًا مُحتجًا به ، لأن ثقة الراوي إنما تنفعه عمومًا لا فيما أنكره عليه الأئمة خاصة ، فإذا روى الثقة حديثًا أنكره عليه الأئمة ، كان هذا الحديث بخصوصه منكرًا ، ولا ينفعه ثقة راويه ، كما أن نكارة هذا الحديث لا تستلزم ضعف الراوي المخطئ فيه إذا كان معروفًا بالثقة .

وهذا أمر معروف متقرر في هذا العلم ، لا ينكره أحد ، فمحاولة المعترض تحويل دفة الكلام من الكلام في حال الحديث إلى حال الراوي ، وصرف القراء عن علة الحديث الحقيقية وتضليلهم عنها ؛ محاولة فاشلة ، تعود بوبالها على صاحبها .

والعجب ! أن المعترض إذا أراد أن يشغب على غيره وجدناه يعترف بذلك وينادي به !

فقد قال في تعليقه على «النقد الصحيح» (ص ٤٥) مشغبًا على بعض

أهل العلم :

«إن سُلِّم تحسين حديث عبدالملك بمفرده ، **فهذا إذا لم يُحكم على عين الحديث بالنكارة** ، فقد أنكره عليه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٤٥)، وعليه فلابد لتحسين الحديث من وجود ما يشدُّ من عَضُد السند الذي فيه عبد الملك بن زيد ، إما بمتابع أو شاهد» [1] !!

فإذا كان مجرد إنكار ابن عدي لحديث الرجل الذي هو حسن الحديث في الجملة ، يكفي لرد روايته ، وعدم الاحتجاج بها ، ولا يدفع ذلك بمجرد كون راويها حسن الحديث ، فكيف بحديثنا هذا ، الذي لم ينكره ابن عدي فقط ، بل أنكره عامة أهل العلم الذين يرجع إليهم في الكلام في العلل والرجال ؟!

رابعًا :

عقد المعترض فصلاً (ص ٢٣٦-٢٤٤) ؛ لإثبات صحة كون موسى بن هلال العبدي روى الحديث عن الرجلين «عبيد الله» و «عبد الله» ، وليس عن «عبد الله» فقط ؛ محاولاً بذلك إثبات أن «عبد الله» لم يتفرد به ، بل تابعه عليه أخوه الثقة الحافظ «عبيد الله» .

ولا يدري المسكين ؛ أنه بصنيعه هذا يسعى إلى ضرب الحديث من

---

(١) قد تقدم هذا أيضًا (ص ٤٢) .

وراجع : ما في أول الكتاب (ص ١٨) .

ولا تنس أنه إذا أراد أن يصحح الحديث تجاهل إنكار الأئمة له أيضًا ، كما بينته في «ردع الجاني» (ص ١٦٨-١٦٩)، وفيما تقدم (ص ٦٩ - ٧٠) ، فميزان المعترض ليس القواعد العلمية كما يدعي ، بل اتباع الهوى لا غير !!

أساسه ، حيث يسعى بنفسه إلى إثبات كل ما يوجب تضعيف الرواية ، ويزيد في إنكارها على موسى هذا .

فلو أن موسى لم يروه إلا عن «عبد الله» ، لاحتمل أن يكون الخطأ فيه من موسى أو من عبد الله ، كما يشير إلى ذلك كلام ابن خزيمة رحمه الله .

لكن ؛ أما وقد أثبت المعترض أنه رواه عن الرجلين ، فقد زاد بذلك موجبات الإنكار موجبين آخرين :

الموجب الأول :

اضطراب موسى في اسم شيخه ؛ لأنه لم يأت في رواية واحدة أن موسى رواه عن الرجلين معًا ، حتى يمكن أن يقال : إنه سمعه من الرجلين ، وإنما جاءت روايته له عن أحدهما منفصلة عن روايته له عن الآخر ، وهذا يدل على اضطرابه في اسم شيخه ، وعدم ضبطه له ، ومثل هذا الاختلاف لو وقع من بعض الثقات لأنكر ذلك عليه ، فكيف إذا وقع من مثل موسى هذا[1] ؟!

وقد أشار إلى ذلك الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص١٨)، فقال :

«وكأن موسى بن هلال حدث به مرة عن «عبيد الله» ، فأخطأ ؛ لأنه

---

(١) وحتى لو جاء في رواية واحدة روايته له عن الرجلين ، لما احتمل أيضًا من مثل موسى هذا .

ذلك ، أن الجمع بين الشيوخ في الإسناد الواحد ، مما يقع فيه الخطأ كثيرًا ، ولا يضبطه ولا يتقنه إلا كبار الحفاظ ، وقد أنكر ذلك على جماعة من الثقات ، ممن هم أحسن حالاً من موسى هذا بطبقات ، فكيف به ؟! =

ليس من أهل الحديث ، ولا من المشهورين بنقله» .

فتعقبه المعترض بقوله (ص ٢٤٣-٢٤٤) .

«إن المقرر عند علماء الحديث : أن الاضطراب إنما يكون حيث تختلف الروايات بالتنافي مع تعذر الجمع ، فالمراتب ثلاث في هذا الباب : جمع فترجيح فاضطراب ، والترتيب واجب عند أولي الألباب ... وإذا كانت الروايات قد صحت إلى موسى بن هلال برواية الحديث على الوجهين ، فالجمع هنا واجب ، بأن نقول : قد روى موسى الوجهين ، وكان يحدث تارة بوجه وتارة أخرى بالوجه الآخر» !!

أقول :

وقوله هذا ، ينبئك عن جهله البالغ بأصول الحديث وقواعده وتصرفات أهله ، ومناهجهم في باب الترجيح !

والعجب !! أنه انتهى بكلامه هذا إلى النتيجة التي تؤكد اضطراب موسى بن هلال في الحديث ، فأثبت الاضطراب من حيث يسعى

= وانظر : «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/٨١٣-٨١٧) ، وكتابي «الإرشادات» (ص ٢٤٩-٢٦٨) .

وكيف يعقل أو يتصور ؛ أن يروي عبيد الله بن عمر على جلالة قدره وكثرة أصحابه الحفاظ لحديثه العارفين به الجامعين له ، حديثًا يشاركه فيه أخوه ، وهو وإن كان ضعيفًا إلا أنه مكثر معروف مشهور ، قد أكثر الناس من الرواية عنه - والمعترض نفسه يصرح بذلك (ص ٢٥٥) - ؛ ثم لا يروي هذا الحديث عنهما أو عن أحدهما أحد من أصحابهما على كثرتهم ، بل لا يجيءُ عنهما إلا من طريق رجل مقلٍّ من الرواية جدًا ، لا يعرف بطلب الحديث ، ولا بالرحلة فيه ، على ما يتمتع به من سوء حفظ وقلة ضبط؟!!

هو إلى دفعه !

لأنه حيث انتهى ببحثه إلى هذه النتيجة ، وهي أنه «قد روى موسى الوجهين ، وكان يحدث تارة بوجه وتارة أخرى بالوجه الآخر» ؛ فهذه النتيجة هي عين الاضطراب .

ذلك ؛ أن التلون في الرواية والتنوع فيها إنما يكون مقبولاً حيث يقع من الحافظ المكثر ، الذي عرف بالتوسع في الرواية والإكثار منها ، فيمكن لمثله أن يتحملَ الحديث من عدة طرق ؛ كالزهري والثوري وشعبة والأعمش ومن كان مثلهم .

أما من لا يكون في منزلة هؤلاء في الحفظ والتوسع في الرواية – ولو كان من جملة الثقات – فإنه لا يحتمل منه التلون في الرواية والتنوع فيها، بل يحمل ذلك حينئذٍ على اضطرابه في الحديث وعدم ضبطه له ؛ لاسيما إذا كان متفرداً بالأوجه التي ذكرها كلها .

وقد قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٢/٢٢٩) في مثل هذا :

«هذا التلون في الحديث الواحد ، بالإسناد الواحد ، مع اتحاد المخرج ، يوهن راويه ، وينبئ بقلة ضبطه ، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث ، فلا يكون ذلك دالاً على قلة ضبطهم» .

وقال الإمام ابن رجب الحنبلي في«شرح العلل» (١/١٤٣–١٤٤):

«اختلاف الرجل الواحد في إسناد : إن كان متهمًا ، فإنه ينسب به إلى الكذب ، وإن كان سيءَ الحفظ ، نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط . **وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه ؛ كالزهري وشعبة ونحوهما»** .

قال : «وقد كان عكرمة يتهم في روايته الحديث عن رجل ، ثم يرويه عن آخر ، حتى ظهر لهم سعة علمه ، وكثرة حديثه ...» .

فإذا كان ذلك كذلك ؛ فموسى بن هلال ، مهما تسامحنا مع المعترض في حاله ، فحاله لا تؤهله لأن يتلون في الرواية أو ينوع فيها ؛ لأنه ليس من الحفاظ الذين يحتملون ذلك ، بل هو رجل مقل من الرواية ، وأنّى للمقل أن يتفرد ، فضلاً عن أن يتلون مع تفرده ، فضلاً عن أن يتفرد عن الحفاظ المكثرين حديثًا وأصحابًا؟!!

وكونه مقلاً من الحديث ، ينبغي أن يكون موضع اتفاق ، وإن لم ينص أحد على ذلك .

وذلك ؛ أن أبا حاتم الرازي والدارقطني قد جهلا حاله ، ووصفاه بالجهالة[1] ، وهذا يقتضي أنه ليس مكثرًا من الرواية ؛ إذ لا يتصور أن يكون مكثرًا من الرواية ولا يعرفه هذان الإمامان الحافظان ، حتى لو عرفه غيرهما، فإن معرفة الراوي لا تدل على كثرة روايته ، ولا يعلم في الرواة من جهل حاله إمام حافظ مطلع كمثل هذين الإمامين وعرفه غيره من الحفاظ ، وكان مع ذلك مكثراً من الرواية مشهوراً بها ، وإنما هم عادة ما يكونون مقلين منها ، وهذا هو سبب عدم معرفة بعضهم بهم ؛ لأن المكثر من الرواية المشهور بها لا يخفى حاله على الأئمة النقاد .

فإذا خفي حال الراوي على بعض النقاد المطلعين ، دل ذلك على قلة روايته ، بحيث إنه لم يقف من روايته على القدر الذي يستطيع به أن يعرف منها حاله .

(١) «الجرح» (١٦٦/١/٤) و «اللسان» (١٣٦/٦) .
وانظر كتاب المعترض (ص ٢٣١) .

وفي مثل هؤلاء يقول ابن عدي في «الكامل» كثيراً : «ليس في مقدار ما روى ما يعرف به صدقه من كذبه» .

وقد قال في ترجمة «سلم بن زرير» (١١٧٤/٣) :

«هو في عداد البصريين المقلين ، الذين يعز حديثهم ، وليس في مقدار ماله من الحديث أن يعتبر حديثه ضعيف هو أو صدوق» [1] .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «النزهة» (ص ١٣٢-١٣٤) الجهالة ، فقال :

«وسببها أمران :

أحدهما : أن الراوي قد تكثر نعوته ، فيذكر بغير ما اشتهر به ؛ لغرض من الأغراض ، فيظن أنه آخر ، فيحصل الجهل بحاله .

الأمر الثاني : أن الراوي قد يكون مقلاً من الحديث ، فلا يكثر الأخذ عنه» .

قلت :

وهذا يقتضي أن «الجهالة بالراوي» إما أن تكون لقلب اسمه أو لإقلاله من الرواية ، وموسى صاحبنا لم يقلب اسمه ، ولم يدلِّسه أحد ، فهو مقل.

الموجب الثاني :

أن روايته له عن «عبيد الله» إن صحت فهي أشد في النكارة ؛ لأن

(١) وانظر : «الكامل» أيضاً (١١٧٦/٣) و «الجرح» (٣٢٨/٢/٢) و «علل الحديث» لعبدالله بن أحمد (٧٨٦) (٨١٨) (٢٦٤٣) و «سؤالات البرقاني» (١٩) و «المجروحين» (٢١١/٢) و «تهذيب التهذيب» (٩٥/١٢) .

عبيدالله بن عمر من الحفاظ المكثرين حديثًا وأصحابًا ، فكيف يتصور أن يروي عبيد الله حديثًا بمثل هذا الإسناد النظيف ، ولا يعرفه أصحابه الثقات المعتنون بجمع حديثه وروايته ، ثم لا يحفظه عن عبيد الله إلا من ليس معروفًا بصحبته ، ولا الأخذ عنه ، فضلاً عما هو أخص من ذلك من الاعتناء بحديثه ، وحفظه وإتقانه ؟!! بل هو رجل مقل من الرواية، لا يعرف بطلب الحديث ولا بالرحلة فيه !!! .

وقد أشار إلى ذلك المعنى الإمام ابن خزيمة في كلامه السابقِ ذِكْرُه ، حيث قال:

«عبيد الله أجل وأحفظ من أن يروي مثل هذا المنكر ... فأما من حديث عبيد الله بن عمر فإني لا أشكُّ أنه ليس من حديثه» .

وقد بين ذلك تفصيلاً الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص١٤-١٥) ، فقال :

«ولو فرض أن الحديث من رواية «عبيد الله» لم يلزم أن يكون صحيحًا ؛ فإن تفرد موسى به عنه ، دون سائر أصحابه المشهورين بملازمته وحفظ حديثه وضبطه ، من أدل الأشياء على أنه منكر غير محفوظ ، وأصحاب عبيد الله بن عمر المعروفون بالرواية عنه ، مثل : يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الله بن نمير ، وأبي أسامة حماد بن أسامة ، وعبد الوهاب الثقفي ، وعبد الله بن المبارك ، ومعتمر بن سليمان ، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وعلي بن مسهر ، وخالد بن الحارث ، وأبي ضمرة أنس بن عياض ، وبشر بن المفضل ، وأشباههم وأمثالهم من الثقات المشهورين ؛ فإذا كان هذا الحديث لم يروه عن عبيد الله أحد من هؤلاء الأثبات ، ولا رواه ثقة

غيرهم، علمنا أنه منكر غير مقبول ، وجزمنا بخطإ من حسنه أو صححه بغير علم» .

ولم يفهم المعترض ذلك ، أو فهمه ولكنه تغافل ، فقال معقبًا عليه (ص ٢٤٤) :

«إذا تفرد الرجل بحديث لا يعد ذلك منكرًا ، إلا بشرطين : الأول أن يكون المنفرد ضعيفًا لا يصحح حديثه أو يحسن . الثاني : أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد» !

قلت :

وهذه حيدة عن الجواب وخروج عن محل البحث ؛ لأن ابن عبد الهادي لا يتكلم عن التفرد المجرد ، أو عن التفرد العاري عن القرينة ، وإنما يتكلم عن التفرد الذي احتفت به قرينة تدل على خطإ المتفرد ، وذلك أن يكون الذي تفرد ، قد تفرد عن حافظ مكثر له أصحاب حفاظ لحديثه ، يبعد أن يخفى عليهم حديث من حديث ذلك الحافظ ، ثم لا يطلع عليه إلا من هو دونهم في الحفظ وملازمة ذلك الحافظ .

وهذا المعنى ، قد أشار إليه ابن عبد الهادي في موضع آخر في كتابه ، بل صرح به :

فقد قال (ص ٧٢) في معرض حديثه عن حديث رواه بعض الكذابين عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال :

«ونسخة مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ محفوظة معروفة مضبوطة ، رواها عنه أصحابه رواة الموطإ ، وغير رواة الموطإ، وليس هذا الحديث منها، بل لم يروه مالك قط ، ولا طرق سمعه ، ولو كان من حديثه لبادر إلى

روايته عنه بعض أصحابه الثقات المشهورين ، **بل لو تفرد بروايته عنه ثقة معروف من بين سائر أصحابه ؛ لانكره الحفاظ عليه ، ولعدوه من الأحاديث المنكرة الشاذة»** .

وقد فرق الأئمة – عليهم رحمة الله – من حيث الحكم ، بين التفردِ المجرد والتفرد المحتف بالقرينة .

قال الحافظ ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ١٠٤) :

«إذا انفرد الراوي بشيءٍ ، نظر فيه :

فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط ؛ كان ما انفرد به شاذًا مردودًا .

وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره ، وإنما هو أمر رواه هو ، ولم يروه غيره ؛ فينظر في هذا الراوي المنفرد :

فإن كان عدلاً حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه ؛ قبل ما انفرد به ، ولم يقدح الانفراد فيه .

وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به ؛ كان انفراده خارمًا له مزحزحًا له عن حيز الصحيح .

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة ، بحسب الحال :

فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط ، المقبول تفرده ؛ استحسنا حديثه ذلك ، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف .

وإن كان بعيدًا من ذلك ؛ رددنا ما انفرد به ، وكان من قبيل الشاذ المنكر» أ.هـ

فهذا ، هو الأصل في الباب ؛ والذي يُحكم به عند انعدام القرينة .

ولكن الإمام ابن الصلاح نفسه ذكر في موضع آخر ، أن تفرد الثقة يكون علّة في الحديث ، حيث تنضم إليه قرينة تدل على ذلك .

فقد ذكر في «الحديث المعلل» (ص ١١٦-١١٧) طرق إدراك العلة ، فقال :

«ويستعان على إدراكها : **بتفرد الراوي** ، وبمخالفته غيره له ، **مع قرائن تنضم إلى ذلك** ، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول ، أو وقف في المرفوع ، أو دخول حديث في حديث ، أو وهم واهم لغير ذلك ، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به ، أو يتردد فيتوقف فيه ، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه» .

هذا ؛ مع قوله قبيل ذلك مباشرة :

«الحديث المعلل ؛ هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن الظاهر السلامة ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر» .

فتضمن كلامه هذا ؛ أن ما يتفرد به الراوي الثقة يكون معلولاً ، يمتنع الحكم بصحته ، حيث تنضم إليه قرينة تنبه العارف على خطإ ذلك الثقة فيما تفرد به .

أما إذا لم تحتف به قرينة تدل على خطئه ، فالأصل قبول حديثه والاحتجاج به ، وعدم إعلاله بالتفرد .

وهذا الذي قاله الإمام ابن الصلاح ، قد قال مثله سائر أئمة المصطلح ،

وأقروه عليه ، وكلامهم محفوظ مسطور في مبحث «الحديث المعلول» من كتب علوم الحديث ، فلا حاجة إلى نقله هاهنا .

وقد قال الإمام ابن رجب الحنبلي – عليه رحمة الله – في «شرح علل الترمذي» (٢/٥٨٢) [1] :

«وأما أكثر الحفاظ المتقدمين ؛ فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد – وإن لم يرو الثقات خلافه – : «إنه لا يتابع عليه» ، ويجعلون ذلك علّة فيه ، اللهم إلا أن يكون ممّن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه ، كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضًا ، ولهم في كلّ حديثٍ نقدٌ خاصٌ ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه» .

وهذا شأن القرائن ؛ فإنها كثيرة لا تنحصر ، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الروايات ، بل كل رواية يقوم بها ترجيح خاص ، لا يخفى على العالم المتخصص ، الممارس الفطن ، الذي أكثر من النظر في العلل والرجال، ولهذا لا يعوّل في ذلك إلا على النقاد المطلعين [2] .

فالمهمل للقرائن ، الذي لا يعتبرها ، قد غفل عن باب عظيم من الأبواب التي اعتبرها أئمة الحديث – عليهم رحمة الله تعالى – في الحكم على الأحاديث .

---

(١) وهذا النص ؛ قد نقله المعترض (ص ٢٣٥) ، ولكن مبتوراً !!
واستدل به على ما لا يدل عليه ، وسيأتي النظر في استدلاله في «سادسًا» إن شاء الله تعالى .

(٢) انظر : «النكت» لابن حجر (٢/٧٧٨-٨٧٦) ، وكتابي «الإرشادات» (ص٥٤) .

ولهذا ؛ كان من الضروري على الباحث أن يسترشد بأقوال أهل العلم في الحكم على الأحاديث – أسانيدها ومتونها – ، ولا يكتفي بالظاهر من حال الراوي وحال الرواية ؛ لأن أئمة الحديث وجهابذته كانوا على علم وافر بالقرائن ، ومعرفة تامة بكيفية الاستفادة بها في الحكم على الأحاديث، فرحمهم الله تعالى ، وجزاهم خيراً على نصحهم للأمة وتمييزهم للأحاديث والروايات .

ومن القرائن التي نصَّ أئمة الحديث على كونها إذا احتفت بحديث الثقة – أو غير الثقة من باب أولى – دلَّت على خطئه فيما تفرد به :

أن يكون ذلك الراوي قد تفرد بالحديث عن بعض الحفاظ المكثرين ، المعروفين بكثرة الحديث والأصحاب ، قد أكثر أصحابه من ملازمته ، وجمع حديثه ، وحفظه ، والاهتمام به ، بحيث لا يخفى على مجموعهم – إن جاز أن يخفى على بعضهم – حديثٌ من أحاديثه .

يقول الإمام مسلم في «مقدمة الصحيح» (١/٥-٦) في معرض حديثه عن الحديث المنكر :

«حكم أهل العلم ، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث : أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وُجِدَ كذلك ، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه ، قبلت زيادته .

فأما من تراه يَعْمِد لمثل الزهري في جلالته ، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على

الاتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث؛ مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس . والله أعلم» .

وكلام الإمام مسلم هذا ، يتعلق بحكم التفرد عن الحفاظ ، بصرف النظر عن كون المتفرد عنهم ثقة أو غير ثقة .

ويدل على ذلك ؛ أمور :

الأمر الأول :

أن الإمام مسلمًا نفسه قد أعمل هذه القاعدة في أفراد بعض الثقات ، فلم يقبله لكونه تفرد به عن حافظ مكثر .

فقد قال في «التمييز» (ص ٢١٤-٢١٥) :

«فأما الأحاديث التي ذكرناها من قبلُ أن النبي ﷺ وقَّت لأهل العراق ذات عرق ، فليس منها واحدٌ يثبت» .

ثم أخذ يبين عللها حديثًا حديثًا ، فبعضها أعله بالشك في رفعه ، وبعضها بالانقطاع ، وبعضها بضعف من تفرد به ، وبعضها أعله بهذه القاعدة التي نص عليها في مقدمة «الصحيح» ؛ فقال :

«فأما رواية المعافى بن عمران ، عن فليح ، عن القاسم ، عن عائشة ؛ فليس بمستفيض عن المعافى ، إنما روى هشام بن بهرام ، وهو شيخ من الشيوخ ، ولا يَقَرُّ الحديث بمثله إذا تفرد» .

قلت :

وهشام بن بهرام هذا ، ثقة من الثقات ، لم يضعفه أحد من الأئمة ، وقد

وثقه ابن واره والخطيب وابن حبان وابن حجر ، ولو كان ضعيفًا عند الإمام مسلم لأعل الحديث بضعفه ، كما فعل في حديث آخر من تلك الأحاديث، ولما أعله بأن الحديث ليس مشهوراً عن المعافى ، لم يروه سوى ابن بهرام هذا ، وأنه لا يحتمل تفرده به عنه .

وذلك ؛ أن المعافى من المكثرين حديثًا وأصحابًا ، فأين كان أصحابه عن هذا الحديث ، وكيف لم يروه عنه إلا هشام بن بهرام ؟!

الأمر الثاني :

أن الحافظ ابن حجر – عليه رحمة الله – قد فهم من كلام مسلم هذا ، أنه يتنزل على تفردات الثقات ، كما يتنزل على تفردات الضعفاء :

وقد وقفت للحافظ ابن حجر – عليه رحمة الله – على أربعة مواضع ، أعمل فيها هذه القاعدة ، ثلاثة منها الراوي فيها ثقة أو صدوق ، والموضع الرابع لراوٍ لا يعرف ، وقد ذكر في المواضع كلها أن كلام مسلم هذا يتنزل عليها .

الأول : ذكر في «الفتح» (١٢/٢٥٥-٢٥٦) أن ابن معين أنكر حديثًا يرويه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، وذهب إلى أن معمراً صحف فيه [١] فقال : **«النار جبار»** ، وأن الصواب : **«البئر جبار»** ، فاعترض عليه ابن عبد البر بأنه لم يذكر دليلاً على تخطئته معمراً ، فقال الحافظ – رحمه الله :

«قلت : لا يعترض على الحفاظ الثقات بالاحتمالات ، ويؤيد ما قال

---

(١) انظر : «الإرشادات» (ص ٢١١ – ٢١٣) .

ابن معين : اتفاق الحفاظ من أصحاب أبي هريرة على ذكر «البئر» دون «النار»؛ وقد ذكر مسلم : أن علامة المنكر في حديث المحدث : أن يعمد إلى مشهور بكثرة الحديث والأصحاب ، فيأتي عنه بما ليس عندهم ، وهذا من ذاك» .

الثاني: ذكر في «نتائج الأفكار» (٢/٢٣١/١) [1] حديثًا يرويه الحرُّ بن مالك ، عن شعبة ؛ أخرجه ابن عدي في ترجمة الحر هذا من «الكامل» (٨٥٥/٢) ، وقال :

«هذا لا يرويه عن شعبة غير الحر بهذا الإسناد ، وللحر عن شعبة وعن غيره أحاديث ليست بالكثيرة ، وأما هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد فمنكر» .

فقال الحافظ ابن حجر عقب قول ابن عدي هذا :

«قلت : وهو موافق لما قال مسلم في «مقدمة صحيحه» ، حيث قال : وعلامة المنكر في حديث المحدث : أن يعمد إلى مثل الزهري في كثرة حديثه ، وكثرة الرواة عنه ، فيأتي عنه بما ليس عند أحد منهم» .

قلت :

والحر هذا ؛ «صدوق» عند الحافظ ابن حجر ، وقال أبو حاتم : «صدوق لا بأس به» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

الثالث : ذكر في «جزء حديث : ماء زمزم لما شرب له» (ص ٢٦-٣١) رواية عن ابن عباس لهذا الحديث ، من طريق محمد بن حبيب الجارودي ،

---

(١) انظر : «الصحيحة» (٢٣٤٢) .

عن ابن عيينة ؛ ثم قال :

«وأما الجارودي ، فقد ذكره الخطيب في «تاريخه» [١] ، وقال: «إنه صدوق» ؛ وهو كما قال ؛ إلا أنه انفرد عن ابن عيينة بوصل هذا الحديث ، **ومثله إذا انفرد لا يحتج به ، فكيف إذا خالف ؟** »

ثم ساق روايات أصحاب ابن عيينة المرسلة ، ثم قال :

«هذا هو المعتمد ، ولا عبرة بمن يقول : «الحكم للواصل» ؛ لأن ذلك ليس عند أئمة الحديث : عليّ ، وسفيان ، وأحمد ، بل المدار عندهم على أمانة الرجل ، وحفظه ، وشهرته ، ومعرفته بمن روى عنه ، وغير ذلك ؛ وكل ذلك هنا قد انتفى عن الجارودي .

فإنه بصري ، سمع من ابن عيينة شيئًا يسيراً [٢] ، فحديث من لازم ابن عيينة من أهل بلده ، مع ما عنده من الحفظ والإتقان ، يقدم على رواية من ليس من أهل بلده ، ولم يرو عنه إلا اليسير .

وشرط قبول الزيادة : أن لا يتطرق السهو لمن لم يروها [٣] ، وقد قال الشافعي في حديثٍ رواه مالك : خالفه ستة أو سبعة ، اتفقوا على ذا ، ولم يزيدوا تلك الكلمة ، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحدٍ .

وإذا جاز أن يقال هذا في حق مالك ، فكيف بمن هو دونه في الحفظ والإتقان بدرجات كثيرة ؛ فحديث ابن عباس فيه هذه العلة .

---

(١) «تاريخ بغداد» (٢/٢٧٧) .

(٢) في المطبوع «كثيرًا» ، وهو تصحيف ، ويؤيده ما يأتي بعده .

(٣) لم يفهم المعلق سياق الكلام ، فتصرف فيه ، فأفسده .

وانظر : «تدريب الراوي» (١/٢٤٦) .

وقد ذكر مسلم في مقدمة «صحيحه» ضابط المنكر ، فقال : وعلامة المنكر في حديث المحدث : أن يعمد إلى مثل الزهري في كثرة حديثه والرواة عنه ، فيأتي عنه بما ليس عند أحد منهم» أ.هـ

الرابع: ذكر في «اللسان» (٢/٤٠٢-٤٠٣) حديثًا يرويه راوٍ لا يعرف، اسمه : «خلف بن خمود البخاري» - ، عن القَعْنبي ، عن مالك، أنكره عليه الخطيب والذهبي ، فقال الحافظ :

«النكارة فيه تتعلق بالسند ، وتعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة «صحيحه» منطبق عليه ؛ فإن القعنبي من المكثرين حديثًا وتلامذة ، وقد انفرد هذا من بينهم بهذا ، ولكن أصل المتن ورد من غير هذا الوجه» .

الأمر الثالث :

أن كثيرًا من أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين ، قد أعملوا هذه القاعدة في بعض تفردات الثقات ، ومنهم من نص عليها أيضًا ؛ فأكتفي بذكر كلام من نصَّ على هذه القاعدة منهم ، ممن وقفت على نصِّ كلامه :

فقد تقدم عن الإمام ابن عبد الهادي، قوله فيما يتفرد به ثقة عن مالك:

«لو تفرد بروايته عنه ثقة معروف من بين سائر أصحابه ؛ لأنكره الحفاظ عليه ، ولعدوه من الأحاديث المنكرة الشاذة» .

فانظر ؛ كيف حكى ذلك عن الحفاظ ، ولم يستثن منهم أحدًا .

وقال الذهبي في «رده على ابن القطان» (ص ١٠١) في حديث يرويه مجاهد بن وردان ، عن عروة ، عن عائشة في الفرائض ، قال في غضون كلامه :

«إن مجاهداً هذا شيخ محله الصدق مقل ، ما هو كالزهري وهشام بن عروة في التثبت ، فتفرده بالجهد أن يكون صحيحًا غريبًا ، ولو استنكر حديثه هذا لساغ» [1] .

وقال الإمام العلائي في كتابه «تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة» (ص ٨٤-٩٠) :

«وأما حديث : «**أمتي كالمطر**» ، فحماد بن يحيى الأبح ، وإن وثقه ابن معين ، فقد قال فيه أبو زرعة : «ليس بالقوي» ، وذكره البخاري في باب الضعفاء ، وقال : «يهم في الشيء بعد الشيء» ، وقال الجوزجاني : «روى عن الزهري حديثًا معضلاً» [2] ، وقال ابن عدي : «بعض حديثه لا يتابع عليه» ، وذكر من جملته حديث أنس هذا .

فهو شاذ أو منكر ؛ لتفرد حماد بن يحيي به دون أصحاب ثابت البناني، ولا يحتمل منه مثل هذا التفرد» أ.هـ

وقال الدوري (١٦٧١) [3] :

«سمعت يحيى – وسألته عن حديث حكيم بن جبير – حديث ابن

---

(١) وقارن بـ «الميزان» (٣/٤٤٠) .

(٢) أي : «منكراً» ، وهذا الحديث ذكره عبد الله بن أحمد في «العلل» (١٠٩٠)، وحكى عن أبيه الإمام أحمد أنه أنكره جداً ، وهذا من ذاك ، لأن الأبح عند أحمد : «صالح الحديث ما أرى به بأسًا» ؛ لكنه لما تفرد عن الزهري دون أصحابه العارفين بحديثه ، كان حديثه «منكرًا جداً» .

وانظر : تعليقي على «المنتخب من العلل للخلال» (ص ١٥٧) .

(٣) وهو في «الكامل» (٢/٦٣٤) أيضًا .

مسعود : «**لا تحل الصدقة لمن كان عنده خمسون درهمًا**» : يرويه أحد غير حكيم ؟ فقال يحيى بن معين : نعم ؛ يرويه يحيى بن آدم ، عن سفيان، عن زُبَيْدٍ ؛ ولا نعلم أحدًا يرويه إلا يحيى بن آدم ؛ وهذا وَهْم ، لو كان هذا هكذا لحدَّث به الناس جميعًا عن سفيان ، ولكنه حديث منكر – هذا الكلام قاله يحيى أو نحوه» .

ويحيى بن آدم ، هو عند ابن معين «ثقة في سفيان» ، كما حكى الدارمي (٨٦٩) ، ولكنه عنده أيضًا ليس من كبار أصحاب الثوري أمثال ابن المبارك والقطان ووكيع وابن مهدي وأبي نعيم ، كما في «المعرفة» للفسوي (٧١٧/١) ؛ ولهذا لم يحتمل تفرده عن الثوري بهذا الحديث ، وأنكره عليه ، ووهَّمَه فيه .

وهذا الحديث ، قد أنكره على يحيى بن آدم غير ابن معين ، وقد ذكرت أقوالهم في «الإرشادات» (ص ٢٢٥-٢٢٧) ، فلا داعي لإعادتها .

وقال : أبوحاتم – كما في «العلل» لابنه (٢٢٢٦) – في معرض حديثه عن حديث رواه أبوداود الحَفَري عن الثوري ، قال :

«ولا يعتبر بقبيصة ولا بأبي داود ، إلا أن يروي هذا الحديث يحيى بن سعيد أو عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ، فحينئذٍ يعتبر به» .

قلت :

وقبيصة – هو : ابن عقبة – ، وأبوداود ، كلاهما «صدوق» عند أبي حاتم الرازي .

وروى ابن أبي عمر العدني حديثًا عن سفيان بن عيينة ، عن إبراهيم بن

أبي خداش ، عن ابن عباس مرفوعًا ، فقال : أبوحاتم (٢٣٠٧) [1] :

«لم يكن هذا الحديث عند الحميدي ، ولا عند علي بن المديني ، ولم نجده عند أحد من أصحاب ابن عيينة ، ولم أزل أفتش عن هذا الحديث ، وهمني جدًا ، حتى رأيته في موضع عن ابن عيينة ، عن إبراهيم بن أبي خداش ، عن ابن عباس - موقوفًا - ، فقلت : إن رفعه ليس له معنى ، والصحيح موقوف» .

قلت :

فلم يحتمل الإمام أن يتفرد العدني عن سفيان - بهذا الحديث ، دون أصحابه العارفين بحديثه .

والعدني ، وهو : محمد بن يحيى ، صدوق ، وقد روى عنه أبوحاتم وأبوزرعة ، وقال أبوحاتم [2] .

«كان رجلاً صالحًا ، وكان به غفلة ، ورأيت عنده حديثًا موضوعًا ، حدث به عن ابن عيينة ، وهو صدوق» .

قلت :

فلعله يقصد هذا الحديث .

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٣٩٢) :

«قيل لأبي : يصح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اليمين مع الشاهد؟

---

(١) وانظر أيضًا (٢٤٣٤) .

(٢) «الجرح والتعديل» (٤/١/١٢٤-١٢٥) .

فوقف وقفة ، فقال : ترى الدراوردي ما يقول - يعني : قوله : قلت لسهيل فلم يعرفه - ؟

قلت : فليس نسيان سهيل دافعًا لما حكى عنه ربيعة ، وربيعة ثقة ، والرجل يحدث بالحديث وينسى ؟!

قال : أجل ، هكذا هو ؛ ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته ، وقد روى عن سهيل جماعة كثيرة ، ليس عند أحد منهم هذا الحديث !

قلت : إنه يقول [1] بخبر الواحد ؟!

قال : أجل ؛ غير أني لا أدري لهذا الحديث أصلاً عن أبي هريرة أعتبر به، وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة» [2] .

وقال ابن أبي حاتم (٢٧٢٨) :

«سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبوداود الطيالسي : يحفظ عن شعبة وحماد بن سلمة ، عن عاصم (فذكره) .

قال أبوزرعة : لا أعرفه من حديث شعبة وأنكره .

قلت : فهو خطأ ؟

قال : ما أدري ما أقول لك فيه .

قال أبي : هذا خطأ ؛ أرى أن أبا داود وهم فيه ، ليس فيه شعبة ، ليس يعرف هذا الحديث [من حديث] شعبة ، إنما هو حماد بن سلمة فقط» .

---

(١) لعل الصواب : «إنك تقول» .

(٢) وانظر : (١٤٠٩) منه أيضًا .

يعني : ليس يعرف هذا الحديث عند أصحاب شعبة الحفاظ لحديثه ، وإنما يتفرد به الطيالسي عنه ، ويخطئ فيه .

وروى وهب بن جرير حديثًا عن شعبة ، فقال أبوحاتم - كما في «العلل» (٣٣٧) :

«هذا حديث ليس له أصل ؛ لم يروه غيره وهب» .

فلم يثبت للحديث أصلاً عن شعبة بمجرد رواية وهب ، مع أن وهبًا عنده «صدوق» .

وروى أيضًا بُرْد بن سنان حديثًا عن الزهري ، فقال : أبوحاتم (٤٦٧) :

«لم يرو هذا الحديث أحد عن النبي ﷺ غير برد ، وهو حديث منكر ، ليس يحتمل الزهري مثل هذا الحديث» .

هذا ؛ وبرد عنده «صدوق» .

وسأله ابنه (٢٤٨) عن حديث رواه السُّدي ، عن أوس بن ضمعج ؛ فقال :

«إنما رواه الحسن بن يزيد الأصم عن السدي ، وهو شيخ ، أين كان الثوري وشعبة عن هذا الحديث ؟! وأخاف أن لا يكون محفوظًا» .

والحسن بن يزيد الأصم « لا بأس به » عند أبي حاتم ، ومع ذلك لم يحتمل تفرده عن السدي بما لا يعرفه أصحابه عنه ؛ مثل الثوري وشعبة .

وقد تعرض ابن حبان في مقدمة «صحيحه» للكلام عن حماد بن سلمة،

فدافع عنه دفاعًا شديدًا ، ورد على من لم يحتج به [1] ، ومع ذلك لما مثل للاعتبار بما يتفرد به : «حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة» ، لم يقبله مطلقًا ، ولم يثبت له أصلاً عن أيوب بمجرد رواية حماد بن سلمة له ، حتى يجيء له أصل من رواية الثقات عن ابن سيرين ، أو عن أبي هريرة ، أو عن النبي ﷺ .

فقال (١/١٥٥) :

«فمتى صحَّ أنه - يعني : حمادًا - روى عن أيوب ما لم يتابع عليه ، يجب أن يُتَوَقَّفَ فيه ، ولا يلزق به الوهن .

بل ينظر : هل روى أحدٌ هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غيرُ أيوب، فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه .

وإن لم يوجد ما وصفنا ، نظر حينئذٍ : هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غيرِ ابن سيرين من الثقات ؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل .

وإن لم يوجد ما قلنا ، نُظِرَ : هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة ؟ فإن وجد ذلك صحَّ أن الخبر له أصل .

ومتى عدم ذلك ، والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة ، علم أن الخبر موضوع لاشك فيه ، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه» .

قلت :

فلم يثبت الإمام للحديث أصلاً بمجرد ما يتفرد به حماد بن سلمة ، مع

(١) وكذا فعل في «الثقات» (٦/٢١٦-٢١٧) .

أنه عنده من الثقات ، وذلك لأنه ليس من حفاظ حديث أيوب، ولا من العارفين به .

وقريب من هذا ؛ قول الإمام البرديجي في صدد حديثه عن أصحاب قتادة ، وأن أحاديث قتادة تعتبر من رواية الدستوائي وابن أبي عروبة وشعبة؛ لأنهم هم أصحابه العارفون بحديثه ، قال [١] :

«وأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ ، مثل : حماد بن سلمة ، وهمام، وأبان ، والأوزاعي ، فينظر في الحديث : فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ وعن أنس بن مالك من وجه آخر ؛ لم يدفع؛ وإن كان لا يعرف عن أحدٍ عن النبي ﷺ ، ولا من طريق عن أنس ، إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك ؛ كان منكرًا» .

خامسًا :

اعتبر المعترض قول ابن عدي في موسى بن هلال العبدي في «الكامل»: «أرجو أنه لا بأس به» تزكية منه لموسى ، فقال (ص ٢٣٢) :

«زكاه ابن عدي بقوله : لا بأس به» .

قلت :

لم يقل هذا ، وإنما قال : «أرجو أنه لا بأس به» .

وقد عرف بالتتبع أن ابن عدي لا يقول هذا اللفظ على معنى التوثيق ، وإنما على معنى نفي تعمد الكذب عن الراوي ، وإن كان يقع منه الكذب على سبيل الخطإ والغفلة .

---

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٩٧-٦٩٨) .

والأمثلة على ذلك كثيرة ، أكتفي بقليل منها ، إذ لا داعي للإطالة في هذا الأمر ، وهو من المعروف المتقرر .

قال في ترجمة «كامل بن العلاء» (٢١٠٣/٦) :

«ولكامل غير ما ذكرت من الحديث ، وليس بالكثير ، ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا فأذكره ، إلا أني رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها ، فذكرته من أجل ذلك ، ومع هذا أرجو أنه لا بأس به» .

وقال في ترجمة «بشار بن الحكم» (٤٥٦/٢) :

«بصري ، منكر الحديث عن ثابت البناني وغيره» .

ثم قال :

«وله غير ما ذكرت عن ثابت وغيره ، مما لا يرويه غيره ، وأحاديثه عن ثابت إفرادات ، وأرجو أنه لا بأس به» .

وقال في ترجمة «ميمون بن سياه» (٢٤٠٩/٦) :

«هو أحد من كان يعد في زهّاد البصرة ، ولعل ليس له من الحديث غير ما ذكرت من المسند ، والزهاد لا يضبطون الأحاديث كما يجب ، وأرجو أنه لا بأس به» .

فأنت ترى في هذه المواضع أن قول ابن عدي في الراوي : «أرجو أنه لا بأس به» لا يفيد أكثر من كونه لا يتعمد الكذب ؛ لأن ابن عدي قال هذا في معرض ذكره لأحاديثه المناكير ، وقد صرح هو في بعضها أنها منكرة ، وأنها غير مضبوطة ، وفي بعضها صرح بأن راويها لا يعلم للمتقدمين فيه كلامًا ، ومع ذلك أدخله في الضعفاء لتلك المناكير التي رآها له ، وهذا يدل

على أن هذه المناكير عنده في غاية النكارة ؛ لأنها صارت عنده أدلة يستدل بها على ضعف من جاء بها .

هذا ؛ وقد ذكر المعترض في غير موضع عن الحافظ ابن حجر أن «من عادة ابن عدي أن يخرج في «كامله» الأحاديث التي أنكرت على الثقة أو غير الثقة» [1] .

فهب أن موسى بن هلال العبدي ثقة عند ابن عدي ، فقد أنكر عليه حديثه هذا بخصوصه ؛ لأنه ذكره في ترجمته ، بل لم يذكر سواه ، فهو عنده حديث منكر ولابد .

وقد قال ابن عدي نفسه في مقدمة «الكامل» (١/١٥-١٦) :

«وذاكر لكل رجل منهم مما رواه ما يضعف من أجله ، أو يلحقه بروايته له اسم الضعف ، لحاجة الناس إليها» .

فهذا يدل على أن الحديث الذي يذكره ابن عدي للراوي في ترجمته هو من مناكيره التي يضعف من أجلها ، فإذا كان ابن عدي لم يذكر في ترجمة موسى هذا سوى هذا الحديث كان هذا دليلاً على نكارته عنده ، وعلى أن موسى يضعف به ، وإلا فما وجه إدخاله في الضعفاء ، وهو لم يذكر دليلاً يستدل به على ضعفه سوى روايته لهذا الحديث المنكر ؟!

والحاصل ، أن المعترض يحاول جاهداً الهروب من الحكم على الحديث إلى شغل القراء بحال راويه ، كعادته المعروفة والمكشوفة في اللعب على الحبلين والهروب إلى غير مهرب.

(١) انظر : «رفع المنارة» (ص ١٠٧-١٢٠) والتعليق على «النقد الصحيح» (ص ١١-١٢). وقد تقدم نصه في أواخر المقدمة (ص ٦٩) .

فإذا ضاقت عليه السبل في الدفاع عن الحديث والرد على من أنكره لجأ إلى تحويل دفة الكلام من الكلام في الحديث إلى الكلام في راويه ، وهي محاولة فاشلة ، لا تحقق له مطلبه ، ولا تحصل له مأربه .

فالحديث منكر ، في غاية النكارة ، مهما كان موسى بن هلال راويه ثقة أو غير ثقة ؛ لأنه قد تحقق من كونه أخطأ فيه ، وقد نص العلماء على ذلك، فمن لا يقر بذلك ، فهو مكابر معاند ، نسأل الله العافية .

سادسًا :

ذكر العقيلي في ترجمة موسى بن هلال العبدي في «الضعفاء» (١٧٠/٤) حديثه هذا ، على أنه من منكراته ؛ وقال :

«لا يصح حديثه ، ولا يتابع عليه» .

فقال المعترض (ص ٢٣٥) :

«إن قوله : «لا يتابع عليه» ليس من الجرح في شيء ، ولم يذكره المصنفون في مراتب الجرح ، إنما هو علامة على التفرد فقط» !!

قلت :

هكذا ، عاد – كعادته – إلى الحيدة عن الجواب ، والهروب إلى غير مهرب!!

لأن كلام العقيلي متعلق بإعلال الحديث ، لا بجرح الراوي ، فما معنى رده بكونه «ليس من الجرح في شيء» ؟!

نعم ، هو بمجرده «ليس من الجرح في شيء» ، وإنما جاء الجرح من جهة

أن الإمام العقيلي قال ذلك القول على هذا الحديث الذي ذكره هو في ترجمة هذا الراوي في كتاب خصه بالرواة الضعفاء، فهو دليل على أنه عند العقيلي من التفرد المنكر، وليس من التفرد العاري عن النكارة.

فلما تفرد هذا المقل الذي لا يعرف بالحفظ بمثل هذا المنكر، كان ذلك دليلاً على ضعفه وجرحه وسوء حفظه.

ثم، ما فائدة هذا الكلام، فهب أن الراوي عند العقيلي ثقة، فقد صرح هو نفسه بأن حديثه هذا على وجه الخصوص: «لا يصح»، والبحث إنما يدور حول الحديث لا الراوي ؟!

والمعترض نفسه كما سبق يصرح بأن ما يخرجه هؤلاء العلماء في تراجم الرواة في كتبهم في الضعفاء، إنما هو مما أنكروه عليهم، ولو كانوا من الثقات[1]؛ فكيف إذا انضاف إلى ذلك تصريحه بالتفرد، بل وبعدم الصحة؟!

ومن العجيب؛ أنه بعد نفيه أن تكون هذه الكلمة «لا يتابع عليه» من ألفاظ الجرح، نقل كلاماً للإمام ابن رجب الحنبلي، يصرح فيه الإمام بأن هذه اللفظة إذا قيلت في حديث، فإن ذلك يعد علّة له.

قال المعترض:

«قال الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (ص ٢٦٤): «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين، فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد - وإن لم يرو الثقات خلافه -: «إنه لا يتابع عليه»، **ويجعلون ذلك علّة**».

---

(١) انظر: ما تقدم (ص ٦٩ - ١٢٠).

قلت :

فأنت ترى كلام الإمام في وادٍ ، وما فهمه هو منه في وادٍ آخر !!

وهو يريد بهذا التمويه ، أن يصرف القارئ عن حكم العقيلي على الحديث إلى حال الراوي نفسه ، وهي محاولة فاشلة ، فهب أن الراوي ثقة، ولكن هذا الحديث بعينه قد أنكر عليه ، والبحث إنما يدور حول الحديث لا الراوي ، فإذا كان الحديث منكرًا فلا ينفعه حينئذٍ حال الراوي ، ولا يصح دفع إنكار الأئمة للحديث بمجرد أن راويه ثقة .

ولكلام ابن رجب هذا تتمة توضح هذا بجلاء ، فقد قال بعده :

«اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه ، كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضًا ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه» .

فإذا كان الثقات الحفاظ الكبار ، أمثال الزهري ونحوه ، قد تستنكر عليهم أحاديث مما تفردوا به ، ولا تدفع تلك النكارة بكونهم من الثقات الحفاظ ، فكيف بمن هو دونهم بكثير ؟! .

والأعجب ؛ أن المعترض نفسه اعتبر في مواضع أخرى هذه اللفظة «لا يتابع عليه» دليلاً على نكارة الحديث !!

فقد صحح الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - حديثًا برواية : حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة ، عن أبي هريرة ، فتعقبه المعترض في مقدمته على «النقد الصحيح» (ص ١٤) ، فقال :

«حكيم الأثرم - كما في التقريب - : فيه لين ، وقد انفرد بهذا الحديث

فأنكره عليه الأئمة» :

ثم نقل عن البخاري قوله :

«**لم يتابع عليه** ؛ ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة» !

وذكر في «المنارة» (ص ٢٩٨) رواية لحديث : «**لا تشد الرجال إلا إلى المساجد الثلاثة**» ، وهي من رواية : خثيم بن مروان عن أبي هريرة ، وقد اشتملت على زيادة ، وهي : «**مسجد الخيف**» ، فوصفها بقوله : «**زيادة منكرة**» ، ثم نقل عن البخاري أنه قال : «**لا يتابع في مسجد الخيف** ، ولا يعرف لخثيم سماع من أبي هريرة» !

ثم قال المعترض :

«وخثيم بن مروان ؛ ذكره ابن الجارود في الضعفاء ، وقال العقيلي : «**لا يتابع على حديثه** ، **ولا يعرف إلا به**» ، ووثقه ابن حبان» .

قال :

«والحاصل ؛ أن هذه اللفظة «**مسجد الخيف**» **منكرة ؛ تفرد بها خثيم وهو ضعيف** ، ولم يسمع من أبي هريرة» .

سابعًا :

ذكر متابعًا لموسى بن هلال العبدي على الحديث ، وهذا المتابع اسمه : «مسلمة بن سالم الجهني» ، ثم قال (ص ٢٤٦) :

«الرجل – يعني : مسلمة – وإن قال عنه أبوداود : «ليس بثقة» ، لكن صحح له ابن السكن ، ومقتضى ذلك أن يكون ثقة عنده ، فمع توثيق ابن السكن وكلام أبي داود ، فالرجل يصلح للمتابعات ولاريب» !! .

قلت :

أما أنه يصلح للمتابعة على الباطل فنعم ، وأما المتابعة على الصدق فلها قوم آخرون !!

ثامنًا :

ضعف الإمام ابن عبد الهادي هذه المتابعة بقوله : (ص ٣٥-٣٦) :

«إنه حديث ضعيف الإسناد ، منكر المتن ، لا يصلح الاحتجاج به ، ولا يجوز الاعتماد على مثله ، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، ولا رواه الإمام أحمد في «مسنده» ، ولا أحد من الأئمة المعتمد على ما أطلقوه في روايتهم ، ولا صححه إمام يعتمد على تصحيحه ...»

فتعقبه المعترض بكلام سخيف ، يهمنا منه هاهنا قوله (ص ٢٤٨-٢٤٩) :

«هذا اعتراض لا يليق بعارف بالحديث كابن عبد الهادي ، وعندما عرف العلماء الحديثَ الصحيحَ لم يشترطوا أن يكون **مرويًا** في الكتب التي ذكرها ابن عبد الهادي وغيرها ؛ لأن العبرة بالسند لا بالكتاب ، ماخلا الكتب التي لها شروط معينة ، إذا الكتاب لا يفيد الحديثَ قوة أو ضعفًا ، وكذلك صاحب الكتاب لا يفيد الحديث شيئًا ، إذا كان السند الذي ذكره في كتابه ضعيفًا ، وقد يكون الكتاب ، مشحونًا بالمنكرات والواهيات والموضوعات ، ويسند صاحبه فيه أحاديث صحيحة وحسنة ، ومتابعات مقبولة ، فيحكم لها بالصحة أو الحسن حسب حال السند ، وبغض النظر عن الكتاب ، وهكذا الأمر في جميع كتب السنة ، إلا من

اشترط شرطًا لكتابه ، كأصحاب الصحاح والمستخرجات»(١) .

قلت :

هكذا ؛ أكثر القيل ، وأحكم التضليل ، بالغ في التهويل ، وأنكر ما هو معروف مشهور ، وأبطل ما في كتب القوم مقرر مسطور !!

ولو أفسح للإمام صدره ، ونزَّه نفسه من الباطل ، وجردها للحق ؛ لعلم أن قول الإمام هذا وقول غيره من أهل العلم إنما يخرج من مشكاة واحدة ؛ فلا ينكره ، ولا يرده !!

ولكن .. صدق القائل :

وكَمْ مِنْ عَائبٍ قَوْلاً صَحِيحًا
وآفَتُهُ مِنَ الفَهْمِ السَّقِيمِ

فلم يقصد الإمام من كلامه هذا اشتراط شرط زائد في الصحيح على الشروط التي ذكرها أهل العلم ، حتى يتعقبه مثلك بأنه «عندما عرف العلماء الحديثَ الصحيح لم يشترطوا أن يكون مرويًا في الكتب التي ذكرها ابن عبد الهادي وغيرها» وإنما يقصد : أن الشروط التي ذكرها أهل العلم للحديث الصحيح ، إنما يستعان على معرفة كونها متحققة في الحديث المعين بصنيع أهل العلم وتعاملهم مع هذا الحديث .

فإذا كان الحديث أصلاً في بابه ، عمدة في معناه ، ثم لا نجده قد خرجه أحد من الذين صنفوا في الأحكام كأصحاب الكتب الستة ، ومنهم من لا

---

(١) وقال نحو هذا في أول الكتاب (ص ٩) .

يشترط الصحيح ، بل يخرج الضعيف أيضًا وهم أصحاب السنن الأربعة ؛ كان في ذلك دلالة قوية على وهاء هذا الحديث عندهم ، وأنه لم تتوفر فيه شروط الصحة المعروفة أو بعضها ، فكيف إذا تجنب إخراجه أيضًا الإمام أحمد في «مسنده» وهو يخرج الصحيح والضعيف ؟!

والعلماء إذا اتفقوا على عدم الاحتجاج بحديث ، فلابد وأن يكون معلولاً عندهم غير صحيح ، ولا جامع لشرائط الصحة .

فكيف إذا انضاف إلى ذلك أن يخرجه من يشترط إخراج الضعيف ، كأصحاب كتب الضعفاء مثل ابن عدي والعقيلي ؟!

بل كيف إذا انضاف إلى ذلك كله أن يصرح بضعفه ونكارته نقاد الحديث وجهابذته الذين عليهم الاعتماد في الحديث ؟!!

فكل ذلك ، يدل على أن هذا الحديث لم تجتمع فيه شرائط الصحة المعروفة المتقررة ، فمن يأتِ اليوم ويزعم أن شرائط الصحة متحققة في الحديث رغم ذلك كله ، فهو إنما يتهم الأئمة النقاد بالجهل والغباء ، حيث خفي عليهم جميعًا صحة الحديث ، وصلاحيته للحجة ، أعاذهم الله جميعًا من ذلك .

ومعلوم ؛ أن مجرد عدم إخراج صاحبي الصحيحين للحديث لا يدل على ضعفه ، وكذلك مجرد عدم إخراج أصحاب السنن له ، أو أصحاب المسانيد أو غيرهم .

لكن ؛ تتابع الأئمة جميعًا على عدم إخراجه ، أو ترك الاحتجاج به أو الاستشهاد به ، يدل على نكارة الحديث وبطلانه ، فكيف وقد صرح بعضهم بذلك .

والعجيب !! أن المعترض نفسه يعتبر ذلك ، ويعرف قيمة إخراج الحديث في هذه الكتب أو بعضها!!

فقد قال في معرض دفاعه عن أبي الزبير المكي ونفيه التدليس عنه ، قال في «التنبيه» (ص ٣٩-٤٢) :

«ويؤيده أيضًا عمل الأئمة الحفاظ المصنفين لكتب السنة المعتمدة المتداولة منذ قرون بعيدة ، فإنك تجد الأئمة المصنفين – إلا البخاري الذي علّق له وروى عنه مقرونًا بغيره – يروون حديث أبي الزبير محتجين به...»

ثم ذكر جملة من أسماء هؤلاء الأئمة ، ثم قال :

«ويلتحق بأصحاب السنن من تأخر عنهم وصنف في الأحكام ، كالطحاوي والدارقطني» .

قال : «وهذه هي أصول الإسلام المعتمدة ، التي عليها المدار في نقل قواعد الدين وأحكام الشريعة ، وعلى أعوادها رفع منار السنة ، ومن طريقها وصل إلينا نور العلم النبوي ، والهدي المحمدي ، فكيف ترد ترجمة اتفقوا عليها واحتجوا بها متفقين أو منفردين ؟ وهم أعرف من أي طاعن بالتدليس والمدلسين ؛ إذ هم أرباب الفن ، ورؤساؤه ، وحفاظه ، ونقاده العارفون بعلله ما ظهر منها وما بطن . والله المستعان» .

ثم قال :

«فإن قيل : فما لنا نراك تستدل على براءة أبي الزبير من التدليس بإخراج جماعة من المصنفين له في كتبهم ، التي فيها الصحيح والحسن ، وبعض الضعيف القليل ؟

أجيب بالآتي :

١- إنني لم استدل بإخراج كل كتاب لأبي الزبير بمفرده ، ولكن الاستدلال بالهيئة المجموعة من اتفاق كل هؤلاء المصنفين على إخراج حديثه، فكل كتاب عندي جزء حجة ، وإذا ضم كل كتاب لآخر هكذا حصلت لنا الحجة والاطمئنان إلى احتجاجهم بحديثه معنعنًا» .

ثم ذكر وجهًا آخر في الجواب .

قلت :

فإذا كان تتابع الأئمة على الاعتماد أو الاستشهاد برواية أبي الزبير المعنعنة دليلاً عنده على نفي التدليس عنه ، رغم أن منهم من لا يشترط إخراج الصحيح والحسن فقط ، بل يخرج أيضًا الضعيف ؛ فكيف لا يكون نفس هذا الدليل دليلاً على نكارة ما تجنبوا إخراجه جميعًا ولو في باب الاستشهاد، بل وصرح بعضهم بنكارته وضعفه ؟!

وإذا كان الإخراج للراوي في هذه الكتب التي لم يشترط أصحابها الصحة مما ينفعه ويقوي من حاله ويدفع عنه التدليس ، فلماذا إذًا تقول هنا: «الكتاب لا يفيد الحديث قوة أو ضعفًا ، وكذلك صاحب الكتاب لا يفيد الحديث شيئًا إذا كان السند الذي ذكره في كتابه ضعيفًا ...» ؟!

أليس هذا هو التناقض بعينه ؟!

أليس هذا هو التخبط في أقبح صوره وأسوإ معانيه ؟!!

هذا ؛ ولا بأس بذكر بعض أقوال أهل العلم الدالة على صحة صنيع الإمام ابن عبد الهادي ، والموافقة له ؛ لا للمعترض ، فإنه لا ينتفع بعلم ولا يستفيد بحكمة ، بل لمن أراد العلم ، وسلك سبيله ، وأخذه من أهله ، ولم يصدّه عنه هوى أو عصبية !

فهذا الإمام الزيلعي ؛ ذكر في «نصب الراية» (٢/٤٨٠) مثل هذا الكلام

عن ابن عبد الهادي في إعلال حديث آخر [1]، ولم ينكر عليه قوله.

بل قال هو نفسه مثل قوله في موضع آخر :

فإنه بعد أن فرغ من تخريج أحاديث الجهر بالبسملة ، وبيان ضعفها حديثًا حديثًا ، قال (١/٣٥٥-٣٥٦) :

«فهذه الأحاديث كلها ليس فيها صريح صحيح ، بل فيها عدمهما ، أو عدم أحدهما ، وكيف تكون صحيحة ، وليست مخرجة في شيءٍ من الصحيح ، ولا المسانيد ، ولا السنن المشهورة ...»

إلى أن قال :

«ويكفينا في تضعيف أحاديث الجهر ، إعراض أصحاب الجوامع الصحيحة ، والسنن المعروفة ، والمسانيد المشهورة ، المعتمد عليها في حجج العلم ومسائل الدين...»

إلى أن قال:

«فهذا أبوداود والترمذي وابن ماجه ، مع اشتمال كتبهم على الأحاديث السقيمة ، والأسانيد الضعيفة ، لم يخرجوا منها شيئًا ، فلولا أنها عندهم واهية بالكلية لما تركوها ، وقد تفرد النسائي منها بحديث أبي هريرة ، وهو أقوى ما فيها عندهم ، وقد بينا ضعفه والجواب عنه من وجوه متعددة وأخرج الحاكم منها حديث علي ومعاوية ، وقد عرف تساهله، وباقيها عند الدارقطني في «سننه» التي مجمع الأحاديث المعلولة، ومنبع الأحاديث الغريبة ، وقد بيناها حديثًا حديثًا . والله أعلم» .

---

(١)هو حديث في الحجامة للصائم ، وقد أشار ابن عبد الهادي إلى كلامه فيه في «الصارم المنكي» (ص ١٦٢) .

وكذا؛ تعرض الإمام ابن رجب الحنبلي في «فتح الباري»[1] له لبيان ضعف أحاديث الجهر بالبسملة، ثم قال:

«فمن اتقى وأنصف، علم أن حديث أنس[2] الصحيح الثابت لا يدفع بمثل هذه المناكير والغرائب والشواذ التي لم يرض بتخريجها أصحاب الصحاح، ولا أهل السنن، مع تساهل بعضهم فيما يخرجه، ولا أهل المسانيد المشهورة، مع تساهلهم فيما يخرجونه».

وهذا؛ مثل كلام الزيلعي وابن عبد الهادي، وهو كالشَّجا في حلق المعترض، وكالرمح في صدره.

وها هو الإمام ابن الجوزي ، يقول في «الموضوعات» [3] :

«كل حديثٍ رأيته يخالف المعقول ، أو يناقض الأصول ؛ فاعلم أنه موضوع ، فلا تتكلف اعتباره» .

وقد قال قبيل ذلك [4] :

«ومتى رأيت حديثًا خارجًا عن دواوين الإسلام ؛ كالموطإ ، ومسند أحمد ، والصحيحين ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، ونحوها ؛ فانظر فيه ، فإن كان له نظير من الصحاح والحسان قرَّب أمره ، وإن ارتبت به ، ورأيته يباين الأصول فتأمل رجال إسنادِه ، واعتبر أحوالهم من كتابنا المسمَّى بـ «الضعفاء والمتروكين» ؛ فإنك تعرف وجه القدح فيه » .

ولخص ذلك السيوطي في «التدريب» ، فقال [5] :

(١) (٣٦٦/٤).

(٢) يعني: في عدم الجهر بالبسملة.

(٣) «الموضوعات» (١٥١/١) .

(٤) «الموضوعات» (١٤١/١) .

(٥) «التدريب» (٢٧٧/١) .

«قال ابن الجوزي :ما أحسنَ قولَ القائل : إذا رأيت الحديث يباين المعقول أو يخالف المنقول أو يناقض الأصول ؛ فاعلم أنه حديث موضوع.

قال : ومعنى مناقضته للأصول : أن يكون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة» .

واعتمده السيوطي ، فقال في «ألفيته» :

وقَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ الكُمَّلِ
احْكُمْ بِوضْعِ خَبَرٍ إنْ يَنْجَلِي

قَدْ بَايَنَ المَعْقُولَ ، أوْ مَنْقُولا
خَالَفَهُ ، أوْ نَاقَضَ الأصُولا

وَفَسَّرُوا الأخِيرَ : حَيْثُ يَفْقِدُ
جَوَامِعٌ مَشْهُورَةٌ وَمُسْنَدُ

وهذا الذي اعتمده السيوطي هاهنا ، قد سار عليه في «الجامع الكبير»، فقال :

«وكل ما عُزي لهؤلاء الأربعة – يعني : العقيلي في «الضعفاء» ، وابن عدي في «الكامل» ، والخطيب في «التاريخ» أو في غيره ، وابن عساكر في «تاريخه» – ، أو للحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» ، أو للحاكم في «تاريخه» ، أو لابن النجار في «تاريخه» أو للديلمي في «مسند الفردوس» ، فهو ضعيف ؛ فيستغنى بالعزو إليها ، أو إلى بعضها ، عن بيان ضعفه» .

فقد اعتبر مجرد عزو الحديث إلى هذه الكتب – أي : حيث لا يوجد إلا فيها – يكفي لبيان ضعفه ، ويغني عن البحث عن علته وأحوال رواته.

وقال البيهقي في «مناقب الشافعي» (٢/٣٢١) [1] :

«توسع من توسع في السماع عن بعض محدِّثي زماننا هذا ، الذين لايحفظون حديثهم ، ولا يحسنون قراءته من كتبهم ، ولا يعرفون ما يقرأ عليهم ، بعد أن تكون القراءة عليهم من أصل سماعهم ، وهو أن الأحاديث التي قد صحت - أو وقعت بين الصحة والسقم - قد دُوِّنت وكتبت في الجوامع التي جمعها أئمة أهل العلم بالحديث ، ولا يجوز أن يذهب شيء منها على جميعهم ، وإن جاز أن يذهب على بعضهم ؛ لضمان صاحب الشريعة حِفْظَها ؛ فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم ، لم يقبل منه ، ومن جاء بحديث هو معروف عندهم فالذي يرويه اليوم لا ينفرد بروايته ، والحجة قائمة بحديثه برواية غيره ...»

بل من أهل العلم من ذهب إلى ما هو أبعد من ذلك :

فقال الإمام ابن الصلاح في «صيانة صحيح مسلم» (ص ٩٥) :

«إذا كان الحديث الذي تركاه - يعني : البخاري ومسلمًا - أو أحدهما- مع صحة إسناده - أصلاً في معناه ، عمدة في بابه ، ولم يخرجا له نظيرًا ؛ فذلك لا يكون إلا لعلة فيه ، خفيت واطّلعا عليها ، أو التارك له منهما ، أو لغفلة عرضت . والله أعلم» .

وقال الإمام النووي في مقدمة «شرح مسلم» (١/١٨) :

«إذا كان الحديث الذي تركاه - أو تركه أحدهما - مع صحة إسناده في

---

(١) ونقله ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ١٥٦) وكذلك السيوطي في «التدريب» (١/٣٤١) والسخاوي في «فتح المغيث» (٢/١٠٩) .

الظاهر ، أصلاً في بابه ، ولم يخرجا له نظيراً ، ولا ما يقوم مقامه ؛ فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة ، إن كانا روياه ، ويحتمل أنهما تركاه نسيانًا ، أو إيثارًا لترك الإطالة أو رأيا أن غيره مما ذكراه يسد مسده ، أو غير ذلك . والله أعلم» .

وقال ابن عبد البر ما معناه :

«إن البخاري ومسلمًا إذا اجتمعا على ترك إخراج أصل من الأصول ، فإنه لا يكون له طريق صحيحة ، وإن وجدت فهي معلولة» .

وقال في موضع آخر :

«وهذا أصل لم يخرج البخاري ومسلم شيئًا منه ، وحسبك بذلك ضعفًا» .

ذكر ذلك عنه الحافظ ابن حجر في «النكت» (٣١٩/١) ، ولم يقبله منه، ولكنه على كل حالٍ غير متفرد به ؛ لما سبق ، ولما سيأتي أيضًا ، وكلامهم في الجملة يؤيد كلام ابن عبد الهادي الذي يسعى المعترض جاهدًا إلى رده.

وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٢٥١/٥) في صدد الكلام على حديث مشهور عن الثوري ، وروي عن شعبة ، قال :

«ورواية شعبة لهذا الحديث غريبة ، لم تخرج في شيءٍ من الكتب الستة، ولا في مسند الإمام أحمد» .

فقد اعتبر عدم وجود الرواية في شيءٍ من هذه الكتب موجبًا لاستغرابها.

وذكر الإمام أبوعروبة الحراني حديث عاصم بن هلال البارقي ، عن أيوب، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : **«لا طلاق ولا عتق فيما لا يملك»** ؛ ثم قال :

«لو كان هذا الحديث عند أيوب ، عن نافع ، لا [1] احتج به الناس منذ مائتي سنة : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده» .

ذكره الخليل في «الإرشاد» (٤٥٩/١-٤٦٠) .

يعني : لو كان هذا الحديث ثابتًا بهذا الإسناد «عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر» ، لما تركه الناس واحتجوا في هذا الباب بما هو دونه في الصحة ؛ أي : بإسناد «عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده» [2] .

فقد اعتبر ترك الأئمة الاحتجاج بالحديث ، أو الاعتبار به دليلاً على وهائه وضعفه ، وإن لم ينصوا على ذلك .

وروي عن الإمام أحمد ؛ أنه قال بشأن مسنده [3] :

«إن هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفًا ، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه ، فإن وجدتموه فيه وإلا فليس بحجة» .

---

(١) لعل الأشبه : «لما» والمعنى مفهوم .

(٢) وانظر : «الإرشادات» (ص ٣٥٦) .

(٣) «التقييد» لابن نقطة (ص ١٦١) و «ترتيب أسماء الصحابة» لابن عساكر (ص ٣٠) و «الطبقات» لابن أبي يعلى (١٨٤/١) و «خصائص المسند» لأبي موسى المديني (٢١/١) .

قال الإمام ابن الجوزي في «المصعد الأحمد» (٣١/١) :

«أما قوله : «فما اختلف فيه من الحديث رجع إليه وإلا فليس بحجة» ؛ يريد : أصولَ الأحاديث ، وهو صحيح ؛ فإنه ما من حديث - غالبًا - إلا وله أصل في هذا المسند . والله تعالى أعلم» .

وقال ابن القيم في «الفروسية» [1] :

«هذه الحكاية قد ذكرها حنبل في «تاريخه» ، وهي صحيحة بلاشك ؛ لكن لا تدل على أن كل ما رواه في «المسند» فهو صحيح عنده ، فالفرق بين أن يقول : «كل حديث لا يوجد له أصل في المسند فليس بحجة» ، وبين أن يقول : «كل حديث فيه فهو حجة» ، وكلامه يدل على الأول لا على الثاني. وقد استشكل بعض الحفاظ هذا من أحمد ، وقال : في «الصحيحين» أحاديث ليست في «المسند» ، وأجيب عن هذا بأن تلك الألفاظ بعينها - وإن خلا «المسند» عنها - فلها فيه أصول ونظائر وشواهد، وأما أن يكون متن صحيح لا مطعن فيه ليس له في «المسند» أصل ولا نظير ، فلا يكاد يوجد البتة» .

وقريب من قول الإمام أحمد هذا ، قول صاحبه أبي داود السجستاني صاحب «السنن» ، فقد قال في «رسالته إلى أهل مكة» (ص ٢٦) بشأن سننه:

«فإن ذكر لك عن النبي ﷺ سنة ، ليس مما خرجته ، فاعلم أنه حديث واهٍ ، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر ، فإني لم أخرج الطرق ؛ لأنه

(١) (ص ٦٩) .

يكبر على المتعلم ، ولا أعرف أحدًا جمع على الاستقصاء غيري» .

وقال أيضًا (ص ٢٧-٢٨) :

«وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح ، إلا وهي فيه، إلا أن يكون كلام استخرج من الحديث ، ولا يكاد يكون هذا» .

قال :

«ولا أعلم شيئًا بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ، ولا يضر رجلاً أن لا يكتب من العلم - بعد ما يكتب هذه الكتب [1] - شيئًا، وإذا نظر فيه وتدبره وتفهمه ، حينئذٍ يعلم مقداره» .

وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عمر الواقدي من «سير أعلام النبلاء» (٤٦٩/٩) :

«وقد تقرر أن الواقدي ضعيف ، يُحتاج إليه في الغزوات والتاريخ ، ونورد آثاره من غير احتجاج ، أما في الفرائض ، فلا ينبغي أن يذكر ، فهذه الكتب الستة ، ومسند أحمد ، وعامة من جمع في الأحكام ، نراهم يترخصون في إخراج أحاديث أناس ضعفاء ، بل ومتروكين ، ومع هذا لا يخرجون لمحمد بن عمر شيئًا» .

هذا ؛ ثم إن المعترض ذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قال في «المنهاج» :

«من المعلوم أن الأحاديث المنقولة لا يُميَّز بين صدقها وكذبها إلا بالطرق الدالة على ذلك» .

(١) في «توجيه النظر» (ص ١٥٢) : «هذا الكتاب» ، وهو أشبه .

ثم علق قائلاً (ص ٢٤٩) :

«فانظر إلى قوله : (بالطرق) ، ولم يقل : بالكتب» !!

قلت :

«الطرق» إن فهمناها في كلام شيخ الإسلام هنا بمعناها الخاص عند المحدثين ، يعني : الأسانيد ، فيلزم من كلام شيخ الإسلام أن لا يُحكم على الأحاديث إلا من خلال الأسانيد ؛ فأنت نفسك خالفت ذلك .

فقد قلت (١٨٦) :

«إذا ورد حديث بسند ضعيف ، يصير من قسم المقبول ، الذي هو أعمّ من الصحيح والحسن ، إذا تلقته الأمة بالقبول ، أما إذا عمل به بعض الأئمة، ففي عملهم تقوية له» .

قلت :

والتلقي بالقبول ليس من (الطرق) ولا الأسانيد .

وشيخ الإسلام ابن تيمية نفسه يرى أن «الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول ، تصديقًا له ، وعملاً بموجبه ؛ أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف» .

وانظر : «ردع الجاني» (ص ٧٥) .

وإن فهمنا «الطرق» بمعناها العام ، فيدخل فيها قواعد الحديث وأصوله، وما عرف من مناهج المحدثين ، وشرائطهم في مصنفاتهم ؛ لم يكن كلام شيخ الإسلام معارضًا لصنيع ابن عبد الهادي ؛ لأن من قواعدهم وأصولهم، ما ذكره ابن عبد الهادي ؛ كما سبق .

وهـا هو شـيـخ الإسـلام ابـن تـيمـية نـفـسه ، قد فـعـل مـثل فـعـل ابن عبد الهادي، وقال مثل قوله ، في أحاديث هذا الباب نفسه :

فقد قال في «القاعدة الجليلة» [1] (ص ٥٧) :

«أحاديث زيارة قبره ﷺ كلها ضعيفة ، لا يعتمد على شيء منها في الدين ؛ ولهذا لم يرو أهل الصحاح والسنن شيئًا منها ، وإنما يرويها من يروي الضعاف كالدارقطني والبزار وغيرهما» .

وقال في «الجواب الباهر في زوار المقابر» (ص ٥٤) :

«ولم يعتمد الأئمة ؛ لا الأربعة ولا غير الأربعة على شيء من الأحاديث التي يرويها بعض الناس في ذلك ، مثل ما يروون أنه قال : **«من زارني في مماتي فكأنما زارني في حياتي»** ، ومن قوله : **«من زارني وزار أبي في عام واحدٍ ضمنت له على الله الجنة»** ، ونحو ذلك ؛ فإن هذا لم يروه أحد من أئمة المسلمين ، ولم يعتمدوا عليها ، ولم يروها لا أهل الصحاح ، ولا أهل السنن التي يعتمد عليها كأبي داود والنسائي ، لأنها ضعيفة ، بل موضوعة، كما قد بين العلماء الكلام عليها» .

بل ذهب شيخ الإسلام إلى ما هو أبعد من ذلك ، فقال في «الاختيارات الفقهية» (ص ٣٤-١٠٩) :

«ما روي ، أن النبي ﷺ أمر المجامع في رمضان بالقضاء ؛ فضعيف ؛ لعدول البخاري ومسلم عنه» .

* * *

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٢٣٤) .

الحديث الرابع

حديث : **«من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي ، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له شفيعًا يوم القيامة»** .

هذ الحديث ؛ أخرجه : العقيلي في «الضعفاء» (٣/٤٥٧) من طريق فضالة بن سعيد بن زميل المأربي : حدثنا محمد بن يحيى المأربي ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ .

وذلك ؛ في ترجمة فضالة ؛ فهو إنكار منه للحديث عليه .

وقد نص العقيلي على ذلك ، فقال :

«حديثه غير محفوظ ، ولا يعرف إلا به» .

ثم قال بعد إيراده الحديث :

«وهذا يُروى بغير هذا الإسناد ، من طريق أيضًا فيه لين» .

وفعل مثله الإمام الذهبي ، فقد ذكر الحديث في ترجمة فضالة من «الميزان» (٣/٣٤٨-٣٤٩) على أنه من منكراته ، ثم قال :

«هذا موضوع على ابن جريج ، ويروى في مثل هذا شيء أمثل من هذا» .

ووافقه الحافظ ابن حجر في اللسان» (٤/٤٣٥-٤٣٦) .

قلت :

وقول المحدثين : «هذا الحديث أمثل من ذاك» ، لا يعني أنه صحيح أو

ثابت ، وإنما يعني أنه أخف ضعفًا من غيره ، فإذا كان الحديث موضوعًا، والموضوع من أشد أنواع الضعيف ضعفًا ، فما كان ضعيفًا فهو أمثل من الموضوع ، وهذا معلوم عند أهل العلم .

وقال الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ١٥٠) :

«هذا حديث منكر جدًّا ، ليس بصحيح ولا ثابت ، بل هو حديث موضوع على ابن جريج» .

لكن ؛ ماذا فعل المعترض ؟!

لقد جاء بعدة طامات ، نقف على بعضها ، وندع الباقي لـ «الصيانة» .

فأولاً :

قال معلقًا على كلام العقيلي (ص ٢٦٤-٢٦٥) :

«دل كلام العقيلي على أمور :

الأول : أن حديث فضالة بن سعيد المأربي غير محفوظ .

الثاني : أنه فرد .

الثالث : أن هذا الإسناد فيه لين .

والأمر الثالث ؛ هو خلاصة نظر العقيلي في هذا الإسناد : أنه فيه لين ؛ واللين هو أقل الضعف» .

أقول :

هو يحاول محاولة مستميتة لأن يجعل ضعف هذا الإسناد من الضعف الهين ، ليسلم له أنه يصلح للاستشهاد به ؛ ولكن أنَّى له ذلك ؟!!

فجعله الأمر الثالث «خلاصة نظر العقيلي في هذا الإسناد»؛ في غاية العجب !!

فإن قول العقيلي في هذا الإسناد وغيره مما في الباب : «فيه لين» ، هو قول مجمل لا يمكن أن يُقْضَى به على القول الآخر المفصل ، المصرح فيه بحال الحديث عند العقيلي ، وهو أنه «حديث غير محفوظ» ، يعني : أنه منكر .

وقد صرح العقيلي في غير موضع ، بأن «غير المحفوظ» ، هو «المنكر» . انظر : (٣/٢٠٣ - ٣٥٣) .

فالحديث المنكر والباطل والموضوع ، حديث «فيه لين» ، لكن ما درجة هذا اللين ، وما مرتبته ؟ هذه الكلمة «فيه لين» وحدها لا تكفي لمعرفته ، فإذا جاءت عبارة أخرى تبينه وجب اعتمادها والأخذ بما دلت عليه ، وقد عرفتَ أن قوله : «غير محفوظ» بمعنى : «منكر» ، والمنكر من الضعف الشديد .

والأعجب ! أن المعترض يفهم هذا ، ولكنه يتغافل كعادته !!

ألم يقل (ص ٢٤٤) :

«إذا تفرد الرجل بحديث ، لا يعد «منكرًا» ، إلا بشرطين : **الأول** : أن يكون المنفرد ضعيفًا لا يصحح حديثه أو يحسن . **الثاني** : أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد» ؟!

ثم نقل عن الحافظ ابن حجر ، أنه قال :

«إذا (انفرد) المستور ، أو الموصوف بسوءِ الحفظ ، أو المضعف في بعض

مشايخه دون بعض ، بشيءٍ لا متابع له ولا شاهد ، فهذا أحد قسمي (المنكر)» .

ألم يقل العقيلي مثل هذه المقولة في حديث موسى بن هلال السابق ، حيث قال :

«لا يصح حديثه ، ولا يتابع عليه» .

فقال المعترض (ص ٢٣٥) :

«الناظر والمدقق فيه يرى أن آخره سبب لأوله ، فلأن موسى بن هلال لا يتابع عليه ، فلا يصح حديثه» .

فقد فهم المعترض من كلام العقيلي هذا ؛ أن عدم المتابعة سبب عند العقيلي لعدم الصحة؛ فالنتيجة والخلاصة من قول العقيلي هذا : «أن الحديث غير صحيح» ، وكذلك في حديث فضالة هذا ، خلاصة قول العقيلي فيه : «أنه حديث غير محفوظ» ، هذا ما لا يفهم غيره .

على أن صنيعه هذا يعد فلسفة متكلفة ، تعود بوبالها على صاحبها .

لأنه قال بعد ذلك (ص ٢٦٧-٢٦٨) .

«هذا الإسناد ؛ فيه راوٍ - يعني : فضالة - غاية ما فيه أنه مجهول ، وتفرد بهذا الحديث ... فهذا الإسناد ضعيف فقط بسبب فضالة» !

أقول :

أين هذا من قولك السابق الذي تضمن أن الراوي الضعيف الذي لا يصحح حديثه أو يحسن ، إذا انفرد بحديث كان ما انفرد به «منكراً» ، وما احتججتَ به من قول الحافظ ابن حجر في ذلك ؟!

أليسَ هَذا عينَ التناقضِ ؟!

فهذا الحديث ؛ يرويه «مجهول» ، وقد «تفرد» به بشهادتك ، فمقتضى ما ذكرت يكون «منكرًا» والمنكر ضعيف جدًا ، لا يصلح للاستشهاد أو الاعتبار ؛ كما هو معلوم !!

فإذا انضاف إلى ذلك ، أن هذا المجهول المتفرد به إنما تفرد به ، عن شيخه، عن «ابن جريج» الحافظ المكثر ، المعروف بحديثه وأصحابه الحفاظ الثقات الذين جمعوا حديثه واعتنوا به ، فكون الحديث لم يأت عنه إلا من طريق من هو مجهول ، لهو أدل دليل على نكارته وعدم صحته عنه ، وأنه ليس من حديثه ، ولا حدَّث به قط .

ثم إذا انضاف إلى ذلك كون هذا المجهول تفرد به ، من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد النظيف ، الذي هو من أشهر أسانيد ابن جريج ، كان هذا الحديث في غاية النكارة والسقوط ؛ لأن من عادة المخطئين أنهم يعمدون إلى أسانيد مشهورة ، فيروون بها متونًا ليست هي متونها التي تروى وتعرف بها .

ثم إذا انضاف إلى ذلك أيضًا ، أن العقيلي وكذا الذهبي ، قد أنكرا هذا الحديث على هذا الراوي المجهول ، وأدخلاه في ترجمته في كتابيهما من الضعفاء ، مستدلَّيْنِ على ضعفه بنكارة هذا الذي رواه ؛ كان ذلك أقوى في الدلالة على أن هذا الحديث باطل لا أصل له .

لأن صنيعهما هذا يدل على أن هذا الحديث في غاية النكارة والبطلان، لأنه – عندهما – تجاوز كونه ضعيفًا إلى كونه دليلاً يستدل به على ضعف راويه الذي أخطأ فيه ، وأنه جدير بأن يدخل – من أجله – في كتب

الضعفاء ، ويضعف به .

والحاصل ؛ أن صنيع الإمام العقيلي وكلامه حول هذا الحديث واضح وضوح الشمس على أن الحديث عنده منكر في غاية النكارة ، وأن محاولة المعترض لوي عنق كلام الإمام ليستقيم مع هواه محاولة فاشلة ، تعود بوبالها على صاحبها .

هذا ؛ ولا بأس بذكر بعض المواضع التي استعمل فيها العقيلي مصطلح «فيه لين» كحكم إجمالي على الحديث ، ثم تبين من كلامه أن هذا «اللين» شديد وليس هينًا ؛ ليعلم أن هذه الطريقة معروفة في صنيع الإمام العقيلي :

فقد ذكر «عبد الوهاب بن نافع المدني» (٣/٧٣-٧٤) ، وقال : «عن مالك وغيره ، منكر الحديث لا يقيمه» .

ثم ذكر له حديثًا منكرًا عن مالك ، ثم قال :

«ليس له أصل من حديث مالك ، ولا رواه ثقة عنه ، وله رواية من غير هذا الوجه ، فيه لين أيضًا» .

وعبد الوهاب هذا ، قال فيه الدارقطني : «واهٍ جدًّا» ، كما في «اللسان»، وقد وصف العقيلي حديثه هذا بأنه «فيه لين» ، وبأنه «ليس له أصل» ومعلوم أن قولهم : «ليس له أصل» من أشد ألفاظ التضعيف للحديث فهو بمنزله «منكر» و «باطل» ، ويؤكد ذلك قوله في صدر الترجمة : «منكر الحديث لا يقيمه» ، فدل ذلك على أن قوله في الحديث «فيه لين» ليس تقليلاً من العقيلي للضعف الذي اعترى هذا الحديث ، بل هو قول مجمل بينته أقواله الأخرى .

وذكر أيضًا (٣/٣٤٠) «عصمة بن محمد الأنصاري» ، وقال :

«يحدث بالبواطيل عن الثقات ، ليس ممن يكتب حديثه إلا على جهة الاعتبار» .

يعني : على سبيل التعجب والإنكار ، وتمييز أحاديثه ومعرفتها ، حتى يتم القدح فيه بها ؛ لأن البواطيل لا يعتبر بها ، ولا تصلح في باب الاستشهاد [1].

ثم ذكر له العقيلي حديثًا ، ثم قال :

«والرواية في هذا الباب لينة» .

ثم روى عن ابن معين ، أنه سئل عن عصمة هذا ، فقال : «هذا كذاب يضع الحديث»[2] .

قلت :

ومن كان «كذابا يضع الحديث» و «يحدث بالبواطيل عن الثقات» لا تكون أحاديثه أبدًا من أقل الضعف ؛ فدل ذلك على أنه قوله في أحاديث هذا الباب – ومنها هذا الحديث – : «لينة» إنما هو قول مجمل ، وقد بينه بما ذكره من أقواله الأخرى ، وبما حكاه عن ابن معين .

وذكر أيضًا (٣/٣٤٢) «العلاء أبومحمد الثقفي»، ثم أسند عن أبي الوليد الطيالسي أنه كذبه ، وعن البخاري أنه قال : «منكر الحديث» .

---

(١) وانظر مثله : في «الإرشاد» للخليلي (١/١٧٧-١٧٨) (٣/٩٥٥- ٩٥٧- ٩٧٣) و «المجروحين» لابن حبان (٢/٧٨-٨١) (٣/٥١-٥٥- ٥٨- ١٢٤- ١٤٨) .

(٢) وقال الدارقطني : «متروك» .

ثم ذكر له حديثًا ، ثم قال :

«والرواية في هذا فيها لين» .

وصنيعه هاهنا واضح ، لاخفاء به .

وهذا الحديث ، قد ساقه ابن حبان أيضًا في ترجمته من «المجروحين» ، وقال :

«حديث منكر ، لا يتابع عليه ...» .

ثم بين طرفًا من نكارته .

ثانيًا:

تعجب المعترض من قول الذهبي عقب هذا الحديث في «الميزان» .

«هذا موضوع على ابن جريج ...» .

ثم قال (ص ٢٦٥) :

«فلا يوجد في الإسناد أو المتن ما يساعده على دعواه ، فهي دعوى لا برهان عليها ، ولا ذكر الذهبي دليلاً يشهد لها ، وكلام العقيلي هنا أقوى وأقعد» !!

قلت :

ما سبق يكفي لمعرفة وهاء هذا الاعتراض ، فلا حاجة إلى الإكثار .

وكلام العقيلي لا يتعارض مع كلام الذهبي ، بل كلامهما يخرج من مشكاة واحدة ؛ فلماذا هذه المحاولة الباردة لضرب كلام الأئمة بعضه ببعض؟!

والله الهادي لأقوم سبيل .

ثالثًا :

قال المعترض بعد ذلك (ص ٢٦٧) :

«بقي الكلام على ما قد يظن بعضهم أنه علَّةٌ ثالثة في هذا الإسناد ، وهي أن ابن جريج مدلس ، ولم يصرح بالسماع» .

قال : «والجواب على ذلك : أن هذا يرويه ابن جريج عن عطاء ، وروايته عنه محمولة على السماع ، صرح أو لم يصرح ؛ فإن ابن جريج قال : «إذا قلت : قال عطاء ؛ فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل سمعت» (التهذيب ٤٠٦/٦)» أ.هـ

قلت :

هذا حقٌّ ، لا يعلُّ الحديث بعنعنة ابن جريج عن عطاء ، ولكن علَّة الحديث ممن دون ابن جريج ، كما سبق .

ولكن ؛ قضية المعترض ، أنه هاهنا لما احتاج إلى هذا الحديث الذي يروى «عن ابن جريج عن عطاء» جاء بما يدفع تدليس ابن جريج له ، لأن الحديث موافق لهواه ، بينما هو نفسه لما تعرض لحديث آخر ، روي أيضًا «عن ابن جريج عن عطاء» إذا به يعله بعنعنته ، بل لا يعله إلا بها ، على الرغم من أن الأئمة أنكروه على من رواه عن ابن جريج ، لكن لما كان المعترض يريد أن يوثق ذاك الذي أنكروا الحديث عليه ؛ لأنه روى شيئًا يوافق هواه ، إذا بالمعترض يبرئه من عهدة الحديث ، ويلصقها بعنعنة «ابن جريج عن عطاء» ، ثم يحشد أقوال الأئمة في تدليس ابن جريج عامةً ،

وهو يعلم أن روايته هنا عن «عطاء» خاصةً ، فلماذا إذًا لم يسق هذه الأقوال عند كلامه على حديثنا هذا ، ولماذا أيضًا لم يذكر قول ابن جريج الذي ذكره هاهنا الدال على أنه لا يدلس عن عطاء خاصة عند حديثه على الحديث الآخر ؟!

فإنك إذا رجعت بصفحات الكتاب أدراجك حتى تصل إلى (ص١٣٠-١٣١) تجد عجبًا ، والعجائب جمة !!

فإنه ذكر حديثًا أنكره ابن حبان والدارقطني وابن حجر على عبد المجيد ابن أبي روّاد [1] ، حيث رواه - متفردًا به - ، عن «ابن جريج ، عن عطاء» ، عن ابن عباس قوله : «القدرية كفر ، والشيعة هلكة ، والحرورية بدعة ، وما نعلم الحق إلا في المرجئة» .

تأمل ؛ هذا «عن ابن جريج عن عطاء» ، مثل حديثنا سواء بسواء !!

ولكن ؛ هذا يختلف عن حديثنا ، من حيث أن حديثنا يريد المعترض أن يقويه ؛ ليسلم له ، بينما حديث عبد المجيد يريد أن يضربه في مقتل بعيدًا عن عبد المجيد من قبل أن يصل إليه ، حتى يسلم له براءة عبد المجيد من عهدته ، ليدفع بذلك إنكار من أنكره عليه ، وتكلم فيه من أجله !

فإذا بالمعترض يقول ، وبلا استحياء :

«الصواب ، وهو أيضًا الحق الذي لا مرية فيه : اتهام من دلسه ابن جريج؛ فإنه كان مدلسًا سيء التدليس» .

---

(١) وكذلك ؛ أنكره أبو زرعة الرازي على عبد المجيد إنكارًا شديدًا ؛ فيما حكاه عنه البرذعي (٢/٣٢٥ - ٣٢٦) .

قال : «قال الدارقطني : تجنب تدليس ابن جريج ؛ فإنه قبيح التدليس ، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح» .

ثم قال : «وقال الإمام أحمد بن حنبل : بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة ، ؛كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها» .

ثم قال : «وبذا تعلم ما في جرح ابن حبان من النظر ، وتوصب الجناية في هذا الإسناد فيمن دلّسه ابن جريج ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات» أ . هـ

قلت :

ليست الجناية موصوبة بهذا أو ذاك ، بل هي موصوبة بك أنت أيها المتعدي الجائر على الحديث وأهله .

وتلك «النعمة» التي أنعم الله بها عليك في الموضع الأول – وهي معرفتك بعدم تدليس ابن جريج عن عطاء خاصة – لم تنتفع بها لعمل «الصالحات»– هاهنا – ، فكيف يتمها الله عليك ؟! .

كيف يهدي الله قومًا آتاهم علمًا ، ولكنهم بدلوا نعمة الله ، فلم ينتفعوا بعلم ، ولا عملوا بحكمة .

ولو تملق هذا إلى بارئه في الخلوة ، وسأله التوفيق لإصابة الحق ، لكان أولى به من الخوض فيما ليس من صناعته ، وفيما لا يملك شيئًا من بضاعته نعوذ بالله من حالة تقربنا من غضبه وأليم عذابه .

وقد كان بإمكانه أن يبحث عن مخرج آخر لعبد المجيد من عهدة هذا

الحديث لا يضطره إلى هذا التهوك والتخبط ، ولكن ما الحيلة في قوم حرموا التوفيق ، ووكلوا إلى أنفسهم ، وهذه بعض آثار البدعة ، فإن المبتدع محروم من التوفيق ، فإن من رأى الحق كالشمس في وضح النهار، ثم أعمى عنه بصره ، ابتلاه الله تعالى بأن يعمي بصيرته فيرى الخير فيما فيه هلاكه ، ويرى الشر فيما فيه نجاته ، نسأل الله العفو والعافية .

أقول :

هذا المتهوك ؛ لو أحسن الظن بالعلماء الذين أنكروا الحديث ، واتهم نفسه قبلهم ، فدعاه ذلك للبحث عما يبرئ به عبد المجيد من عهدة الحديث ولا يتعارض مع كلام العلماء ؛ لوجد إن شاء الله تعالى ، ولما احتاج إلى هذا الهراء والباطل .

فهذا الحديث قد روي من وجهين آخرين عن عبد المجيد ، به بلفظ آخر ليس فيه ما ينكر ؛ ولفظه ، عن ابن عباس :

«كلام القدرية كفر ، وكلام الحرورية ضلالة ، وكلام الشيعة هلكة» .

قال عبد الله بن عباس :

«ولا أعرف الحق – أو لا أعلم الحق – إلا في كلام قوم ألجأوا ما غاب عنهم من الأمور إلى الله [ولم يقطعوا بالذنب العصمة من الله] ، وفوضوا أمورهم إلى الله ، وعلموا أن كلاً بقضاء الله وقدره» .

أخرجه : ابن بطة في «الإبانة» (١٣٠٨) (١٦٣٩) و «اللالكائي» – كما قال محققه .

فيمكن أن يقال – تبرئةً لعبد المجيد – :

إن عبد المجيد كان مذهبه الإرجاء ، وكان معروفًا به ، فالظاهر أنه روى

بهذا الإسناد صدر كلام ابن عباس فقط ، فقال : عن ابن جريج ، عن عطاء، عن ابن عباس : «القدرية كفر ، والشيعة هلكة ، والحرورية بدعة»؛ ثم قال عبد المجيد من قبل نفسه : «وما نعلم الحق إلا في المرجئة» ، فظن الراوي عنه أن هذه الجملة الأخيرة إنما هي تتمة للرواية ، فأدرجها فيها خطأً منه ، والصواب أنها من قول عبد المجيد نفسه ، وليس من روايته . والله أعلم.

وقد وقع مثل ذلك لجماعة من الرواة ، ومن أشهر ما ذكروه في ذلك ، أن ثابت بن موسى الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضي ، فكان يُقرأ عليه : حديثٌ «عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ» ، فلما بصر به شريك ورأى عليه أثر الخشوع قال : «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» ؛ فظن ثابت أن ما تكلَّم به شريك من قبل نفسه ، هو حديث عن النبي ﷺ بهذا الإسناد ، فرواه ثابت عن شريك بعده [1] .

قلت :

أليس هذا الحمل خيراً من رد كلام العلماء ، وضرب بعضه ببعض ، ثم التهوك والتناقض ، واللعب على الحبلين ، والكيل بمكيالين ؟!

* * *

---

(١) انظر : «الإرشاد» للخليلي (١/١٧٠-١٧١) ، وهي قصة مشهورة ، تراها في أكثر كتب المصطلح .

الحديث الخامس

حديث : «**من زارني بالمدينة محتسبًا كنت له شفيعًا وشهيدًا يوم القيامة**» .

أخرجه : البيهقي في «الشعب» (٤١٥٧) (٤١٥٨) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص ٢٢٠) من طريق ابن أبي فديك ، عن سليمان بن يزيد الكعبي ، عن أنس بن مالك ، مرفوعًا .

وسليمان بن يزيد هذا ؛ ضعيف منكر الحديث ، ثم إنه لم يسمع من أنس، بل لم يدركه .

وقد قال الإمام ابن عبد الهادي (ص ١٤٥) :

«هذا الحديث ليس بصحيح ولا ثابت ، بل هو حديث ضعيف الإسناد منقطع» .

والمعترض يسلم بهذا ؛ فإنه أعله بهاتين العلتين (ص ٢٦٩) ، لكنه ساق له طريقًا أخرى عن أنس ، فيها مبهم ، ثم قوى الحديث به !

وهذا الطريق ؛ هو ما ذكر أنه يرويه إسحاق بن راهويه في «مسنده»[1] ، عن عيسى بن يونس ، عن ثور بن يزيد : حدثني شيخ ، عن أنس ، عن

(١) لم أتحقق بعد من صحة هذا العزو ، وإن بوادر التهمة لتلوح ؛ فإني لم أجده في كتاب السبكي «شفاء السقام» ، وهو يعزو لمسند إسحاق فيه كثيرًا ، ولا ذكره ابن عبد الهادي في رده عليه ، بل لم يذكرا لهذا الحديث سوى الإسناد الأول ، ومازلت أبحث . والله المستعان .

النبي ﷺ ، به .

ثم قال المعترض :

«لولا الشيخ المبهم الذي لم يسمَّ لكان السند في أعلى درجات الصحة، لكن هذا الطريق إذا ضم لسابقه استفاد الحديث قوة» !!

قلت :

هذا من عجائب الدنيا ! فإن أحدًا لا يشكُّ في أن هذا المبهم هو نفسه المسمى في الرواية الأولى ، فانظر لمن يقوي الرواية بنفسها !!

ثم إن سلمنا بأن هذا الشيخ المبهم غير المسمى في الرواية الأولى ، فلا يدرى أسمع من أنس أم لا ؟ بل الظاهر عدمه ، وعليه ؛ فيكون الحديث منقطعًا في روايتَيْهِ في موضعٍ واحدٍ ؛ لأن أبا المثنى الكعبي لم يلق أنسًا كما ذكر محمود سعيد نفسه ، فالروايتان راجعتان إلى مخرج واحدٍ ، ولابد .

هذا ، وهذا المتهوك إذا لم يكن له مطلب من الرواية لم يجد بأسًا من أن يسير على القواعد العلمية ، مادام أنها لا تشغب على مراده ومطلبه .

وهذا ما رأيناه له هاهنا :

فإنه التزم في موضع آخر بالقواعد العلمية ، حيث لم يكن محتاجًا لتصحيح الحديث ، فذكر في تعليقه على «النقد الصحيح» للعلائي (ص ٥٨-٥٩) طريقين لحديث آخر : في أحدهما : يعلى بن أبي يحيى ، وهو مجهول . وفي الآخر : شيخ غير مسمى . فلم يقو هذا بذاك ، للعلة التي ذكرناها .

فقال هناك :

«إن فيه مبهمًا ، ولا يفيده شيئًا إن كان المبهم هو يعلى بن أبي يحيى ، بل يخشى أن يكون الطريقان يرجعان إلى طريقٍ واحدٍ ، وهو الذي استظهره المصنف – رحمه الله تعالى» [1] !

فنسأل الله تعالى أن يرزقنا الإنصاف في الرضا والغضب .

* * *

(١) وراجع : (ص ٨٦ – ٨٧)

الحديث السادس

حديث : «**من أتى المدينة زائرًا لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة ، ومن مات في أحد الحرمين بعث آمنًا**» .

أخرجه : يحيى الحسيني في «أخبار المدينة» ، من طريق محمد بن يعقوب، عن عبد الله بن وهب ، عن رجل ، عن بكر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ .

وهذا الحديث ؛ فيه علتان :

الأولى : الإبهام ؛ للرجل الذي لم يسمَّ .

الثانية : الإرسال .

فهو من أوهى المراسيل ، وهو من المراسيل التي لا تصلح للاعتضاد ؛ لأن من شرط اعتضاد المرسل صحة الإسناد إلى من أرسله ، وهذا لم يصح إسناده إلى مرسله ، والمعترض نفسه يصرح بهذا الشرط لاعتضاد المرسل- كما سيأتي- ، ولكنه هاهنا تجاهله كلية .

ولذا ؛ قال الإمام ابن عبد الهادي (ص ١٥٣) :

«هو حديث باطل ، لا أصل له ، وخبر معضل لا يعتمد على مثله ، وهو من أضعف المراسيل وأوهى المنقطعات» .

وصدق ، رحمه الله .

لكن ؛ ماذا فعل المعترض ؟!

اعتبر ضعف الحديث غير شديد (ص ٢٧١) ، وأن كلام ابن عبد الهادي مجانب لقواعد الحديث ، وأنها لا توافقه ، ثم قال (ص٢٧٢) :

«والمتتبع يجد أن المحدثين لا يزيدون في مثل هذا على قولهم : «مرسل ضعيف الإسناد» ، ومثله ينجبر بغيره» !!

أقول :

هذا ؛ إنما قاله هنا لأنه يحتاج للحديث ، ويحتاج أيضًا للتشغيب على ابن عبد الهادي وغيره من الذين ضعفوه جدًّا ، وأسقطوه عن حدّ الاعتبار.

لكنه في غير هذا الموضع ، حيث لم يكن له حاجة في الحديث التزم القواعد ، فلم يقوِّ المرسل بغيره إذا كان ضعيف الإسناد إلى من أرسله :

فانظر إلى أقواله الأخرى :

قال في التعليق على «النقد الصحيح» (ص ١١٣) :

«مرسل ابن سابط ، **مرسل ضعيف** ؛ فيه ليث بن أبي سليم ، لا يجد من يقويه ويرفعه إلى درجة الحسن ، وجاء الحديث بأسانيد مقبولة عن عمر بن الخطاب ، صحح الحافظ بعضها في «التلخيص» ؛ إلا أنها موقوفة ، فلا تتقوى لرفع **المرسل الضعيف** إلى درجة الحسن ، لأنه وإن كان نص الإمام الشافعي -رضي الله عنه- أن المرسل يتقوى إذا وجد عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - ما يوافقه من قول أو عمل ، **فشرط هذا المرسل أن**

يكون مقبول السند» أ.هـ

قلت :

فلماذا لم تلتزم هذا هنا ؟!

وقال : في موضع آخر (ص ١٠٣) في حديث آخر :

«هو مرسل ضعيف ، ولا ينجبر بالمسند الضعيف» !!

وهاك مثالاً آخر ، مما شذَّ فيه عن القاعدة ؛ لاحتياجه للحديث :

ذكر في «تنبيه المسلم» (ص ١٢٦-١٢٧) حديثًا مرسلاً ، من رواية هشيم ، عن منصور ، عن الحكم بن عتيبة ، عن الحسن بن مسلم بن ينّاق ، عن رسول الله ﷺ - مرسلاً .

ثم قال :

«الحسن بن مسلم ثقة من صغار التابعين» .

ثم ذكر له مرسلاً آخر ، فقال :

«وجاء مرسلاً من طريق آخر ، مختلف في مخرجه ؛ أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٢١/٢) : أنا هشيم : ثنا حجاج ، عن ابن أبي مليكة وعطاء بن أبي رباح - مرفوعًا» .

ثم قال :

«فهذا مرسل صحيح ، يشد عضد المرسل الأول ، وتثبت به» !!

قلت :

أما كونه مرسلاً صحيحًا ، فدونه خرط القتاد ؛ فإن الحجاج ، هو : ابن أرطاة ، وحاله عند المعترض : «فيه ضعف وهو مدلّس»[1] ؛ فكيف يكون السند صحيحًا وفيه من فيه ضعف ، وهو مدلس ، وقد عنعن ؟!

وأما كونه يشد من عضد المرسل الأول ، فهيهات هيهات !!

ذلك ؛ أن السند لم يصح إلى المرسل الثاني (العاضد) ، فهو مرسل غير مقبول السند ، فلا يتقوى - بحسب ما ذكرته عن الشافعي - عليه رحمة الله - ، وارتضيته ، وما لا يصلح لأن يتقوى بغيره كيف يقوي غيره؟!

* * *

(١) «تنبيه المسلم» (ص ١٧٢) .

الحديث السابع

حديث : **«من حجَّ فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي»**.

أخرجه : الطبراني (١٢/٤٠٦) والدارقطني (٢/٢٧٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/٢٤٦) و «الشعب» (٤١٥٤) (٤١٥٥) وابن عدي في «الكامل» (٢/٧٩٠) والبخاري في «الضعفاء الكبير» - كما في «الميزان» (١/٥٥٩) و «الصارم المنكي» (ص ٥٦) - من طريق حفص بن سليمان المقرئ ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد بن جبر ، عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ .

وحفص بن سليمان وليث ؛ كلاهما ضعيف الحفظ ، وحفص أشد ضعفًا من ليث ، وقد أنكر الأئمة هذا الحديث على حفص .

فهذا الإمام البخاري ، قد ساقه في ترجمة جعفر من «الضعفاء الكبير» على أنه من منكراته .

ومثله ؛ فعل الإمام ابن عدي .

بل قال في آخر ترجمته :

«وهذه الأحاديث - ومنها هذا الحديث - يرويها حفص بن سليمان ، ولحفص غير ما ذكرت من الحديث ، وعامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظة» .

وكذا ؛ الذهبي في «الميزان» .

وقال البيهقي في «السنن» :

«تفرد به حفص، وهو ضعيف» .

وقال في «الشعب» :

«تفرد به حفص ، وهو ضعيف في رواية الحديث» .

وقال الإمام ابن عبد الهادي (ص ٤٩) :

«هو منكر جدًّا» .

والعجب من المعترض ، حيث قال (ص ٢٧٩) :

«ولم يتفرد حفص بن سليمان به عن ليث بن أبي سليم ، فله متابعان»!

هذا ! مع أنه صرح بضعف هاتين المتابعتين ، بل إن إحدى هاتين المتابعتين ناتجة عن تصحيفٍ وقع في بعض الكتب في اسم «حفص» هذا ، وهذا من العجائب ، أن يُتَعَقَّبَ على الأئمة بالروايات الشاذة والمنكرة والمقلوبة والمصحفة !!

فالمتابعة الأولى ؛ مسلسلة بالعلل ، وقد قال فيها المعترض نفسه :

«هذا الإسناد ضعيف جدًّا» !

وهل الضعيف جدًّا يصلح لإثبات المتابعة ودفع التفرد ؟!

والمتابعة الثانية : تصحف فيها «حفص» إلى «جعفر» فصار «جعفر بن سليمان الضبعي» ، وقد نص ابن عساكر على ذلك ، ونقل كلامه المعترض، فماذا تنفع هذه المتابعة ؟!

والمصحَّف له ، ضعيف جدًّا ، ويرويه عن ضعيف آخر ، وقد ذكر ذلك

المعترض ، فانظر لمن يدفع التفرد بروايات الهلكى ؟!

وبهذا ؛ يظهر لك جليًّا ، كيف أن المعترض يجمع لتحقيق غرضه كل ما هبَّ ودبَّ ، من روايات المتروكين والهلكى ، مما قلبوه أو صحفوه ، دون أن يجد ما يردعه أو يمنعه عن غيِّه وبغيه !

ولله درُّ القائل :

إِذَا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِنَ اللهِ لِلفَتَى
فَأَوَّلُ مَا يَجْنِي عَلَيْهِ اجْتِهَادُهُ

* * *

الحديث الثامن

حديث : **«من صلى عليَّ عند قبري سمعته ، ومن صلى عليَّ نائيًا أبلغته»** .

فهذا الحديث ؛ يعرف من حديث محمد بن مروان السدي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا .

أخرجه : العقيلي في «الضعفاء» (١٣٧/٤) والبيهقي في «حياة الأنبياء» (ص ١٥) و «الشعب» (٤١٥٦) والخطيب في «التاريخ» (٢٩١/٣-٢٩٢) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٠٣/١) .

وقد أنكره الأئمة على السدي هذا :

فهذا الإمام العقيلي ؛ ساقه في ترجمته على أنه من منكراته ، وقال :

«لا أصل له من حديث الأعمش ، وليس بمحفوظ ، ولا يتابعه إلا من هو دونه» .

وكذلك ؛ أنكره الذهبي في «الميزان» (٣٣/٤) .

وحكم ابن الجوزي بوضعه ؛ كما سبق .

وروى الخطيب ، عن عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة ، قال : سألت ابن نمير عن هذا الحديث ، فقال :

«دع ذا ؛ محمد بن مروان ليس بشيء» .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٧/٢٤١) :

«يرويه محمد بن مروان السدي عن الأعمش ، وهو كذاب بالاتفاق ، وهذا الحديث موضوع على الأعمش بإجماعهم» .

وقال في «الرد على الأخنائي» (ص ١٣٤) :

«وهذا الحديث – وإن كان معناه صحيحًا [1] – ، فإسناده لا يحتج به ، وإنما يثبت معناه بأحاديث أخر ، فإنه لا يعرف إلا من حديث محمد بن مروان السدي الصغير عن الأعمش ، وهو عند أهل المعرفة بالحديث موضوع على الأعمش» .

وقال الإمام ابن كثير في «التفسير» (٦/٤٦٦) :

«في إسناده نظر ؛ تفرد به محمد بن مروان السدي الصغير ، وهو متروك» .

وقال الإمام ابن عبد الهادي (ص ١٧٩) :

«هذا الحديث موضوع على رسول الله ﷺ ، ولم يحدث به أبوهريرة ، ولا أبوصالح ، ولا الأعمش ؛ ومحمد بن مروان السدي متهم بالكذب والوضع» .

وقد أخطأ بعض الرواة في إسناد هذا الحديث ، فرواه بعدما أبدل هذا السدي المتهم بـ «أبي معاوية» الثقة ، فقال : «عن أبي معاوية ، عن الأعمش، به» .

(١) انظر : «السلسلة الضعيفة» (١/٢٤٠) .

رواه هكذا : أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب «الثواب» [١]، فقال : «حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج : حدثنا الحسن بن الصباح : حدثنا أبومعاوية ، عن الأعمش ، به» .

وهذا الإسناد ؛خطأ مقلوب ، والصواب أن الحديث حديث السدي ، ليس لأبي معاوية فيه ناقة ولا جمل ، وإنما أخطأ بعض من دونه في الإسناد، فجعله مكان السدي المتهم .

ولعل ذلك من عبد الرحمن بن أحمد الأعرج شيخ أبي الشيخ ؛ فإنه غير معروف ؛ وقد ترجم له أبوالشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (٥٤١/٣) وكذا أبونعيم في «أخبار أصبهان» (١١٣/٢) ، وذكرا له بعض أحاديثه ، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً .

وإن مما يدل على أن هذه الرواية خطأ على أبي معاوية ، وأن الحديث ليس من حديثه ؛ أمور :

الأول : اتفاق الأئمة على أن هذا الحديث حديث السدي ، هو المتفرد به عن الأعمش ، وهو المخطئ فيه .

الثاني : قول العقيلي : «لا أصل له من حديث الأعمش» .

فإن هذا معناه ، أن هذا الحديث لم يروه عن الأعمش أحد من أصحابه العارفين بحديثه ، حتى يثبت بروايته للحديث أصلٌ عن الأعمش ، ومن المعلوم أن أبا معاوية من أبرز أصحاب الأعمش وأوثقهم ، فلو حدث

(١) كما في «اللآلئ» للسيوطي (٢٨٣/١) .

أبومعاوية بهذا الحديث عن الأعمش لعرف ذلك واشتهر ، ولو اشتهر لما خفي على مثل الإمام العقيلي ، ولما نفى أن يكون له أصل عن الأعمش[1].

ويؤكد ذلك قوله :

«لا يتابعه إلا من هو دونه» .

وأبومعاوية فوقه بطبقات ، لا دونه ، فعلم بذلك أن هذه الرواية غريبة لا أصل لها .

الثالث : أن هذا الحديث لا يعرف عند أحد من أصحاب أبي معاوية الثقات على كثرتهم ؛ كأحمد بن حنبل ، وابن راهويه ، وزهير بن حرب، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة ، وابن المديني ، وقتيبة بن سعيد ، وابن نمير ، وأبي كريب ، ومسدد، ويحيى بن يحيى النيسابوري ، وغيرهم. وقد سبق أن هذا من علامات المنكر .

ولأجل هذا ؛ استغرب الإمام ابن القيم هذه الرواية ، فعلق عليها في «جلاء الأفهام» (ص ٢٥) بقوله :

«هذا الحديث غريب جداً» .

وكذلك ؛ أنكرها الإمام ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص١٧٩) فقال :

---

(١) هذا ؛ فضلاً عن باقي العلماء الذين ذكرناهم ، أو الذين أشار إليهم شيخ الإسلام ، الذين صرحوا بأن هذا الحديث مما تفرد به السدي عن الأعمش .

«وقد روى بعضهم هذا الحديث من رواية «أبي معاوية عن الأعمش» ، وهو خطأ فاحش ، وإنما هو «محمد بن مروان» ، تفرد به ، وهو متروك الحديث متهم بالكذب» .

وكلام ابن عبد الهادي هذا ؛ غاية في التحقيق ، ونهاية في التدقيق ، وهو ينبئك عن شفوف نظره ودقة فهمه .

ولا عجب إذا لم يفهم المعترض كلامه ؛ فإن مثل هذه الدقائق لا يفهمها إلا من رزق علمًا وتوفيقًا ، نسأل الله تعالى أن نكون ممن رُزقهما ولم يُحْرَمهما .

فقد تعجب المعترض من كلام ابن عبد الهادي ، ثم قال (ص ٢٩٠) :

«ووجه العجب ؛ أنه جعل رواية السدي المتروك المكذب هي المحفوظة»!!

ولست أدري ؛ أمن تعجبه أتعجبُ ، أم من تفسيره لوجهه ؟!

فإن تعجبه هذا ، ثم تفسيره لوجهه ؛ ينبئك عن مدى بلادته وغباوته؛ فإن الإمام ابن عبد الهادي – عليه رحمة الله تعالى – لم يرجح أصلاً بين الروايتين حتى يظن أنه يقدم إحداهما على الأخرى ، ولم يقابل بين رواية السدي المتروك المكذب وبين رواية أبي معاوية ، حتى يقال إنه يقدم رواية المكذب على رواية الثقة [1] .

---

(١) وإن ظن مثل هذا الظن بهذا الإمام أو غيره من الأئمة ، لهو من أسوإ الظن وأقبحه ؛ فإن تقديم رواية المتروك المكذب على رواية الثقة الحافظ لا يمكن أن يقع من إمام عالم ، وإنما يقع ذلك من جهول أو صاحب هوًى ؛ ومن ظن مثل هذا بأهل العلم ، فهو إما جهول لا يعرف أقدار العلماء ، وإما صاحب هوًى محترق في هواه ، أضله الله على علم ، نسأل الله العفو والعافية .

وإنما الإمام يرى أن رواية الثقة هذه لم تصح إليه أصلاً ، فلا مقارنة بينه وبين المتروك المكذب ؛ لأن ذلك إنما يكون حيث تصح الرواية إليهما جميعًا، وحينئذٍ تكون رواية الثقة هي المقدمة ، ويكون حينئذٍ للتعجب معنى إذا قدم رواية الكذاب على رواية الثقة .

وأنت ترى ؛ أن الإمام بين يديه روايتان ، عن راويين - بصرف النظر عن حالهما - ، صح الإسناد إلى أحدهما ، ولم يصح إلى الآخر ، فمقتضى النظر أن الحديث إنما يحكم عليه بمقتضى الرواية التي صحت إلى راويها ، فإذا ثبت أن هذا الراوي الذي صحت الرواية إليه «متروك مكذب» كانت الرواية ساقطة ، ولم تنفعها الرواية الأخرى ؛ لأنها شاذة منكرة غير محفوظة.

وهذا النوع من الإعلال ، هو من أدق علل الحديث وأغمضها ، وهو ما يسمى عند المحدثين ونقاده بـ «القلب» ، وذلك أن يكون حديث مشهوراً معروفًا من رواية راوٍ معينٍ ، فيأتي بعض من لم يحفظ الحديث على وجهه، فيبدل هذا الراوي براوٍ آخر مشارك له في الطبقة ؛ كخبر مشهور عن «سالم» ، يجعل عن «نافع» ، وآخر مشهور عن «مالكٍ» يجعل عن «عبيدالله بن عمر» ، وهكذا .

فيظن من لا يفهم ذلك ، ولا يفطن إليه أن هؤلاء جميعًا قد رووا الحديث، فيثبت بمقتضى ذلك المتابعة ، ويدفع التفرد .

أما أئمة الحديث ونقاده ، فلا يخفى عليهم ذلك غالبًا ، ولهم في بيانه نقد لا يبلغه غيرهم [1] .

---

(١) وإن من أسباب ؛ وقوع الراوي في مثل هذا القلب ؛ التصرف في أسماء الرواة بالاجتهاد ، وذلك كأن يقع اسم الراوي في الإسناد غير منسوب فيشتبه على=

وقد بينت طرفًا من ذلك ، مع أمثلة كثيرة عليه في كتابي : «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» (ص ٢١٩-٢٣٥) ، فليرجع إليه من شاء .

ولا بأس هاهنا بذكر أول مثال ذكرته هناك ؛ ليكون عنوانًا على غيره .

وهو حديث : «**إنما الأعمال بالنيات**» ؛ فهذا الحديث ، صحيح ثابت متفق عليه ، والأئمة إنما صححوه من طريق واحدة ، من طريق يحيى بن

= بعض من دونه بِسَمِيٍّ له في طبقته فينسبه اجتهادًا منه ، فيخطئ ، ولا يبين أن هذه النسبة إنما هي اجتهاد منه ، وليست روايةً ، حتى تعامل بقدرها .

وقد ينضاف إلى ذلك ، أن يتصرف في اسم الراوي بعد أن نسبه اجتهادًا خطأً ، فيذكره بكنيته ، أو لقبه أو غير ذلك .

فمن لا يفطن لذلك يظن أن الحديث لرجلين : أحدهما : ذاك الذي اشتهر الحديث عنه. والآخر : الذي جاء في هذه الرواية المقلوبة ؟ .

والصواب ؛ أن الحديث إنما هو لصاحبه الذي اشتهر الحديث عنه ، وأما روايته عن هذا الآخر ، فهو خطأ وقلب .

وقد ذكرت أمثلة على مثل هذه الأخطاء في كتابي «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» (ص ١٥٨-١٦٨) ، فليطالعها من شاء .

ولست أستبعد وقوع مثل هذا في هذا الحديث ؛ فإن «أبا معاوية» اسمه : «محمد بن خازم» ، وصاحب الحديث اسمه : «محمد بن مروان» ، فكلاهما اسمه : «محمد» ، فلا أستبعد أن يكون الحسن بن الصباح روى الحديث ، فقال : «حدثنا محمد ، عن الأعمش...» ، فظنه عبد الرحمن بن أحمد الأعرج الراوي عنه ، أنه «محمد بن خازم أبو معاوية» ، فنسبه اجتهادًا منه ، ثم ذكره بكنيته ، فقال : «أبو معاوية» . والصواب ؛ أنه «محمد بن مروان» ، لا «محمد بن خازم أبو معاوية» .

والله أعلم .

سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن علقمة بن وقاص الليثي ، عن عمر بن الخطاب ، عن رسول الله ﷺ .

ولا يصح إلا من هذا الطريق ؛ هكذا قال أهل العلم وأئمته .

ومع ذلك ، فقد جاءت متابعة ليحيى بن سعيد الأنصاري بإسناد حسن في الظاهر ، فلم يعتد بها أهل العلم ، ولم يدفعوا بها تفرد الأنصاري بالحديث ، بل تتابعوا على إنكار هذه المتابعة .

وذلك ، فيما رواه محمد بن عبيد الهمداني : حدثنا الربيع بن زياد الضبي : حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، به .

أخرجه : ابن حبان في ترجمة الربيع هذا من «الثقات» (٦/٢٩٨-٢٩٩) ؛ وقال :

«يُغرب» .

وكذلك ؛ ابن عدي في ترجمته من «الكامل» (٣/٩٩٧) ؛ وقال :

«هذا لا أصل له عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ؛ لم يروه عنه غير الربيع بن زياد ، وقد روى الربيع بن زياد عن غير محمد بن عمرو من أهل المدينة أحاديث لا يتابع عليها ، وعند محمد بن عبيد ، عن الربيع الهمداني أحاديث لا يتابع عليها» .

وكذا ؛ أخرجه الخليلي في ترجمة الربيع من «الإرشاد» (٢/ ٦٣١-٦٣٢) ؛ وقال :

«هو من غرائب حديثه ، تفرد به عن محمد بن عمرو بن علقمة ،

والمحفوظ هذا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ؛ وعند الربيع لهذا أخوات» .

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/٧٧٤) :

«غريب جداً من حديث محمد بن عمرو ، تفرد به عنه الربيع بن زياد ، وما أظن رواه عنه غير ابن عبيد ، وهو صدوق» .

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الربيع من «اللسان» (٢/٤٤٤-٤٤٥)، بعد أن ذكر عن ابن حبان ، أنه ساق له هذا الحديث في «الثقات» وقال : «يغرب» ؛ قال الحافظ :

«وهو من غرائبه ، والظاهر أنه إنما سمعه من يحيى بن سعيد ، فحدث به عن محمد بن عمرو [1] ، على سبيل الخطإ» .

فهكذا ؛ تتابع الأئمة على إنكار هذه المتابعة ، وتخطئة الراوي الذي جاء بها ، وعدم الاعتداد بها في دفع التفرد عن الأنصاري ؛ على الرغم من أن أصل الحديث صحيح ، وراوي المتابعة صدوق لا بأس به ، وهو لم يخالف، بل تفرد فحسب .

وقد كان بإمكانهم أن يتسامحوا في إثبات هذه المتابعة ، فكيف بهذه المتابعة التي جاء بها من لا يعرف حاله ، وأصل الحديث ليس صحيحاً ، بل هو من رواية «متروك مكذب» بشهادة المعترض نفسه ؟!!

---

(١) في المطبوع من «اللسان» : «محمد بن إبراهيم» ، وهو خطأ .

ومن العجائب – والعجائب جمة – !! قول المعترض بعد ذلك :

«ثم محمد بن مروان السدي لم يتفرد به ؛ كما يشير إليه كلام العقيلي...» !!

أقول :

العقيلي إنما قال :

«ولا يتابعه – يعني : السدي – إلا من هو دونه» .

وأنت قلت في السدي :

«المتروك المكذب»

فمن يكون «دون» «المتروك المكذب» ما حال متابعته ، وهل تنفع في دفع التفرد ؟!

وأكتفي بهذا القدر ، سائلاً المولى سبحانه وتعالى أن يعلمنا ما جهلنا ، وأن يزيدنا علمًا ، وأن يرزقنا الإخلاص في القول العمل ، وأن لا يجعل سعينا وبالاً علينا ، برحمته ؛ إنه نعم المولى ونعم النصير .

وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

* * *

فهرس الموضوعات